

مختصر
سوطاً للإمام مالك

المسنى

المختصر لسنة الموطأ

تأليف
الإمام أبي الحسن علي بن محمد بن خلف القاسمي
المتوفى ٤٠٣ هـ

محققه وعلوه عليه
علي وبرايم وصطفى

المختصر
لمسند الموطأ
وهو مختصر موطأ الإمام مالك

تأليف
الإمام أبي الحسن علي بن محمد بن خلف القاسمي
المتوفى ٤٠٣ هـ

محققه وعلوه عليه
علي إبراهيم مصطفى



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

**Title: Al-mulahhis
limusnad al-Muwatta'**

(Summary of The Approved
of Imam Malik bin Anas)

classification: Prophetic Hadith

Author: Ali ben Muhammad al-Qābisi

Editor: Ali Ibrāhīm Muṣṭafa

Publisher: Dar Al-Kotob Al-ilmiah

Pages: 240

Year: 2008

Printed in: Lebanon

Edition: 1st

الكتاب: الملخص لمسند الموطأ
وهو مختصر موطأ الإمام مالك

التصنيف: حديث

المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد القابسي

المحقق: علي إبراهيم مصطفى

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 240

سنة الطباعة: 2008

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

Copyright

All rights reserved
Tous droits réservés



جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٨ م - ١٤٢٩ هـ

دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Aramoun, al-Quebbah,

Dar Al-Kotob Al-ilmiah Bldg.

Tel : +961 5 804 810/11/12

Fax: +961 5 804813

P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon

Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عربون ، القبّة


مبنى دار الكتب العلمية

هاتف: +٩٦١ ٥ ٨٠٤ ٨١٠ / ١١ / ١٢

فاكس: +٩٦١ ٥ ٨٠٤ ٨١٣

ص.ب: ١١ - ٩٤٢٤ بيروت - لبنان

رياض السولح - بيروت ١١٠٧ ٢٢٩٠



<http://www.al-ilmiah.com>

sales@al-ilmiah.com

info@al-ilmiah.com

baydoun@al-ilmiah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد ورسوله.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

[آل عمران آية: ١٠٢]

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءِالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

○ أما بعد؛

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد، فإن سنة المصطفى هي أحد الوحيين وثاني الأصلين، إن الله وفق لها حفاظاً عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفة ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، دعا رسول الله ﷺ لحملتها بالنصرة، فقال: «نصر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه، فرب مبلغ أحفظ له من سامع»^(١)،

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٤٣٧/١)، والترمذي (٢٦٥٧)، وابن ماجه (٢٣٢) من حديث ابن مسعود، وأطال ابن عبد البر في ذكر طرقه في «جامع بيان العلم وفضله» (١٧٥/١-١٩١).

ولذا شُرّف أهل الحديث بحملها، وعلت رُتبهم بخدمتها وتبليغها، فنشطوا في القرون الثلاثة الأولى لاختراع طرقٍ متنوعة لجمعها وترتيبها، وقواعدَ لتحملها وأدائها، وضوابط لتحديد درجات المقبول منها والمردود، فصنفت الدواوين كالصحاح والسنن والمسائيد والجوامع والمعاجم والمصنفات والموطآت...؛ حرصاً على حفظها، وخوفاً عليها من الضياع.

ومن هذه الكتب التي تعتبر من أول الكتب تصنيفاً «موطأ الإمام مالك» رحمه الله الذي ذاع وانتشر في بلاد الإسلام وعظم الانتفاع به، وحرص طلاب العلم على تحصيله.

واليوم نقدم لطلبة العلم عامة والحديث خاصة تحفة فريدة تدل لنا على مدى اهتمام أهل العلم بـ«موطأ الإمام مالك» رحمه الله، فنقدم «الملخص لمسند الموطأ» لخص فيه مؤلفه أبو الحسن القاسبي الأحاديث المسندة في «موطأ الإمام مالك» ولا بد لنا ونحن نقدم هذه التحفة التراثية من كلمة وجيزة عن الإمام مالك وموطئه، والقاسبي وملخصه، وابن القاسم وروايته حيث اعتمد عليها القاسبي في تلخيصه.

○ الإمام مالك^(١) :

هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي المدني.

مولده على الأصح في سنة ثلاث وتسعين، نشأ في صونٍ ورفاهية، طلب العلم وهو حدث ابن بضع عشرة سنة فأخذ عن علماء المدينة الكبار مثل ربيعة الرأي وابن شهاب الزهري ونافع مولى ابن عمر وطبقتهم، وسرعان ما نبغ وزاع صيته بعلمه فوفد عليه طلبة العلم من الآفاق وازدحموا عليه إلى أن مات (١٧٩هـ).

(١) انظر ترجمته: «ترتيب المدارك» (١/١٠٢-٢٥٤)، «تهذيب الكمال» (٢٧/٩١)، «سير أعلام النبلاء» (٨/٤٣-١٢١)، «البداية والنهاية» (١٠/١٧٤)، «شذرات الذهب» (١/٢٨٩)، «النجوم الزاهرة» (٢/٩٦)، «الديباج المذهب» (١/٥٥) وغيرها من المصادر.

وكتب القدماء عشرات المؤلفات في ترجمته، وأفردوا مناقبه بالتصنيف، وتبعهم المعاصرون على ذلك فصارت إعادة مثل هذا مضيعة للجهد والوقت لذلك رأيت أن أقتصر على مقتطفات مما قيل في شأن هذا العَلم مما خطته يد الحافظ المزي في كتابه «تهذيب الكمال» فقال رحمه الله بعد ذكره شيوخته وتلامذته:

قال البخاري عن علي بن المديني: له نحو ألف حديث.

وقال محمد بن إسحاق الثقفي السراج: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن أصح الأسانيد، فقال: مالك عن نافع عن ابن عمر.

وقال أبو بكر الأعيّن عن أبي سلمة الخزاعي: كان مالك ابن أنس إذا أراد أن يخرج يُحدّث تَوْضاً وضوءه للصلاة، ولبس أحسن ثيابه، ولبس قلنسوة ومشط لحيته، فقليل له في ذلك فقال: أُوَقِّرُ به حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال إبراهيم بن المنذر الخزامي عن معن بن عيسى: كان مالك بن أنس إذا أراد أن يجلس للحديث اغتسل وتبخّر وتطيّب فإن رفع أحد صوته في مجلسه زبره وقال: قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] فمن رفع صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال علي بن المديني عن سفیان بن عيينة: ما كان أشد انتقاد مالك للرجال وأعلمه بشأنهم.

وقال علي أيضاً: قيل لسفيان: أيها كان أحفظ سُمي أو سالم أبو النضر؟ قال: قد روى مالك عنهما.

وقال علي أيضاً عن حبيب الوَرَّاق كاتب مالك: جعل لي الدراوردي وابن أبي حازم، وابن كنانة ديناراً على أن أسأل مالكا عن ثلاثة رجال لم يرو عنهم وكنت حديث عهد بعرس، فقالوا: أتدخل عليه وعليك موردتان؟ قال: فدخلت عليه بعد الظهر، وليس عنده غير هؤلاء قال: فقال لي: يا حبيب ليس هذا وقتك، قال: قلت: أجل، ولكن جعل لي قوم ديناراً على أن أسألك عن ثلاثة رجال لم يرو عنهم وليس

في البيت دقيق ولا سويق. قال: فأطرق ثم رفع رأسه، وقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، وكان كثيرًا ما يقولها ثم قال: يا حبيب ما أحب إلي منفعتك ولكنني أدركت هذا المسجد وفيه سبعون شيخًا ممن أدرك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن التابعين ولم يحمل العلم إلا عن أهله.

قال: فأوما القوم إلي أن قد اكتفينا، قال: وقلت له في الموردتين فتبسم، وقال: ربما رأيت على ربيعة بن أبي عبد الرحمان مثلها.

وقال أيضًا عن بشر بن عمر الزهراني: سألت مالكا عن صالح مولى التوأمة، فقال: ليس بثقة ولا تأخذن عنه شيئًا.

وسألت مالكا عن محمد بن عبد الرحمان صاحب سعيد بن المسيب يعني أبا جابر البياضي، فقال: ليس بثقة، ولا تأخذن عنه شيئًا.

قال: وسألت مالكا عن شعبة مولى ابن عباس، فقال: ليس بثقة ولا تأخذن عنه شيئًا.

قال: وسألت مالكا عن رجل، فقال: رأيت في كتبي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيت في كتبي.

قال: وسألت مالكا عن إبراهيم بن أبي يحيى، فقال: ليس بذاك في دينه.

قال علي: لا أعلم مالكا ترك إنسانًا إلا إنسانًا في حديثه شيء.

وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: قد روى مالك عن عبد الكريم أبي أمية وهو بصري ضعيف.

وقال هو أو غيره عن يحيى بن معين: كل من روى عنه مالك بن أنس فهو ثقة إلا عبد الكريم البصري أبو أمية.

وقال علي أيضًا: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أصحاب نافع الذين رروا عنه: أيوب، وعبيد الله، ومالك. قال علي: هؤلاء أثبت أصحاب نافع.

وقال أيضًا: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما في القوم أصح حديثًا من مالك. يعني بالقوم: سفيان الثوري، وابن عيينة. قال: ومالك أحب إلي من معمر.

وقال أيضًا: قال يحيى بن سعيد: أصحاب الزهري: مالك فبدأ به، ثم سفيان بن عيينة، ثم معمر.

قال: وكان عبد الرحمان ابن مهدي لا يقدم على مالك أحدًا.

وقال يحيى بن عبدالله بن بكير: حدثني محمد بن أبي زرعة المقرئ، عن ابن لهيعة قال: قدم علينا أبو الأسود محمد ابن عبد الرحمان بن نوفل سنة ست وثلاثين ومئة قال: فقلنا له: من بالمدينة اليوم يفتي؟ قال: ما ثم مثل فتى من ذي أصبح يقال له مالك بن أنس.

وقال حسين بن عروة عن مالك: قدم علينا الزهري فأتيناه ومعنا ربيعة، فحدثنا نيفًا وأربعين حديثًا، قال: ثم أتينا الغد، فقال: انظروا كتابًا حتى أحدثكم منه رأيتم ما حدثتكم به أمس أي شئ في أيديكم منه؟ قال: فقال له ربيعة: هاهنا من يرد عليك ما حدثت به أمس قال: ومن هو؟ قال: ابن أبي عامر، قال: هات، فحدثته بأربعين حديثًا منها، فقال الزهري: ما كنت أقول إنه بقي أحد يحفظ هذا غيري.

وقال عمرو بن علي: سمعت عبد الرحمان بن مهدي يقول: حدثنا مالك وهو أثبت من عبيدالله، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية عن نافع.

وقال العباس بن محمد بن العباس: أخبرنا الحارث بن مسكين أنه سمع بعض المحدثين يقول: قدم علينا وكيع فجعل يقول: حدثني الثبت حدثني الثبت فظننا أنه اسم رجل، فقلنا: من هذا الثبت أصلحك الله؟ قال: مالك بن أنس.

وقال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: مالك أحسن حديثًا عن الزهري أو سفيان بن عيينة؟ قال: مالك أصح حديثًا. قلت: فمعمر؟ فقدّم مالكًا عليه إلا أن معمرًا أكثر حديثًا عن الزهري.

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: من أثبت أصحاب الزهري؟ قال: مالك أثبت في كل شئ.

وقال الحسين بن الحسن الرازي: سألت يحيى بن معين فقلت: من أثبت أصحاب الزهري في الزهري؟ فقال: مالك بن أنس، قلت: ثم من؟ قال: معمر.

وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة، وهو أثبت في نافع من أيوب، وعبيدالله بن عمر، وليث بن سعد، وغيرهم.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: أثبت أصحاب الزهري: مالك، ومالك في نافع أثبت عندي من عبيدالله بن عمر، وأيوب السخثياني.

وقال عمرو بن علي: أثبت من روى عن الزهري ممن لا يختلف فيه مالك بن أنس.

وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يقول: إذا جاء الأثر فمالك النجم، ومالك وابن عيينة القرينان.

وقال علي بن المديني: سمعت عبد الرحمان بن مهدي يقول: كان وهيب لا يعدل بهالك أحدا.

وقال أحمد بن صالح المصري عن يحيى بن حسان: كنا عند وهيب فذكر حديثاً عن ابن جريج، ومالك عن عبد الرحمان ابن القاسم، فقلت لصاحب لي: اكتب ابن جريج ودع مالكاً، وإنما قلت ذلك لأن مالكاً كان يومئذ حياً فسمعها وهيب، فقال: تقول دع مالكاً، ما بين شرقها وغربها أحد أعلم آمن عندنا على ذلك من مالك، وللعرض على مالك أحب إلي من السماع من غيره، ولقد أخبرني شعبة أنه قدم المدينة بعد وفاة نافع بسنة وإذا لمالك حلقة.

وقال سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رواية: «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يظلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة».

وقد روي عن ابن عيينة أنه قال في هذا من عالم المدينة: أنه مالك بن أنس.

قال الترمذي: قال إسحاق بن موسى: سمعت ابن عيينة يقول: هو العمري عبد العزيز بن عبدالله الزاهد.

قال: وسمعت يحيى بن موسى يقول: قال عبد الرزاق: هو مالك بن أنس.

وقال بكر بن سهل الدمياطي عن عبدالله بن يوسف التنيسي: حدثني خلف بن عمر قال: كنت عند مالك بن أنس فأتاه ابن أبي كثير قارئ أهل المدينة، فناوله رقعة

فنظر فيها مالك، ثم جعلها تحت مصلاه، فلما قام من عنده ذهبت أقوم فقال: اجلس يا خلف وناولني الرقعة فإذا فيها: رأيت الليلة في منامي كأنه يقال لي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فأتيت المسجد فإذا ناحية القبر قد انفرجت وإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس والناس حوله يقولون له: يا رسول الله مر لنا فقال لهم: إني قد كنت تحت المنبر كنتاً وقد أمرت مالكا أن يقسمه فيكم فاذهبوا إلى مالك، فانصرف الناس وبعضهم يقول لبعض: ما ترون مالكا فاعلأ فقال بعضهم: ينفذ لما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرقى مالك وبكى ثم خرجت من عنده وتركته على تلك الحال.

قال الواقدي: مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومئة وهو ابن تسعين سنة، وحمل به ثلاث سنين يعني بقي في بطن أمه ثلاث سنين.

وقال محمد بن سعد، عن إسماعيل بن أبي أويس: اشتكى مالك بن أنس أياما يسيرة، فسألت بعض أهلنا عما قال عند الموت، فقالوا: تشهد ثم قال: لله الأمر من قبل ومن بعد، وتوفي صبيحة أربع عشرة من ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة في خلافة هارون، وصلى عليه عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبدالله بن العباس وهو يومئذ وال على المدينة، ودفن بالبقيع وكان ابن خمس وثمانين.

قال محمد بن سعد: فذكرت ذلك لمصعب بن عبدالله، فقال: أنا أحفظ الناس لموت مالك بن أنس مات في صفر سنة تسع وسبعين ومائة.

قال محمد بن سعد: وكان مالك ثقة، مأموناً، ثباً ورعاً، فقيهاً، عالماً، حجةً. روى له الجماعة.

○ الموطأ:

صنف الإمام مالك «الموطأ» وتوخى فيه القوي من أحاديث أهل الحجاز، وساق فيه الكثير من المراسيل وأقوال الصحابة والتابعين وآراءه الفقهية في عديد من المسائل، ورتبه على ترتيب كتب الفقه المعروفة وله في ذلك فضل المتقدم؛ حيث أصبحت هذه الكتب والأبواب درباً سار عليه من جاء بعده.

وقيل إنه سماه «الموطأ»؛ لأن كبار فقهاء المدينة واطؤوه عليه فأصبح كتابه هذا جامعاً لكثير من الأحاديث الصحيحة والأحكام والفتاوى التي أُثرت عن فقهاء المدينة وفي مقدمتهم فتاوى وأعمال الفاروق عمر.

ونال الكتاب شهرة في الآفاق، ومنزلة رفيعة لدى العلماء على مدى العصور وفي كثير من أنحاء العالم الإسلامي لا سيما شمال أفريقيا حيث انتشر مذهبه ومن ثم موطئه.

فلم يُعتن بكتاب اعتناء العلماء بالموطأ، فشرحوه وربما بلغت شروحه المائة، كما شرحوا غريبه، وألفوا في رجاله، ومسند أحاديثه، وشواهد وأطراف أحاديثه، ووصل مراسيله وبلاغاته، والجمع بين روايته وبين الاختلاف بين الموطآت.

○ اختلاف الموطآت:

وحين ارتحل طلبة العلم إلى المدينة للأخذ عن مالك ولاسيما رواية كتابه «الموطأ»، وتعدد الآخذون عنه اختلفوا في رواياتهم تعددت الموطآت فصار كل موطأ ينسب إلى راويه فيقال: موطأ يحيى الليثي، وموطأ ابن القاسم، وموطأ محمد ابن الحسن، وموطأ أبي مصعب، وهكذا حتى بلغوا نحواً من ثلاثين نسخة أو موطأً بينما أصل الكتاب لمؤلفه الإمام مالك.

وهذه الموطآت تختلف من عدة وجوه:

- ١- في ترتيب الكتب والأبواب.
- ٢- في عدد الأحاديث المرفوعة.
- ٣- في عدد الأحاديث المرسلة والموقوفة والبلاغات وأقوال الصحابة والتابعين.
- ٤- الاختلاف في الألفاظ سواء في المرفوع وغيره.

وهذا الاختلاف يعود إلى سببين رئيسيين يتصل أحدهما بالآخر:

الأول: اختلاف الأزمنة التي أخذ فيها كل راوٍ روايته مما يبين أن مالكاً كان يعدل ويغيّر في ترتيب وتبويب كتابه ويزيد وينقص، ويغير في ألفاظه بما يراه مناسباً.

الثاني: الرواية بالمعنى، والحق أن موطأ الإمام مالك من الأمثلة الواضحة على رواية الحديث بالمعنى، وعدم الالتزام الكامل بالألفاظ وتسلسلها بين رواية وأخرى، فالرواة الثقات لموطأ مالك قد اختلفوا فيما بينهم اختلافاً كثيراً مما يدل على احتمال أن يكون هذا الاختلاف عن مالك نفسه - وهو من هو في الضبط والاتقان - فضلاً عن احتمال بعض التغييرات في الألفاظ من الرواة أنفسهم.

عوداً على ذي بدء، فقد ذكرنا مدى اهتمام العلماء بالموطأ وتناولهم له بالشرح وجمع الروايات، ومن هؤلاء الأفاضل الذين تصدوا لموطأ مالك بتلخيص مسنده - وهو ما نقدمه اليوم بين يدي القارئ الكريم - أبو الحسن القاسبي، وحرّياً بنا أن نقف على هذا الإمام لتتعرف عليه:

ترجمة أبي الحسن القابسي^(١)

الإمام الحافظ الفقيه، العلامة عالم المغرب: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري القروي القابسي المالكي صاحب «الملخص».

حج وسمع من: حمزة بن محمد الكتاني الحافظ، وأبي زيد المروزي، وابن مسرور الدباغ بإفريقية، ودراس بن إسماعيل، وطائفة.

وكان عارفاً بالعلل والرجال، والفقه والأصول والكلام، مصنفًا يقظاً ديناً تقيًا، وكان ضريراً، وهو من أصح العلماء كتباً، كتب له ثقات أصحابه، وضبط له بمكة «صحيح البخاري»، وحرّره وأتقنه رفيقه الإمام أبو محمد الأصيلي.

تفقه عليه: أبو عمران القابسي، وأبو القاسم الليدي، وعتيق السوسي، وغيرهم. ألف تواليف بديعة ككتاب «المهد» في الفقه، وكتاب «أحكام الديانات»، و«المنقذ من شبه التأويل»، وكتاب «المنبه للفظن»، وكتاب «ملخص الموطأ»، وكتاب «المناسك»، وكتاب «الاعتقادات»، وغير ذلك.

وقد أخذ القراءة عرضاً بمصر عن أبي الفتح بن بدهن، وأقرأ الناس بالقيروان دهرًا، ثم قطع الإقراء لما بلغه أن بعض أصحابه أقرأ الوالي، ثم أعمل نفسه في درس الفقه والحديث حتى برع فيهما، وصار إمام العصر، أثنى عليه بأكثر من هذا أبو عمرو الداني، وقال: كتبنا عنه شيئاً كثيراً، وبقي في الرحلة خمس سنين، ورد سنة سبع وخمسين وثلاث مائة.

ومن روى عنه: أبو محمد عبدالله بن الوليد بن سعد الأنصاري الفقيه شيخ أبي عبدالله محمد بن الخطاب الرازي الأسكندراني.

وقيل له: القابسي؛ لأن عمه كان يشد عمامته شدة قابسية، فاشتهر لذلك بالقابسي.

وكان مولده في سنة أربع وعشرين وثلاث مائة.

وتوفي في ربيع الآخر بمدينة القيروان، وبات عند قبره خلق من الناس، وضربت الأخبية، ورثته الشعراء سنة ثلاث وأربع مائة.

(١) انظر ترجمته: «ترتيب المدارك» (٤/٦١٦)، «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٥٨)، «تذكرة الحفاظ»

(٣/١٠٧٩)، «وفيات الأعيان» (٣/٣٢٠).

الملخص لمسند الموطأ

نتناول في هذا الفصل بعض المباحث الهامة:

○ أولاً - نسبة الكتاب إلى القابسي:

هناك دلائل كثيرة تفيد نسبه للقابسي بما لا يدع مجالاً للشك منها:

- ١- ذكره ابن خير في «فهرسته» ونسبه إليه، وكذا ابن عطية في «فهرسته».
- ٢- ذكره الذهبي في «السير» ونسبه إليه بل سياقة ألفاظ الذهبي تدل على شهرة الرجل بكتابه هذا فيقول حين يذكره: القابسي صاحب «الملخص».
- ٣- نقولات العلماء فقد نقل القاضي عياض في «ترتيب المدارك» في ترجمة أبي محمد عبد الله بن أبي هاشم التجيبي عن القابسي بما يفيد ضياع أصول أبي محمد وهذا النص ذكره القابسي في مقدمة كتابه هذا.

○ ثانياً - تسمية الكتاب:

ورد عنوان الكتاب في الورقة الأولى من النسخة التي اعتمدت عليها: «مختصر موطأ الإمام مالك» المعروف بـ: «الملخص» للقابسي، كذا ورد. ولعل هذه التسمية تصرف من مالك النسخة حيث يتغاير الخط مع خط الناسخ، لذلك اعتمدت ما ذكره العلماء في تسمية هذا الكتاب بـ: «الملخص لمسند الموطأ».

قال القاضي عياضي في «الغنية» (ص ٤٣):

«وبعض شيوخنا يقول فيه: «الملخص بكسر الخاء وترجمة الكتاب تدل على الوجهين، فإذا كانت الترجمة: لمسند الموطأ فهو بالكسر، قال ابن مكّي في «تقويم اللسان»: كذا سماه مؤلفه، وكذا هو في أكثر النسخ. وإذا كان: من مسند الموطأ فالفتح».

وبنحو ذلك ذكر الكتاني في «الرسالة المستطرفة» (١ / ١٤).

○ ثالثاً - موضوعه:

موضوعه مسطر في عنوانه، وهو تلخيص جمع فيه ما اتصل إسناده من حديث مالك في «الموطأ» رواية عبد الرحمن بن القاسم المصري.

وقال أبو عمرو الداني كما نقل صاحب «الرسالة المستطرفة»: وهو خمسمائة حديث وعشرون حديثاً، وهو على صغر حجمه جيد في بابه.

وافتح كتابه بمقدمة حافلة ذكر فيها شروط حمل الحديث وآدابه ومنهجه في كتابه.

○ رابعاً - منهجه:

رتب القاسمي كتابه هذا على شيوخ مالك، وقد رتبهم على حروف المعجم بترتيب بلاد المغرب وهذه صورته:

«أ، ب، ت، ث، ج، ح، خ، د، ذ، ر، ز، ط، ل، م، ن، ص، ض، ع، غ، ف، ق،

س، ش، هـ، د، و، ي».

فرتب شيوخ مالك في «الموطأ» على هذه الصورة إلا أنه أحب أن يتدئ بمن وافق اسمه اسم نبينا تبركاً به واستفتاحاً ولم يكن من شيوخ مالك من اسمه أحمد فابتدأ بباب المحمدين للعلة المذكورة وسار على ترتيب المعجم المغربي بعد ذلك.

○ خامساً - رواية عبد الرحمن بن القاسم:

اعتمد القاسمي في ملخصه على رواية ابن القاسم، وبما أن هذه الرواية في عداد المفقود فيعتبر ملخص القاسمي هو الوعاء الوحيد للمتصل من الأسانيد لهذه الرواية فيإخراج كتاب القاسمي نكون قد أخرجنا جزءاً كبيراً لرواية من روايات «الموطأ».

وقد ذكر لنا القاسمي سبب اقتصاره على رواية عبد الرحمن بن القاسم فقال: «إن الرواية التي اقتصرْتُ على ذكر حديثها عن مالك رحمته الله أن تكون هي رواية أبي عبد الله عبد الرحمن بن القاسم المصري، من رواية أبي سعيد سحنون بن سعيد عنه، وهي عندي أثر الروايات بالتقديم؛ لأن ابن القاسم مشهور بالاختصاص في صحبة مالك مع طولها، وحسن العناية لمتابعته، والاقتصار عليه في الأخذ عنه، عرف ذلك

الخاص والعام، مع ما كان في ابن القاسم من الفهم بالعلم والورع في الدين وسلامته من الكثير في النقل عن غير مالك فخلص بذلك من أن يختلط عليه ألفاظ الروايات، وأن يخشى أن يتبدل عليه الأسانيد وإنما نقل كتابًا مصنفًا فهو وافر الحظ من السلامة في النقل».

وحرى بنا أن نتعرف على وجه الاختصار بصاحب الرواية ومن رواها عنه، فقد رواها القاسمي من طريقين:

الأول: عن أبي محمد بن عبد الله بن أبي هاشم التجيبي، عن عيسى بن مسكين وأحمد بن أبي سليمان، عن أبي سعيد سحنون، عن عبد الرحمن بن القاسم.
الثاني: عن أبي الحسن علي بن محمد بن مسرور العبدي المعروف بالدبّاغ، عن أحمد بن أبي سليمان، عن سحنون، عن عبد الرحمن بن القاسم به.

ترجمة رواية الرواية

عبد الرحمن بن القاسم صاحب الرواية^(١) هو:

عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة الإمام فقيه الديار المصرية أبو عبد الله العتقي مولا هم المصري.

سمع: مالك بن أنس وتفقه به، وعبد الرحمن بن شريح، وبكر بن مضر، ونافع ابن أبي نعيم.

حدث عنه: أصبغ بن الفرّج، والحارث بن مسكين، وعيسى بن مشرود، ومحمد ابن عبد الله بن عبد الحكم وآخرون.

وأنفق أموالاً عظيمة في طلب العلم.

وقال الحافظ أبو نعيم: سمعت أبا بكر ابن المقرئ يحكي عن بعض شيوخه، عن ابن القاسم صاحب مالك، قال: خرجت إلى مالك بن أنس اثنتي عشرة خرجة أنفقت في كل خرجة ألف دينار.

(١) انظر ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٩/١٢٠)، «تذكرة الحفاظ» (١/٣٥٦)، «تهذيب الكمال»

(١٧/٣٤٤)، «تهذيب التهذيب» (٦/٢٥٢)، «شذرات الذهب» (١/٣٢٩).

ويروى عن ابن القاسم أنه كان لا يقبل جوائز السلطان.

قال النسائي: ثقة مأمون أحد العلماء.

وقال الحارث بن مسكين: كان ابن القاسم في الورع والزهد شيئاً عجيباً سمعته

يقول في دعائه: اللهم امنع الدنيا مني وامنعني منها.

قال أبو زرعة: مصري، ثقة رجل صالح، كان عنده ثلاث مائة جلد أو نحوه عن

مالك مسائل مما سأله أسد - رجل من المغرب - كان سأل محمد بن الحسن عن

مسائل، وسأل ابن وهب أن يجيبه بما كان عنده عن مالك وما لم يكن عنده عن مالك

فمن عنده، فلم يفعل، فأتى عبد الرحمان بن القاسم فتوسع له فأجابه على هذا،

فالناس يتكلمون في هذه المسائل.

وقال النسائي: ثقة مأمون أحد الفقهاء. وقال الحاكم أبو عبد الله: ثقة مأمون.

وقال أبو بكر الخطيب: ثقة.

وقال أبو سعيد بن يونس: يكنى أبا عبدالله مولى العتقين ثم لزبيد بن الحارث

العتقي.

وقيل: إن زبيداً كان من حجر حمير والعتقاء فليسوا من قبيلة واحدة، هم جمع من

قبائل شتى، فمنهم من حجر حمير، ومنهم من كنانة من سعد العشيرة، وغيرهما من

القبائل.

وقال أيضاً: ذكر أحمد بن شعيب النسوي يوماً ونحن عنده عبد الرحمان بن

القاسم فأحسن الثناء عليه وأطنب، في الحديث وغيره.

وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال: كان خيراً فاضلاً ممن تفقّه على

مذهب مالك وفرّع على أصوله وذّب عنها ونصّر من انتحلها.

قال يونس بن عبد الأعلى: مات ابن القاسم في صفر سنة احدى وتسعين ومائة

وله ثمان وخمسون سنة وأشهر.

وعنه: سحنون^(١) وهو:

الإمام العلامة فقيه المغرب: أبو سعيد عبد السلام بن حبيب الملقب بسحنون
سمع من: سفيان بن عيينة، والوليد بن مسلم، وعبد الله بن وهب، وعبد الرحمن
بن القاسم، ووكيع بن الجراح، وأشهب، وطائفة.
ولم يتوسع في الحديث كما توسع في الفروع.

لازم ابن وهب، وابن القاسم، وأشهب، حتى صار من نظرائهم، وساد أهل
المغرب في تحرير المذهب، وانتهت إليه رئاسة العلم، وعلى قوله المعول بتلك
الناحية، وتفقه به عدد كثير.

وكان موصوفاً بالعقل والديانة التامة والورع، مشهوراً بالجود والبذل، وافر
الحرمة، عديم النظير.

أخذ عنه: ولده محمد فقيه القيروان، وأصبغ بن خليل القرطبي، وبقي بن مخلد،
وسعيد بن نمر الغافقي الألبيري الفقيه، وعبد الله بن غافق التونسي، ومحمد بن
عبدالله بن عبدوس المغربي، ووهب بن نافع فقيه قرطبة، ويحيى بن القاسم بن هلال
الزاهد، ومطرف بن عبد الرحمن المرواني مولا هم، ويحيى بن عمر الكتاني الاندلسي،
وعيسى بن مسكين، وحمديس، وابن مغيث، وابن الحداد، وعدد كثير من الفقهاء.
فإنهم كانوا في كل بلد أئمة.

قال الحافظ أحمد بن خالد: كان محمد بن وضاح لا يفضل أحداً ممن لقي على
سحنون في الفقه وبدقيق المسائل.

وقال عيسى بن مسكين: سحنون راهب هذه الأمة، ولم يكن بين مالك
وسحنون أحد أفقه من سحنون.

وأصل المدونة أسئلة سأها أسد بن الفرات لابن القاسم فلما ارتحل سحنون بها
عرضها على ابن القاسم، فأصلح فيها كثيراً، وأسقط، ثم رتبها سحنون، وبوبها

(١) انظر ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (١٢/٦٣)، «ترتيب المدارك» (٢/٥٨٥)، «وفيات الأعيان»

(٣/١٨٠)، «شجرة النور الزكية» (ص ٧٠).

واحتج لكثير من مسائلها بالآثار من مروياته، مع أن فيها أشياء لا ينهض دليلها، بل رأي محض.

وحكوا أن سحنون في أواخر الأمر علّم عليها، وهمّ بإسقاطها وتهذيب «المدونة»، فأدرسته المنية رحمه الله.

فكبراء المالكية، يعرفون تلك المسائل، ويقررون منها ما قدروا عليه، ويوهنون ما ضعف دليله.

فهي لها أسوة بغيرها من دوواين الفقه. وكل أحد فيؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب ذاك القبر صلى الله عليه وسلم تسليماً.

وسحنون لقب يفسر بأنه اسم طائر بالمغرب، يوصف بالفطنة والتحرز، وهو بفتح السين وبضمها.

توفي الإمام سحنون في شهر رجب سنة أربعين ومائتين.

وله ثمانون سنة، وخلفه ولده محمد.

وعنه: عيسى بن مسكين^(١) وهو:

عيسى بن مسكين شيخ المالكية بالمغرب، أبو محمد الإفريقي، صاحب سحنون.

أخذ عنه: تميم بن محمد، وحمدون بن مجاهد الكلبي، ولقمان الفقيه، وعبد الله بن

مسرور بن الحجام.

وكان ثقة، ورعاً، عابداً، مجاب الدعوة.

ولي القضاء مكرهاً، فكان يستقي بالجرة، ويترك التكلف.

وله تصانيف، مات سنة خمس وتسعين ومائتين رحمه الله.

وأحمد بن أبي سليمان^(٢) وهو:

(١) انظر ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (١٣/٥٧٣)، «شذرات الذهب» (٢/٢٢٠)، «الديباج المذهب» . (٦٦/٢).

(٢) انظر ترجمته: «ترتيب المدارك» (١/٣٣٤).

أحمد بن أبي سليمان اسم أبيه داود ويعرف بالصواف مولى ربيعة، روى أبوه عن عبد الله بن نافع. روى عنه ابنه.

قال أبو العرب: كان أبوه من أهل العلم، وما علمت عليه إلا خيرًا، ويكنى أحمد بأبي جعفر من مقدمي رجال سحنون.

وسمع من أبيه أبي سليمان، وسمع منه أبو العرب والناس.

قال ابن أبي سعيد: كان حافظًا للفقهاء، مقدمًا فيه، مع ورع وصيانة لعلمه، أديبًا راوية للشعر، كثير القول له، وأحد كبار المالكية، ووجههم.

قال أبو العرب: كان شيخًا صالحًا ثقة فقيهاً، كريم الأخلاق، بارًا بمن قصده، مسارعًا في حوائجه.

قال عيسى بن مسكين: أحمد بن أبي سليمان حكيم.

قال غيره: كان أكثر كلامه حكمة.

قال الباجي: هو فقيه.

قال ابن حارث: كان له بالشعر عناية في أول أمره. فلما صار إلى درجة العلم، وصحبة العلماء، ترك قوله. قال: ولم يكن معدودًا في أهل الحفظ، ولا في أهل المعرفة، بما دق من العلم.

قال ابن أبي سليمان: أتى بي أبي إلى سحنون، سنة سبع عشرة ومائتين لأسمع منه فاستصغرنى وأجاز لي جميع كتبه، ثم صحبت سحنونًا بعد ذلك عشرين سنة.

وكان أحمد يصبر على السماع، قال الدباغ: أسمع الناس عشرين سنة.

وتوفي ابن أبي سليمان رحمه الله تعالى في آخر رمضان سنة إحدى وتسعين ومائتين، وكان مولده سنة ست ومائتين.

وعنها: أبو محمد التجيبي^(١) وهو:

(١) انظر ترجمته: «ترتيب المدارك» (٣/٣٤٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٥/٥٠٥)، «علماء إفريقية»

(٢٣١)، «الدباغ المذهب» (١٣٥).

أبو محمد عبدالله بن أبي هاشم مسرور، التجيبي مولا هم الإفريقي، عرف بابن الحجام، شيخ المالكية بالقيروان، إمام كبير شهير.

أخذ عن جماعة، وسمع من عيسى بن مسكين، وابن أبي سليمان، وطائفة. حمل عنه: أبو محمد بن أبي زيد، وجماعة.

وكان على مجلسه مهابة وسكينة، كأنها على رؤوسهم الطير، وكان يشبه بيحيى بن عمر، وبمحمد يس القطان.

شاخ وعمّر، فقيل: إنه تدفأ بنار، فاحترق لما نعس في سنة ست وأربعين وثلاث مائة وله ثلاث وثمانون سنة.

وله عدة تصانيف في فنون العلم، وكتب بخطه المتقن كثيرًا.

قال أبو الحسن القاسبي: ترك سبعة قناطير كتب كلها بخط يده، فقيل: أخذها السلطان العبيدي، ومنع الناس منها كيدًا للاسلام، وقيل: سلم ثلثها كان قد أودعه عند ابن أبي زيد.

وفي الإسناد الثاني كان شيخ القاسبي أبو الحسن الدَّبَّاج^(١) وهو:

أبو الحسن محمد بن علي بن محمد بن مسرور الدباغ

كان من أهل العلم والورع، والتعبّد والصيانة والأخبات، والسلامة والحياء. ثقة، حسن التقييد.

سمع من: أحمد بن أبي سليمان وعول عليه، ومن محمد بن بسطام، وعمر بن يوسف، ومحمد بن بسيل، وعبد الرحمن الورقة، وغيرهم.

وسمع أيضًا في رحلته من: محمد بن زيان، ومحمد بن رمضان، وبعد هذا من عبد الله بن أبي هاشم، وأبي بكر بن نادر، وأبي بكر بن اللباد، واجتمع بأبي الحسن الدينوري.

سمع منه: أبو الحسن القاسبي، وأبو عبد الرحمن بن محمد الربعي، وأبو جعفر

الداودي، وعبد الرحمن بن محمد الربعي، وبكر بن يوسف، وأحمد بن حاتم الزيات،

(١) انظر ترجمته: «ترتيب المدارك» (١/٤٥٤).

• وخلف بن أبي فراس، وعمران المقرئ، ومحمد بن علون، وعتيق بن ابراهيم الأنصاري، وعالم كثير.

كان عبد الله ابن أبي هاشم، يثني عليه ويأمر بالسمع منه.

قال الربيعي: كان ثقة مأموناً، لم أرَ أعقل منه، ولا أكثر حياء منه، اجتمع له من العلم والورع، والعبادة والتواضع، سريع الدمعة رفيق الطالب.

أخذ الناس عنه من سنة ثلاثين وثلاثمائة، إلى سنة تسع وخمسين. ثم منع السماع، ورعاً لما دخله من السنين.

وكان الجبنياني يحبه، ويثني عليه ويعظمه، وقال الجبنياني للقباسي: أو ليس عندكم أبو الحسن الدباغ؟! وددت لو أن وصادقي في عتبة باب أبي الحسن الدباغ. ما يكلمه أحد إلا احمر لونه، ولقد كان أحيا من الأبقار. وقدم رجل من أهل الشرق، فسمع الناس يقولون: أبو الحسن الدباغ الفقيه، وأبو إسحاق السبائي العابد. فقال لهم: بل العابد أبو الحسن، والعالم البحر أبو إسحاق.

وقد ذكر القاضي عياض فصلاً في أخباره وفضائله رحمه الله تعالى وتوفي رحمه الله منتصف رمضان، من تسع وخمسين وثلاثمائة، وعهد ألا يعلم الناس بموته فلما خرج بجنازته لم يكذب يوصل إلى قبره بعد صلاة المغرب إلا بجهد كبير. وولد سنة إحدى وسبعين ومائتين.

وصف النسخة الخطية

اعتمدت في تحقيق هذا السفر المبارك على نسخة وحيدة أصلها من مكتبة الشهيد علي تحت رقم (٥٥٦).

وصورت منها صورة بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة تحت رقم (٥٠٩) حديث، وهي نسخة مكتوبة بخط نسخ جيد نسخت في عام (٧٢١هـ) بيد ناسخها: محمد بن عمر بن علي الصنهاجي.

وتقع هذه النسخة في (١١٠) لوحة، تشتمل كل لوحة على صفحتين، عدد الأسطر في الورقة الواحدة خمسة عشر سطرًا.

وعلى النسخة مقابلات على رواية ابن الدباغ الذي اعتمدها القاسبي كما ذكر في مقدمته، وفي آخرها سماعات لم أستطع قراءتها.

○ عملي في تحقيق الكتاب:

- بالنظر لوقوف علي نسخة واحدة من هذه التحفة التراثية فقد قمت بنسخها ونظم مادتها بما يفيد فهم النص فهمًا جيدًا ويظهر المعاني، فوضعت الفقرات والنقط والفواصل اللازمة المؤدية إلى إظهار المعاني الصحيحة.

- ضبطت المتن بالشكل واجتهدت في ذلك بالرجوع إلى كتب الحديث المعتمدة وكتب غريب الحديث.

- قابلت النص مقابلة دقيقة على رواية يحيى بن يحيى الليثي لأنها أكثر الروايات انتشارًا وذويغًا بين الناس، وكذلك قابلت الروايات على الأحاديث التي جاءت من طريق الإمام مالك نفسه.

- قمت بتخريج الأحاديث على أصول الكتب الستة، واقتصرت في ذلك على الروايات التي جاءت عن طريق مالك.

- وضعت أرقامًا متسلسلة للأحاديث من أول الكتاب إلى آخره.

٠- ألحقت بالكتاب فهارس تفصيلية لموضوعات الكتاب حسب تسلسلها أحلنا فيه إلى أرقام الصفحات، ثم فهرسًا للأحاديث أحلت فيه على أرقام الأحاديث ليسهل الرجوع إليه.

وأخيرًا ..

فهذا هو كتاب «الملخص لمسند الموطأ» أقدمه لطلبة العلم ومحبي السنة العاملين بها، قد بذلت فيه الطاقة واستفرغت الوسع من أجل إخراجه بما يتناسب وخدمة الكتاب.

فما كان من خطأ أو سهو فمني ونلتمس فيه العذر، وما كان من توفيق فمن الله وحده.

والله من وراء القصر

وفي النهاية أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهرًا وباطنًا، والصلاة والسلام على عبده المصطفى، ورسوله المجتبي وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.


تم الفراغ من التعليق عليه ليلة الجمعة الموافق السادس والعشرين من شهر صفر لسنة ألف وأربعمائة وثمانين وعشرين من هجرة المصطفى ﷺ.

وكتبه

علي إبراهيم مصطفى

القاهرة - مدينة نصر

نموذج من النسخة الخطية



باسم الله الرحمن الرحيم ه ربي يسر واسم
 قال الله عز وجل انما ارسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقولوا لله تعالى
 الله عند الخذل لله عند الله طيبا ما كان منه اخذ
 على يابه اسم واستغفره كما انوشا منه وعصم وعامل الله عليه
 خاتم النبيين الرسول الاولين صلى الله عليه وعلى اله وسلم
 سيدا قال ابو الحسن سألني سائلون اني اجمع لهم ما
 اتصل انشاؤه من حديث ابي عبد الله بكاتبك من ليس
 رضى الله عنه واختلفت مسالكهم لا خيلاف من اذ اتصروا
 وليكنتم اتفقوا على الرعية فما اذع وفي الخبر روى عن
 ائمة نقادوني ذكرك ومنه نزل النظر فما طلبوا انما
 ذلك واشتهد ربي الله ربي واشتغفت وطهرت ربي ان
 اتصرت لعلني احدى ربي الوفاة فاجتمع اليك
 الاصل ليس مستند حديث هذه الرواية التي اتصرت
 على ذكرها ولا اذكرها كما يكون في اتصاله انه كان
 في الخبر الا انما اتصرت سائرين الدلالة وشعبا

على انما انما سرت علي بي مهاني تكلمه ليظن بالناظر في
 هذا الطاب ان ما اتصرت فيه من حديث هذه الرواية التي اتصرت
 عليها انه غير متصل الا انشاؤه في هذا الطاب وهذا
 اذ اذ اتصرت به من غير من غير التفتيح لا لتفصيل من شبهه ويحدث
 ملك رضى الله عنه فاذ انما هذا نصيب من العلم عظيم ناله في
 قريب ووجهه مبعث انه فيما نزل له من النظر في الفقه ان كان ذلك
 فانه وسأل ان النظر في الاتصاع من علم الحديث ان كان ذلك
 ائمة والذين الاتصاع ما قال فيه ما يلو به بعد انما واخبرنا ان
 انما انما اتصرت به فورا عليه اذ فورا عليك وهذا اتصال لا
 اشكال فيه وكذلك ما قالوا فيه عن غير من فورا انما من المشايخ
 اذ انما اتصرت اني باق له اذ اتصرت المشايخ عنه اذ انما اتصرت
 من غير ربي بالمد ليس ومثله قول الشافعي ان التفتيح
 عنه قال ان اتصرت كما اتصرت من التفتيح بالتفتيح عنه الا
 ان غير ربي انما اتصرت انما لم يتصرت من التفتيح عنه مثل
 اتصرت انما اتصرت من التفتيح انما اتصرت انما اتصرت

بِحُزْنٍ وَأَنَّ اللَّهَ يَتَكَبَّرُ بِذُنُوبِ الْمُؤْمِنِينَ
 وَأَنَّ اللَّهَ عَلِيمُ غَنِيٌّ غَلِيظٌ
 وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَخْتَارُ مَا يَشَاءُ لِمَنْ يَشَاءُ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمَعْرُوفَ بِمَا كَسَبَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْكَافِرَ بِمَا كَسَبَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْكَاذِبَ بِمَا كَسَبَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقَ بِمَا كَسَبَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقَةَ بِمَا كَسَبَتْ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ بِمَا كَسَبُوا
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبْنَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ وَالْفَاسِقَاتِ
 بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي
 الْفَاسِقِينَ وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا
 وَكَسَبْنَ وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ

وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ

وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْفَاسِقِينَ
 وَالْفَاسِقَاتِ بِمَا كَسَبُوا وَكَسَبْنَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسْرٍ وَأَعْنُ

قال أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري رحمته الله:

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، أحمدُه على ما به أنعم وأستغفرُه لما لو شاء منه عصم، وصلى الله على محمد خاتم النبيين الرسول الأمين صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً.

قال أبو الحسن: سألتني سائلون أن أجمع لهم ما اتصل إسناده من حديث أبي عبد الله مالك بن أنس رحمته الله، واختلفت مسألتهم لاختلاف مراداتهم، ولكنهم اتفقوا في الرغبة فيما سألوه وفي الحرص على ما أملوه، فقادني ذلك منهم إلى النظر فيما طلبوا، فتأملت ذلك واستهديت الله ربي واستعنته، فظهر لي أن أقتصر لهم على إحدى روايات الموطأ فأجمع البين الاتصال من مسند حديث هذه الرواية التي اقتصرت على ذكرها، ولا أذكر مما يكون في اتصاله إشكال في هذا الجمع إلا أحاديث محتملة سآيين الدلالة منها [١/١] على اتصالها كلما مررت على شيء منها في مكانه، ليظهر للناظر في هذا الكتاب أن ما لم يجده فيه من حديث هذا الرواية التي اقتصرت عليها أنه غير متصل الإسناد فيها.

وأفردت هذا الكتاب بهذا إرادة التيسير على من يريد التحفظ للمتصل من مشهور حديث مالك رحمته الله، فإذا نال هذا فهو باب من العلم عظيم ناله في قرب ووجده معيناً له فيما يحاوله من النظر في الفقه إن كان ذلك شأنه، وسُلِّمًا إلى النظر في الاتساع من علم الحديث إن كان ذلك أمله.

والبين الاتصال ما قال فيه ناقلوه: حدثنا، أو أخبرنا، أو أنبأنا، أو سمعناه منه قراءة عليه أو قراءة علينا فهذا اتصال لا إشكال فيه.

وكذلك ما قالوا فيه: عن عن فهو أيضًا من المتصل إذا عرف أن ناقله أدرك المنقول عنه إدراكًا بيّنًا، ولم يكن ممن عرف بالتدليس، ومثله قول الناقل إن المنقول عنه قال كذا أو فعل كذا فهو من المتصل بالمنقول عنه، إلا أن يجيء عن الناقل ما يبين أنه لم يسمعه من المنقول عنه مثل أن يقول الناقل بلغني أو سمعت أن فلانًا قال كذا أو انتهى ذلك [١/ب] إلينا فهذا غير متصل، وليس هو في مقام من قال: حدثني من لم يسمه؛ لأن هذا قد بين أن ناقلًا نقله إليه يعينه عن المنقول عنه وذلك الآخر أهمل القول.

وإذا ذكر التابعي ما كان على عهد الرسول عليه السلام ووصف قول الرسول ﷺ في ذلك وسمى الصحابي بما كان منه فيه فليس هذا من البين الاتصال حتى تكون حكايته لذلك عن كلام الصحابي، مثل أن تقول عمرة: قالت عائشة رضي الله عنها: أتى النبي ﷺ في كذا فقال فيه كذا، فهذا موصول وإن لم تقل عمرة حدثني عائشة به، فأما إن قالت عمرة: كان من النبي ﷺ في كذا كذا فقالت له عائشة كذا فليس في هذا ما يرفعه عن البلاغ، وقد يخرج مثل هذا مع المسند من يقصد إلى ذكر اختلاف الألفاظ في الحديث الواحد واضطراب الناقلين له، فيأتي به للتنبيه على الخلاف فيه.

فأما من لا يعرف أنه أدرك من يحدث عنه فذاك لا يتحمل اتصاله كقول عبد الله الصنابحي: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضع العبد المؤمن»، وقوله: إن رسول الله ﷺ قال: [١/٢] «إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان»، فلم يعرف حذاق المحدثين لعبد الله هذا صحبة، فوقف بعضهم وأطلق آخرون النكير وصرّفوه إلى من أيقنوا أنه ليس له صحبة، فإذا استيقنوا الصحبة عدوا الحديث موصولًا إذا جاء في الألفاظ التي تقدم وصفها.

وقد يقول الصحابي: كنا نفعّل وكنا نؤمر، فيحمل إذا صح اتصاله بالصحابي في طريق المرفوع بالنص، فإن قال فيه: على عهد النبي عليه السلام فقد بان اتصاله، وإن لم يقله فهو محمله حتى يظهر بالنقل غير ذلك.

وإنما حمل قول ابن شهاب: إن عمر بن عبد العزيز أحر الصلاة يومًا فدخل عليه عروة بن الزبير محمل المتصل لاستيقان صحبة ابن شهاب لعروة مع سلامته من التدليس.

وكذا قول عروة كذلك: كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه لاستيقان إدراك عروة من هو أكبر من بشير على أن في حديث غير مالك بيان اتصال ذلك.

وكذلك قول محمود بن الربيع: إن عتبان بن مالك؛ لأن محمود عقل رسول الله ﷺ وعقل مجة مجَّها في وجهه، وثبت من حديث غير مالك سماعه من عتبان. [٢/ب]

قال أبو الحسن: فعلى مثل ما وصفت لكم تتبعت الأسانيد المذكورة في هذا الكتاب عن الرواية التي اقتصرت عليها، وما لم يكن عندي على ما وصفت لكم عرجت عنه في هذا الكتاب وعن ما يراى بذكره التنبيه على الخلاف فيه، لأذكره مع ما أبقيته من ذكر ما يتسع به آمال طالبي الحديث من علم ما أرسله هذا ووصله هذا، وسمى هذا أحد رواته وأهمه هذا، وما اختلفت فيه حروف ألفاظ الناقلين وإن لم تغير معنى أو غيرته، أو زيادة في نقل بعضهم على بعض، وما يلحق ذلك اعتلال بين صواب المصيب من الناقلين عن مالك رحمة الله عليه وعليهم، لما أرجوا أني سأجمع ذلك مقتضى على وجهه في كتاب غير هذا حسب طاقتي، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

ثم رأيت إن الرواية التي اقتصرت على ذكر حديثها عن مالك رحمته الله أن تكون هي رواية أبي عبد الله عبد الرحمن بن القاسم المصري من رواية أبي سعيد سحنون بن سعيد عنه، وهي عندي أثر الروايات بالتقديم؛ لأن ابن القاسم [٣/أ] مشهور بالاختصاص في صحبة مالك مع طولها وحسن العناية لمتابعته والاقتصار عليه في الأخذ عنه عرف ذلك الخاص والعام، مع ما كان في ابن القاسم من الفهم بالعلم والورع في الدين، وسلامته من التكثير في النقل عن غير مالك، فخلص بذلك من أن تختلط عليه ألفاظ الرواة، وأن يخشى أن تتبدل عليه الأسانيد، وإنما نقل كتاباً مصنفاً فهو وافر الحظ من السلامة في النقل.

وقد سمعت أبا القاسم حمزة بن محمد الكناني يقول: إذا اختلف الناس عن مالك فالقول ما قال ابن القاسم، وبحضرته جماعة من أهل بلده ومن الرحالين فما سمعت نكيراً من أحد منهم هم أهل عناية بالحديث وبعلمه، وسحنون أيضاً فهو على نحو ما وصفت به ابن القاسم.

فممن قرئت لنا عليه رواية ابن القاسم هذه: أبو محمد عبد الله بن أبي هشيم التجيبي، قرئت لنا عن أبي موسى عيسى بن مسكين وأبي جعفر أحمد بن أبي سليمان عن سحنون، غير شيء يسير من أول كتاب الصيام سبقني به القارئ فهو عندي عن أبي محمد على سبيل الإجازة.

وقرئت لنا هذه الرواية [٣/ب] أيضًا على أبي الحسن علي بن محمد بن مسرور العبدي المعروف بالدَّبَّاغ بأسرها عن أحمد بن أبي سليمان عن سحنون بن سعيد، وذكر في شيء منها مع أحمد غيره ذكر معه محمد بن بسيل في أول كتاب الصلاة آخر هذا الكتاب انقضاء ما جاء في صلاة الجماعة، ولكن ذكر مع أحمد جبلة بن حمود في كتاب الزكاة، وفي كتاب البيوع، وفي كتاب الشفعة، والمساقاة، وكراء الأرض والقراض، ولم يذكر عناية بالمقابلة لغير رواية أحمد.

ومن كتاب أبي الحسن نسخت نسختي وبه قوبلت، وفي هذه النسخة كان التقيد لي عن رواية أبي محمد، وذلك بيّن في أصول كتبي وحواشيها، وكنا قد فقدنا أصول أبي محمد بعد موته فقابلنا عنها بنسخة مشهورة عنه بالتصحيح على كتبه، ثم وجدت أصول عيسى بن مسكين إلا كتبًا يسيرة هي كتاب: الصيام والاعتكاف والرضاع والمكاتب والعتق والولاء والحدود والأشربة والعقول والقسامة فقبول بالذي وجد منها ما وافقه من كتبي وبيّن ذلك بيانًا واضحًا، وذلك كان مبلغ جهدي والله حسبي ونعم الوكيل.

فما كان في هذه الأبواب التي لم [٤/أ] يوجد من حديث خرجته في هذا الكتاب فهو على نص كتاب أبي الحسن الدَّبَّاغ إلا ما بينته، وما كان فيما قبل أيضًا بما وجد من كتب عيسى خرجته على الأحسن عندي مما اختلفت فيه ألفاظها ليقرب على المتحفظين، وجعلت خلفه في عرض الكتاب مكتوبًا بحمرة وعليه اسم صاحبه ليستيقن المتحفظ مئز من له الرواية التي حفظها، والله ولي التوفيق.

هذا باب أذكر فيه شيئاً من :

شروط حمل الحديث وذكر الحرص على روايته

قال أبو الحسن: فما يرغب في الحرص على رواية السنن والبحث عنها: ما جاء عن قال في تأويل قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤] أن الحكمة هاهنا هي السنة، أمر أزواج النبي ﷺ أن يذكرن للناس ما كان منها في بيوتهن ليعلموا ما خفي عنهم منها، قد ذكر بمعنى هذه الآية على نحو ما وصفناه بكر بن العلاء.

وفي «الصحيح» ذكره سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي [ب/٤] هريرة أنه قال: يا رسول الله صلى الله عليك من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديثِ أحدٌ أولَ منك لما رأيتُ من حرصِكَ على الحديثِ».

○ وأما شروط حمله :

فأولها بعد إخلاص الطلب لله ﷻ:

النظر فيمن يحمل عنه الحديث، فإن الحديث هو السنة، والسنة هي المبينة عما في كتاب الله فلا يؤخذ إلا عن المأمونين على الدين المشهورين بحسن العناية به، والحفظ له، ثم الاحتفاظ بالسمع عند أخذه ليوعي على وجهه، ثم التحري للصدق في نقله؛ فإن علياً عليه السلام قال: قال النبي ﷺ: «لا تكذبوا عليَّ فإنه من كذب علي فليلج النار».

وإن الزبير عليه السلام قال له ابنه عبد الله: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار».

قال أبو الحسن: ولم يذكر في هذين الحديثين متعمداً، فمن أجل [ه/٥] هذا هاب بعض من سمع الحديث أن يحدث الناس بما سمع، وهو بينٌ في اعتذار الزبير عليه السلام.

وكما حدثنا أبو أحمد عبد الله بن محمد قال: حدثنا أحمد بن علي قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح قال: حدثنا ابن إدريس يعني الأودي عن أبيه وعمه قالاً: كان عبد الملك بن إياس ممن سمع وسكت.

قال أبو الحسن: ففي قولهما كان ممن سمع وسكت ما يدل على أن غير عبد الملك أيضاً سمع وسكت.

وهذا ابن هرمز على إمامته بالمدينة وحسن ثناء مالك عليه بسعة العلم ليس تكاد ترى عنه حديثاً واحداً.

وقد دار بين الزهري وربيعة معاتبه، فقال ربيعة للزهري: أنا إنما أخبر الناس برأي إن شاءوا أخذوا وإن شاءوا تركوا، وأنت تخبرهم عن رسول الله ﷺ فانظر فيما تخبرهم به. أو كلام نحو هذا.

وإنما اتسع الناس في الرواية لما في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وكرهوا الإكثار لقول أنس: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن النبي ﷺ قال: «من تعمد [ب/ه] عليّ كذباً فليتبوأ مقعده من النار».

وقد كره الإكثار في الرواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال: أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ وأنا شريككم.

قال مالك: يقول وأنا أيضاً أقل الحديث عن رسول الله ﷺ.

قال أبو الحسن: يريد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الأمر قد استقر وبنات معالمه، فالإكثار من الحديث يأتي في غير الواجبات فلا يؤمن على من كثر الرواية من دخول الوهم عليه، فيخاف عليه أن يكون متكلفاً في الإكثار فلا يعذر في الوهم فيدخله تكلفه في العامدين، فالسلامة في ترك الإكثار.

وقد قال سلمة بن الأكوع: سمعت النبي ﷺ يقول: «من تقوّل عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار». وفي هذا أيضاً تحذير من التكثير.

ولقد جاء عن مالك أنه دخل على أخته فوجد ابنيها وهما أبو بكر وإسماعيل ابنا أبي أوس وهما يكتبان الحديث، فقال لهما: إن أردتما أن ينفعكما الله بهذا الأمر فأقلا منه وتفقها.

ولقد جاء عن شعبة أنه قال [١/٦] لكتبة الحديث: إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون.

وإنما يريد شعبة بقوله هذا عيب تكثير الروايات لما قد يدخل على المتكثرين من اختلاط الأحاديث وغير ذلك فيصيرون بالتكلف إلى أن يتقولوا على الرسول ﷺ ما لم يقل.

ولقد أشفق من هذا الحديث آخرون أن يبدلوا لفظه مكان لفظه وإن رأوا أن معنى ذلك لم يختلف.

ولقد سئل مالك: هل يتحدث بالحديث على المعنى؟ فأبى من القصد إلى ذلك لأنه يقول: من شك في شيء فليمسك ولا يحدث بظنه، وأبى أيضًا من التقديم والتأخير في الحديث، وكأنه سهل في إصلاح الحرف الذي لا يشك في سقوطه مثل الألف والواو يسقط أحدهما من الهجاء إذا كان إلحاقه لا يغير معنى.

قال أبو الحسن: وأما اللحن في الحديث فهو شديد، وقد سمعت أبا الحسن بن محمد بن هاشم المصري وكان من علماء الناس وخيارهم، وممن امتنع من الانتصاب للحديث يقول: سئل أبو عبد الرحمن يعني النسائي عن اللحن يوجد في الحديث؟ فقال: إن كان شيئًا تقوله العرب وإن كان في غير لغة قريش فلا يغير؛ لأن النبي ﷺ [٦/ب] كان يكلم الناس بلسانهم، وإن كان ما لا يوجد في كلام العرب فرسول الله ﷺ لا يلحن.

قال أبو الحسن: إذا ذهب من نسي ألفاظ الحديث إلى أن يحدث عما فهم منه بألفاظ لا يستيقن أنها هي الألفاظ التي سمعها صار إلى أن يقول الحديث على ما حصل عنده من التأويل، ولعل ألفاظ ذلك الحديث لو ظهرت لكانت على خلاف ذلك التأويل، فهذا مما يُحذَّر منه على أنه لا ينبغي لمن وقف على صحة نقل الحديث وعلى صحة ألفاظه أن يتعاطى تأويله، ولا يستعمل منصوصه في إباحة ولا حظر إلا بعلم هو غير علم الرواية، وذلك يوجد في مُساءلة أهل الفقه والمعرفة بالسنة والعلم التام بسيرة الأئمة، فإن في الحديث ناسخًا ومنسوخًا والمنسوخ لا يجوز استعماله إذ قد نسخ، وللحديث معان يعرفها العلماء لاستيعاب بيانها موضع غير هذا، ويكفي من البيان لما وصفت لكم قول النبي ﷺ في خطبته في حجة الوداع من الأثر الثابت: «ليبلغ الشاهد الغائب»، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه.

قال أبو الحسن: لأن من سمع شيئاً فحفظه ولم يسمع إلا هو فليستثبت [٧/أ] ممن اتسع سماعه وطالت عنايته، فإن بذلك يعرف الناسخ من المنسوخ، ويدرك به تفسير اللفظ المجمل وتأويل المشكل إن كان له تأويل، وتمييز مشكل لا يعلم الناس تأويله، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

باب الإخبار عن ترتيب ما جمع في هذا الكتاب

من الأحاديث التي تقدم ذكر جمعها ليستين الناظر فيه وجه المقصد في ذلك.

قال أبو الحسن: ولما عزمت على جمع ما في هذا الكتاب وكان الوجه الذي يقرب به على الناظرين في هذا المعنى أن يرتب على حروف المعجم، وأحببت أن يكون أول من أقدم حديثه من وافق اسمه اسم نبينا ﷺ تبركاً به واستفتاحاً، ولم يكن عند مالك رحمه الله في من حدث عنه من اسمه أحمد، فلم أجد فيما أحببته بدءاً من أن أبتدي من اسمه محمد لما قد أعلمتكم، فعزمت على ذلك ثم أعقبت حديث المحمدين بباب الألف رجوعاً إلى التيسير، ثم بنيت على متابعة الحروف على نسقها عند أهل بلدنا إلا حرفاً لم أجد عليه في الرواية اسماً فأخلي مكانه وأذكر من وجدته [٧/ب] على الحرف الذي بعده.

وربت لكل رجل حديثه عن الذين روى عنهم الأول فالأول، وجمعت حديث كل واحد على ما وجدت فيه من أبواب العلم الأول فالأول.

فإن اجتمع في إسناد واحد رجلان أو أكثر جعلته في باب الأول منهم وأعدته في هذا الباب ولا أعيدته في باب الآخر وإنما أنبه عليه، إلا أن تكون للأول علة فأؤخره إلى باب السالم.

وإن تكرر حديث واحد بإسناد واحد كتبت أتمها وتركت الآخر.

فجملة من وقع في هذا الكتاب ممن روى عنه مالك واسمه محمد أحد عشر رجلاً، لجميعهم مائة حديث واثنان عشر حديثاً.

ذكر حديث أبي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب الزهري

• له عن أنس خمسة أحاديث:

١ - حدثني يحيى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فصرع عنه فجحش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعوداً، فلما انصرف قال: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَأَرْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ»^(١).

٢ - وبه: أن [١/٨] رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه جاءه رجل فقال له: يا رسول الله ابن حنظل متعلق بأستار الكعبة، فقال رسول الله ﷺ: «اقتلوه»^(٢).

قال ابن شهاب: ولم يكن رسول الله ﷺ يومئذ محرماً.

٣ - وبه: أن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر الصديق، فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال: «الأيمن فالأيمن»^(٣).

(١) أخرجه: مالك برواية يحيى (٣٠٦)، ومن طريقه البخاري (٦٨٩)، ومسلم (٤١١).

وتابعه: الليث بن سعد عند البخاري (٧٣٣)، ومسلم (٤١١)، وشعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٧٣٢)، وابن عيينة عند البخاري (٨٠٥، ١١١٤)، ومسلم (٤١١)، ومعمرو ويونس عند مسلم فيما تقدم. جميعاً عن الزهري عن أنس به.

وتابع الزهري حميد الطويل عند البخاري (٣٧٨).

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٩٦٤)، ومن طريقه البخاري (١٧٤٦، ٣٠٤٤، ٤٢٨٦)، ومسلم (١٣٥٧).

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٧٢٣)، ومن طريقه البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩). وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٢٣٥٢)، ويونس بن يزيد الأيلي عند البخاري أيضاً (٥٦١٢)، وسفيان بن عيينة عند مسلم (٢٠٢٩).

أربعتهم عن الزهري عن أنس به.

٤- وبه: قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»^(١).

٥- وبه: أنه قال: كَتَا نُصَلِّيَ الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قِبَاءِ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ^(٢).

○ سهل بن سعد الساعدي :

● حديث واحد:

٦- قال مالك: حدثني ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: رأيت يا عاصم لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته [٨/ب] فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ، فسأل عاصم رسول الله ﷺ فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها، فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط الناس فقال: يا رسول الله رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد أنزل فيك وفي صاحبك فاذهب فات بها». قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغاً قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله

(١) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٦٨٣)، ومن طريقه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٦٠٦٥)، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ويونس بن يزيد

الأيلي، وسفيان بن عيينة، ومعمر عند مسلم (٢٥٥٩).

جميعاً عن الزهري عن أنس مرفوعاً به، وزاد ابن عيينة ومعمر في حديثهما: «ولا تقاطعوا».

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٠، ١١)، ومن طريقه البخاري (٥٥١)، ومسلم (٦٢١).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٥٥٠)، والليث بن سعد وعمر بن الحارث عند مسلم فيما

تقدم.

أربعتهم عن الزهري عن أنس به.

إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا [١/٩] ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).
قال ابن شهاب: فكانت تلك سنة المتلاعنين.

○ السائب بن يزيد:

● حديث واحد:

٧- مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن حفصة أم المؤمنين أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يُصَلِّي في سُبْحَتِهِ قَاعِدًا قَط، حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بَعَامَ فَكَانَ يُصَلِّي في سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا^(٢).

○ محمود بن الربيع الأنصاري:

● حديث واحد:

٨- مالك، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع الأنصاري: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَخَذُهُ مُصَلِّيًا، قَالَ: فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ»، فَأَشَارَ إِلَيْهِ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى فِيهِ [ب/٩] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

(١) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٢٠١)، ومن طريقه البخاري (٥٢٥٩، ٥٣٠٨)، ومسلم (١٤٩٢).

وتابعه الأوزاعي عند البخاري (٤٧٤٥)، ويونس وابن جريج عند مسلم فيما تقدم.

أربعتهم عن الزهري عن سهل بن سعد به.

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٣١١)، ومن طريقه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، والنسائي (١٦٥٨).

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٤١٧)، ومن طريقه البخاري (٦٦٧).

وتابعه: إبراهيم بن سعد عند البخاري (١١٨٦، ٤٢٤)، وعقيل (٤٢٥، ٥٤٠١)، ومعمر بن راشد

(٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠، ٦٤٢٢) جميعاً عن الزهري عن محمود بن الربيع به.

وتابعه أنس بن مالك عن محمود بن الربيع عند مسلم (٣٣).

○ عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي:

● حديث واحد:

٩- مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة: أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام فلما جاء سرع بلغه أن الوباء قد وقع بالشام، فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه». فرجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه من سرع^(١).

○ مالك بن أوس بن الحدثان النصري:

● حديث واحد:

١٠- مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أنه أخبره: أنه التمس صرفًا بمائة دينار، قال: فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة وعمر بن الخطاب يسمع، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال: قال رسول الله ﷺ: [١٠/١] «الذهب بالورق ربًا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربًا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربًا إلا هاء وهاء»^(٢).

○ سعيد بن المسيب:

● سبعة أحاديث:

١١- مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءًا»^(٣).

(١) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٦٥٧)، ومن طريقه البخاري (٥٧٣٠، ٦٩٧٣)، ومسلم (٢٢١٩).

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٣٣٣)، ومن طريقه البخاري (٢١٧٤).

وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٢١٧٠)، ومسلم (١٥٨٦)، وعمرو بن دينار عند البخاري (٢١٣٤)، وسفيان بن عيينة عند مسلم فيما تقدم.

جميعًا عن الزهري عن مالك بن أوس به.

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٢٩١)، ومن طريقه مسلم (٦٤٩)، وتابعه شعيب بن

١٢- وبه: أن سائلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في ثوبٍ واحدٍ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَوْ كَلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟»^(١).

١٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قُلْتَ لَصَاحِبِكَ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ»^(٢).

١٤- وبه: أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلّى فصَفَّ بهم وكَبَّرَ أربع تكبيرات^(٣).

١٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا مَحَلَّةً [ب/١٠] الْقَسَمِ»^(٤).

١٦- وبه: عن أبي هريرة أنه كان يقول: لو رأيتُ الطُّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا دَعَرْتُهَا، قَالَ رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ»^(٥).

أبي حمزة عند البخاري (٦٤٩)، ومسلم. ومعمّر عند البخاري (٤٧١٧)، ومسلم فيما تقدم. ثلاثتهم عن الزهري به، وقرن شعيب ومعمّر في روايتها أبا سلمة بن عبد الرحمن مع سعيد بن المسيب.

(١) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٣٢٠)، ومن طريقه البخاري (٣٥٨)، ومسلم (٥١٥).

وتابعه يونس بن يزيد وعقيل بن خالد عند مسلم فيما تقدم وقرنا في روايتها أبا سلمة بسعيد بن المسيب.

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٢٣٢)، وتابعه عقيل بن خالد عند البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)، وابن جريج عند مسلم.

ثلاثتهم عن الزهري عن ابن المسيب.

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٥٣٠)، ومن طريقه البخاري (١٢٤٥، ١٣٣٣)، ومسلم (٩٥١).

وتابعه معمّر عند البخاري (١٣١٨)، ومسلم فيما تقدم إلا أنه جمع في رواية عقيل وصالح بين أبي سلمة وسعيد بن المسيب.

(٤) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٥٥٤)، ومن طريقه البخاري (٦٦٥٦)، ومسلم (٢٦٣٢).

وتابعه: سفيان بن عيينة عند البخاري (١٢٥١)، ومسلم (٢٦٣٢)، ومعمّر عند مسلم فيما تقدم.

ثلاثتهم عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به، إلا أن في حديث سفيان بن عيينة: «فيلج النار».

(٥) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٦٤٦)، ومن طريقه البخاري (١٨٧٣)، ومسلم (١٣٧٢).

وتابعه معمّر عند مسلم فيما تقدم.

١٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(١).

○ سعيد وأبوسلمة:

● حديثان:

١٨- مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنها أخبراه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا آمن الإمام فأمّنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

قال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: «آمين».

١٩- وبه: عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «جرح العجماء جبار، والبرء جبار، والمعدن جبار، وفي الرّكاز الخمس»^(٣).

○ أبوسلمة:

● ستة أحاديث، له عن عائشة حديث واحد:

٢٠- مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ [١/١١] أنها قالت: سئل رسول الله عن البتّع فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام»^(٤).

(١) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٦٨١)، ومن طريقه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٩٥)، ومن طريقه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤١٠).

وتابعه: ابن عيينة عند البخاري (٦٤٠٢)، ويونس بن يزيد عند مسلم (٤١٠).

ثلاثتهم عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة به.

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٦٢٢)، ومن طريقه البخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠).

وتابعه الليث عند البخاري (٦٩١٢)، ومسلم فيما تقدم، وسفيان بن عيينة عند مسلم.

(٤) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٥٩٥)، ومن طريقه البخاري (٥٥٨٥)، ومسلم (٢٠٠١).

وتابعه ابن عيينة عند البخاري (٢٤٢)، ومسلم فيما تقدم، وشعيب بن أبي حمزة عند البخاري

(٥٥٨٦)، ويونس بن يزيد ومعمّر وصالح بن كيسان عند مسلم فيما تقدم.

جميعاً عن الزهري عن أبي سلمة به.

○ جابر:

● حديث واحد:

٢١- وبه: عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: «أيها الرجل أغمّر عمري له ولعقبه فإنها للذي يُعطاها لا ترجع إلى الذي أعطها، لأنه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريث»^(١).

○ أبو هريرة:

● أربعة أحاديث:

٢٢- وبه: عن أبي سلمة: أن أبا هريرة كان يُصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ^(٢).

٢٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك الركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»^(٣).

٢٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحدكم إذا قام يُصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس»^(٤).

٢٥- وبه: عن أبي هريرة: أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحت [١١/ب] جنيناً ميتاً، فقصي فيه رسول الله ﷺ بغرة عبد أو وليدة^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٧٩)، ومن طريقه مسلم (١٦٢٥)، والترمذي (١٣٥٠)، وأبو داود (٣٥٥٣).

وتابعه: الليث وابن جريج عند مسلم فيما تقدم، وصالح بن كيسان عن النسائي (٣٧٤٨).

والحديث روي من أوجه أخرى عن أبي سلمة، وتابع أبا سلمة غيره عليه.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٨)، ومن طريقه البخاري (٧٨٥)، ومسلم (٣٩٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥)، ومن طريقه البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٢٤)، ومن طريقه البخاري (١٢٣٢)، ومسلم (٣٨٩).

وتابعه الليث وسفيان بن عيينة عند مسلم فيما تقدم.

ثلاثتهم عن الزهري بإسناده به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٠٨)، ومن طريقه البخاري (٥٧٦٠، ٦٩٠٤)، ومسلم (١٦٨١).

○ أبو عبد الله الأغر وأبوسلمة بن عبد الرحمن:

● حديث واحد:

٢٦- مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله الأغر وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: مَنْ يَدْعُنِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ»^(١).

○ حميد بن عبد الرحمن بن عوف:

● ستة أحاديث:

٢٧- قال مالك: حدثني ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علمائكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول لهذا اليوم: «هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر»^(٢).

٢٨- وبه: عن حميد: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت [١٢/أ] في يد حرسى يقول: يا أهل المدينة أين علمائكم؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم»^(٣).

٢٩- وبه: عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ ما تقدم من ذنبه»^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٩٦)، ومن طريقه البخاري (١١٤٥، ٦٣٢١، ٧٤٩٤)، ومسلم (٧٥٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٦٦)، ومن طريقه البخاري (٢٠٠٣، ٣٤٦٨)، ومسلم (١١٢٩).

وتابعه سفيان بن عيينة عن الزهري به عند مسلم فيما تقدم.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٦٥)، ومن طريق البخاري (٥٩٣٣)، ومسلم (٢١٢٧).

وتابعه سفيان بن عيينة ومعمرو ويونس بن يزيد عند مسلم فيما تقدم أربعتهم عن الزهري بإسناده به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٥١)، ومن طريقه البخاري (٣٧، ٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩).

وتابعه معمر بن راشد عند مسلم فيما تقدم، كلاهما عن الزهري به.

٣٠- وبه: أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفِرَ بِعَتَقِ رَقَبَةٍ أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعِينَ أَوْ إِطْعَامِ سِتِينَ مَسْكِينًا، فَقَالَ: لَا أَجِدُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقِ تَمْرٍ فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحَدٌ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنِّي، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ: «كُلُّهُ»^(١).

٣١- وبه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ [ب/١٢] مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى مَنْ يُدْعَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(٢).

٣٢- وبه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِهِ لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَالِكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ أَوْ كُلِّ وَضوءٍ^(٣).

قال أبو الحسن: وهذا لفظٌ في رفعه إلى النبي ﷺ إشكالٌ، ولكن فيه عند عيسى ابن مسكين: قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٦٠)، ومن طريقه أبو داود (٢٣٩٢).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (١٩٣٦)، وإبراهيم بن سعد (٥٣٦٨)، والأوزاعي (٦١٦٤)، وأشار عقب رواية الأوزاعي لمتابعة يونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة ومنصور بن المعتمر عند مسلم (١١١١).

جميعاً عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٢١)، ومن طريقه البخاري (١٨٩٧).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٣٦٦٦)، وصالح بن كيسان ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد عند مسلم (١٠٢٧).

خمسهم عن الزهري به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٨)، ومن طريقه البخاري (٨٨٧)،

○ حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان:

● حديث واحد:

٣٣- مالك حدثني ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثانه، عن النعمان بن بشير أنه قال: إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ وَلَدَكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَارْجِعْهُ»^(١).

○ عروة بن الزبير:

● له عن عائشة اثنا عشر حديثًا، وعن [١/١٣] عمرة عن عائشة حديث واحد:

٣٤- مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ هُوَ الْفَرْقُ مِنَ الْجَنَابَةِ^(٢).

٣٥- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ^(٣).

٣٦- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ»، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ^(٤).

٣٧- وبه: عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٧٣)، ومن طريقه البخاري (٢٥٨٦)، ومسلم (١٦٢٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠١)، ومن طريق مسلم (٣١٩)، وتابعه ابن أبي ذئب عند البخاري (٢٥١).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٦٤)، ومن طريقه مسلم (٧٣٦)، وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٦٢٦)، ومعمر بن راشد (٦٣١٠)، وعمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عند مسلم فيما تقدم جميعًا عن الزهري بإسناده به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٥٠)، ومن طريقه البخاري (١١٢٩)، ومسلم (٧٦١).

قَطُّ وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُقْرَضُ عَلَيْهِمْ^(١). [١٣/ب]

٣٨- وبه: عن عائشة أنها قالت: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَجْلُ حَتَّى يَجْلَ مِنْهُمَا جَمِيعًا»، فَقَالَتْ: فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْقِضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ»، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ»، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ، وَأَمَّا الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّهَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا^(٢).

٣٩- وبه: أنها أخبرته: أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ، قَالَتْ: فَأَبَيْتُ أَنْ آذِنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ آذِنَ لَهُ [١٤/أ] عَلَيَّ^(٣).

٤٠- وبه: عن ابن شهاب أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ رِضَاعَةِ الْكَبِيرِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عَتَبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا كَانَ تَبَنَى سَالِمًا الَّذِي كَانَ يُقَالُ لَهُ: سَالِمُ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ كَمَا تَبَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَأَنْكَحَ أَبُو حُذَيْفَةَ سَالِمًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ ابْنُهُ فَأَنْكَحَهُ ابْنَةَ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٦٠)، ومن طريقه البخاري (١١٢٨)، ومسلم (٧١٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٦٠)، ومن طريقه البخاري (١١٢٨، ١٦٣٨، ٤٣٩٥)، ومسلم (١٢١١).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٧٩)، ومن طريقه البخاري (٥١٠٣)، ومسلم (١٤٤٥).

وتابعه: شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٤٧٩٦)، وعقيل (٦١٥٦)، وابن عيينة عند مسلم فيما تقدم.

أربعتهم عن الزهري عن عروة عن عائشة به.

أخيه فاطمة ابنة الوليد بن عتبة بن ربيعة وهي يومئذ من المهاجرات الأولى وهي يومئذ أفضل أيامي قريش، فلما أنزل الله تعالى في كتابه في زيد بن حارثة ما أنزل فقال: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الاحزاب: ٥] رَدَّ كُلُّ وَاحِدٍ تَبَنَّى مِنْ أَوْلِيَّكَ إِلَى أَبِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَبُوهُ رُدَّ إِلَى مَوَالِيهِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سَهِيلٍ وَهِيَ امْرَأَةٌ أَبِي حذيفةَ وَهِيَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فَضْلٌ وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ فَمَاذَا [١٤/ب] تَرَى فِي شَأْنِهِ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بَلْغَنَا: «أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ»، فَتَحْرَمُ بَلْبِنَهَا وَكَانَتْ تَرَاهُ ابْنًا مِنْ الرِّضَاعَةِ.

فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم ابنة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وبنات أخيها أن يرضعن لها من أحبت أن يدخل عليها من الرجال، وأبى سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس، وقُلن: لا والله ما نرى الذي أمر به رسول الله ﷺ سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله ﷺ في رضاعة سالم وحده، والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد، فعلى هذا من الخبر كان رأي أزواج النبي ﷺ في رضاعة الكبير^(١).

قال أبو الحسن: الذي اتصل به رفع هذا الحديث قول عروة: فأخذت بذلك عائشة.

٤١ - وبه: عن عروة، عن عائشة أنها قالت: كان عتبة بن أبي [١٥/أ] وقاصٍ عهداً إلى أخيه سعد بن أبي وقاص: أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك، قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد وقال: ابن أخي قد كان عهداً إلي فيه، فقام إليه عبد بن زمعة فقال: أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فتساوقاه إلى رسول الله ﷺ فقال سعد: يا رسول الله ابن أخي قد كان عهداً إلي فيه، وقال عبد بن زمعة: أخي وابن وليدة

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٨٨)، وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٥٠٨٨)، ويونس بن

يزيد عند أبي داود (٢٠٦١).

أبي ولد علي فراشه، فقال رسول الله ﷺ: «هو لك يا عبد بن زمعة»، وقال رسول الله ﷺ: الولد للفراش وللعاهر الحجر، ثم قال رسول الله ﷺ لسودة بنت زمعة: «احتجبي منه»؛ لما رأى من شبهه بعبته، قالت: فما رآها حتى لقي الله ﷻ^(١).

٤٢ - وبه: أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه بيده رجاء بركتها^(٢).

٤٣ - وبه: أنها قالت: ما خير رسول الله ﷺ في أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ [ب/١٥] لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها^(٣).

٤٤ - وبه: أنها قالت: إن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق فيسألنه ميراثهن من رسول الله ﷺ، فقالت لهن عائشة: أليس قد قال رسول الله ﷺ: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة»^(٤).

○ حديث بشير بن أبي مسعود وبقيّة حديث عائشة:

٤٥ - مالك، عن ابن شهاب: أن عمر بن عبد العزيز أحر الصلاة يوماً فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أحر الصلاة يوماً وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال: ما هذا يا مغيرة؟ أليس قد علمت أن جبريل نزل

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٤٩)، ومن طريقه البخاري (٢٠٥٣، ٢٧٤٥، ٤٣٠٤، ٦٧٤٩، ٧١٨٢).

وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٢٢١٨، ٦٧٦٥، ٦٨١٧)، ومسلم (١٤٥٧)، وابن عيينة عند البخاري (٢٤٢١)، ومسلم فيما تقدم، وشعيب بن أبي حمزة (٢٥٣٣)، ومعمر بن راشد عند مسلم فيما تقدم.

جميعاً عن الزهري عن عروة عن عائشة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٥٥)، ومن طريقه البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢).

وتابعه يونس بن يزيد وروح بن عبادة وزياد بن سعد عند مسلم فيما تقدم، جميعهم عن الزهري به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٧١)، ومن طريقه البخاري (٦١٢٦، ٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧).

وتابعه جرير بن عبد الحميد ومنصور بن المعتمر عند مسلم فيما تقدم، ثلاثهم عن الزهري به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٧٠)، ومن طريقه البخاري (٦٧٣٠)، ومسلم (١٧٥٨).

على غير ما أقرأها عليه، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها، فكذت أن أعجل عليه ثم أمهلتُه [ب/١٦] حتى انصرف، ثم كبيتُه بردائه فجئتُ به رسول الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله إني سمعتُ هذا يقرأ سورة الفرقانِ على غير ما أقرأنيها، فقال له رسول الله ﷺ: اقرأ، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت»، ثم قال لي: «اقرأ»، فقرأتُ، فقال: «هكذا أنزلت»، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرفٍ فأقرأوا ما تيسر منه»^(١).

○ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود:

● تسعة أحاديث:

٤٨- مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس أنه قال: أقبلتُ راكبًا على حمارٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزتُ الاحتلام ورسولُ الله ﷺ يُصلي بالناسِ بِمِنَى فمررتُ بين يدي بعضِ الصفِّ، فنزلتُ فأرسلتُ الحمارَ يرتعُ ودخلتُ في الصفِّ فلم يُنكر ذلك عليَّ أحدًا^(٢).

٤٩- وبه: عن ابن عباس أنه قال: إن أمَّ الفضلِ ابنةَ الحارثِ سمعته وهو يقرأ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فقالت: يا بُنَيَّ لقد ذكَّرتني بقراءتك هذه السورة، إنَّها [١/١٧] لآخر ما سمعتُ رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب^(٣).

٥٠- وبه: عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكةَ عامَ الفتحِ في رمضانَ فصامَ حتى بلغَ الكُدَيْدِ ثم أفطرَ فأفطرَ الناسُ معه، وكانوا يأخذونَ بالأحدثِ فالأحدثِ من أمرِ رسول الله ﷺ^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧٢)، ومن طريق البخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٦٩)، ومن طريقه البخاري (٧٦، ٤٩٣، ٨٦١)، ومسلم (٥٠٤).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٣)، ومن طريقه البخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤٦٢).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٥٣)، ومن طريقه البخاري (١٩٤٤).

وتابعه: سفيان بن عيينة عند البخاري (٢٩٥٤)، ومسلم (١١١٣)، وعقيل بن خالد عند البخاري

(٤٢٧٥)، والليث بن سعد ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد عند مسلم (١١٣)، جميعًا عن الزهري

بإسناده به.

٥١- وبه: أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر ولم تقضيه، فقال رسول الله ﷺ: «اقضيه عنها»^(١).

٥٢- وبه: عن ابن عباس أنه قال: مر رسول الله ﷺ بشاة ميته كان أعطاها مولاة لميمونة زوج النبي ﷺ فقال: «هلا انتفعتم بجلدها؟» فقالوا: يا رسول الله إنها ميته، فقال رسول الله ﷺ: «إنها حرم أكلها»^(٢).

٥٣- وبه: عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة الليثي: أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمرا وحشيا وهو بالابواء أو بودان فرده عليه رسول الله ﷺ، قال: فلما رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي، قال: «إن لم نرده عليك إلا أنا حرم»^(٣).

٥٤- وبه: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنها أخبراه: أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: يا رسول الله أقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وهو أفقههما: أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي في أن أتكلم، فقال: «تكلم»، فقال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته، فأخبرني أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي، ثم إنني سألت أهل العلم فأخبروني أنها على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله ﷺ: «أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، أما غنمك وجاريتك فرد إليك»، وجلد ابنه مائة وغربه عاما، وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها، فاعترفت فرجمها^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٢٥)، ومن طريقه البخاري (٢٧٦١)، ومسلم (١٦٣٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٧٨).

وتابعه يونس بن يزيد عند البخاري (١٤٩٢)، ومسلم (٣٦٣)، وصالح بن كيسان عند البخاري (٢٢٢١)، ومسلم فيما تقدم. ثلاثهم عن الزهري بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٩٣)، ومن طريقه البخاري (١٨٢٥، ٢٥٧٣)، ومسلم (١١٩٣).

وتابعه: الليث بن سعد وصالح بن كيسان وسفيان بن عيينة عند مسلم فيما تقدم، أربعهم عن الزهري بإسناده به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٥٦)، ومن طريقه البخاري (٦٦٣٣، ٦٨٤٣).

قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ.

٥٥- وبه: [١/١٨] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ؟ فَقَالَ: «إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ يَبْغِيهَا وَلَوْ بَظْفِيرٍ»^(١).

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَلَا أُذْرِي أَبْعَدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةَ، وَالظَّفِيرُ الْحَبْلُ.

٥٦- وبه: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ ابْنَةِ مُحْصَنٍ أَنَّهَا أَتَتْ بَابِنِهَا صَغِيرًا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسَلَهُ^(٢).

○ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

● حَدِيثٌ وَاحِدٌ:

٥٧- مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِيَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ^(٣).

وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٢٧٢٥)، ومسلم (١٦٩٨)، وسفيان بن عيينة عند البخاري (٦٨٢٨)، ومسلم فيما تقدم، وابن أبي ذئب عند البخاري (٦٨٣٦)، وشعيب بن أبي حمزة (٧٢٦٠)، ويونس بن يزيد وصالح بن كيسان عند مسلم فيما تقدم. جميعًا عن الزهري بإسناده به. (١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٦٤)، ومن طريقه البخاري (٢١٥٤)، ومسلم (١٧٠٤). وتابعه ابن عيينة عند البخاري (٢٥٥٦).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٣)، ومن طريقه البخاري (٢٢٣)، وتابعه الليث بن سعد، وسفيان بن عيينة عند مسلم (٢٨٧). ثلاثتهم عن الزهري بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٦٣)، ومن طريقه البخاري (٢٢٣٧، ٢٢٨٢)، ومسلم (١٥٦٧).

وتابعه ابن عيينة عند البخاري (٥٣٤٦، ٥٧٦١)، ومسلم (١٥٦٧)، والليث بن سعد عند مسلم فيما تقدم.

أربعتهم عن الزهري بإسناده به.

○ سليمان بن يسار:

● حديث واحد:

٥٨ - مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس أنه قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله [ب/١٨] ﷺ فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل بن عباس ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله إن فريضة الله على العباد في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: «نعم»، وذلك في حجة الوداع^(١).

○ سالم بن عبد الله بن عمر:

● حديثان، وله ثالث في هذه الرواية معلول:

٥٩ - مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حدو منكبيه، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود^(٢).

٦٠ - وبه: عن سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة: أن النبي ﷺ قال: «ألم تری أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم»، قالت: فقلت: يا رسول الله ألا تردّها على قواعد إبراهيم؟ قال: «لولا حدّان قومك بالكفر لفعلت».

قال: فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٠٦)، ومن طريقه البخاري (١٥١٣، ١٨٥٥)، ومسلم (١٣٣٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٥)، ومن طريقه البخاري (٧٣٥).

وتابعه يونس بن يزيد عند البخاري (٧٣٦)، ومسلم (٣٩٠)، وابن عيينة وعقيل بن خالد وابن

جريح بنحوه عند مسلم (٣٩٠)، جميعهم عن الزهري بإسناده به.

أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم^(١).

○ حمزة وسالم:

● حديث واحد:

٦١- مالك، عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «الشُّومُ في الدَّارِ والمرأةِ والفرسِ»^(٢).

○ أبو بكر بن عبيد الله:

● حديث واحد وفي اتصاله بعض النظر:

٦٢- مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فليَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَلِيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»^(٣).

○ عبد الحميد بن عبد الرحمن:

● حديث واحد:

٦٣- مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب [١٩/١]، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن عباس: أن

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨١٣)، ومن طريقه البخاري (١٥٨٣، ٣٣٦٨، ٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣).

(٢) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٨١٧)، ومن طريقه البخاري (٥٠٩٣)، ومسلم (٢٢٢٥). وتابعه: يونس بن يزيد عند البخاري (٥٧٧٢)، ومسلم، وابن عيينة وصالح بن كيسان عند مسلم. أربعتهم عن الزهري عن سالم وحمزة به.

ورواه يونس بن يزيد في رواية عنه عند البخاري (٥٧٥٣)، ومسلم فيما تقدم، وشعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٢٨٥٨)، ومسلم فيما تقدم، وعقيل بن خالد وعبد الرحمن بن إسحاق جميعهم عن الزهري عن سالم وحده به.

(٣) أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (١٧١٢)، ومن طريقه مسلم (٢٠٢٠)، وتابعه عنده ابن عيينة وعبيد الله العمري، ثلاثتهم عن الزهري بإسناده به.

عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة ابن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجت لأمرٍ ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي الأنصار، فدعوتهم له فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم فلم يختلف عليه منهم رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه.

فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله، فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قدر الله إلى [ب/١٩] قدر الله، أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت وادياً له عدوتان إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيباً في بعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه». قال: فحمد الله عمر ثم انصرف^(١).

○ عبد الله والحسن ابنا محمد:

● حديث واحد:

٦٤- مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمير الإنسية^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٥٥)، ومن طريقه البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٥١)، ومن طريقه البخاري (٤٢١٦، ٥٥٢٣)، ومسلم (١٤٠٧).

وتابعه ابن عيينة عند البخاري (٥١١٥)، ومسلم فيما تقدم. كلاهما عن الزهري بإسناده به.

○ علي بن الحسين:

● حديث واحد:

٦٥- مالك، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، عن عمرو ابن عثمان بن عفان، عن أسامة بن زيد: أن رسول الله [١/٢٠] ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر»^(١).

○ عيسى بن طلحة:

● حديث واحد:

٦٦- مالك، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى للناس فجاءوا يسألونه فجاء رجل فقال: يا رسول الله لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح، فقال: «اذبح ولا حرج». فجاء آخر فقال: يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي، فقال له: «أزم ولا حرج». قال: فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: أفعل ولا حرج»^(٢).

○ محمد بن عبد الله بن الحارث:

● حديث واحد:

٦٧- مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب أنه حدثه: أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله، فقال سعد: بس ما قلت يا ابن أخي، قال

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٠٤).

وتابعه يونس بن يزيد عند البخاري (١٥٨٨)، ومعمربن راشد (٣٠٥٨)، ومحمد بن أبي حفصة

(٤٢٨٣)، وابن عيينة عند مسلم (١٦١٤).

جميعاً عن الزهري بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٥٩)، ومن طريقه البخاري (٨٣، ١٧٣٦)، ومسلم (١٣٠٦).

الضَّحَّاك: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ [٢٠/ب] قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ^(١).

○ عامر بن سعد:

● حديث واحد:

٦٨ - مالك، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد بن أبي وقاص أنه قال: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّدُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي أَفَاتُصَدِّقُ بِنِّسْبَتِي مَالِي؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَالْشَّطْرُ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرًا مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِيِّ امْرَأَتِكَ». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ فَقَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً، وَلِعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ امْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ». يُرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢١/أ] أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ^(١).

○ محمد بن جبير:

● حديث واحد:

٦٩ - مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قرأ بالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٧١)، ومن طريقه الترمذي (٧٢٢)، والنسائي (٢٧٣٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٩٥)، ومن طريقه البخاري (١٢٩٦).

وتابعه إبراهيم بن سعد عند البخاري (٣٩٣٦، ٤٤٠٩، ٦٣٧٣)، ومسلم (١٦٢٨)، وابن عيينة عند البخاري (٦٧٣٣)، ومسلم فيما تقدم، وعبد العزيز بن أبي سلمة عند البخاري (٥٦٦٨)، ومعمربن راشد عند مسلم فيما تقدم.

جميعًا عن الزهري بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢)، ومن طريقه البخاري (٧٦٥)، ومسلم (٤٦٣).

○ أبو أمامة :

● حديث واحد:

٧٠- مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عباس، عن خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، قَالَ: فَأُوتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوزٍ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، فَقِيلَ: هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ». قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ^(١). [ب/٢١].

○ عباد بن تميم:

● حديث واحد:

٧١- مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى^(٢).

○ عبد الرحمن بن كعب بن مالك:

● حديث واحد:

٧٢- مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أَنَّهُ

وتابعه ابن عيينة عند البخاري (٤٨٥٤)، ومسلم فيما تقدم، ومعمر بن راشد عند البخاري

(٣٠٥٠، ٤٠٢٣)، ومسلم فيما تقدم، ويونس بن يزيد عند مسلم.

جميعاً عن الزهري عن محمد بن جبير بإسناده به.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٥)، ومن طريقه البخاري (٥٥٣٧)، ومسلم (١٩٤٥).

وتابعه يونس بن يزيد عند البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٦)، وصالح بن كيسان ومعمر عند

مسلم فيما تقدم.

أربعتهم عن الزهري بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤١٨)، ومن طريقه البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠).

أخبره: أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يُعَلَّقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»^(١).

○ أبو عبيد مولى ابن أزره:

● حديثان:

٧٣- مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزره أنه قال: شهدت العيدَ مع عمر بن الخطاب فجاءَ فصلَّى ثم انصرفَ فخطبَ النَّاسَ، ثمَّ قالَ: إنَّ هذينِ يومانِ نهي رسول الله ﷺ عن صيامِهما: يومَ فطركم من صيامكم، والآخر يومَ تأكلون نُسُككم.

قال أبو عبيد: ثمَّ شهدتُ العيدَ مع عثمان بن عفانَ فجاءَ فصلَّى ثمَّ انصرفَ فخطبَ [١/٢٢] فقالَ لهم: إنَّه قد اجتمعَ لكم في يومكم هذا عيدان، فمن أحبَّ من أهلِ العالِية أن يَتَنظَّرَ الجمعةَ فليَتَنظِّرْها، ومن أحبَّ أن يَرِجَعَ فليَرِجِعْ فقد أذنتُ له. قال أبو عبيد: ثمَّ شهدتُ العيدَ مع علي بن أبي طالبٍ وعثمانَ محصوراً فجاءَ فصلَّى ثمَّ انصرفَ فخطبَ.

٧٤- وبه، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُسْتَجَابٌ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يُعَجَّلْ فيقول: قد دَعَوْتُ فلم يُسْتَجَبْ لي»^(٢).

○ أبو إدريس الخولاني:

● حديثان:

٧٥- مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْسَتْ تَرْتِيبُهُ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ»^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٦)، ومن طريقه النسائي (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٤٢٧١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٩٥)، ومن طريقه البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٤)، ومن طريقه مسلم (٢٣٧).

وتابعه يونس بن يزيد عند البخاري (١٦١)، ومسلم فيما تقدم، كلاهما عن الزهري بإسناده به.

٧٦- وبه: عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الحُثَينِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ^(١).

○ عطاء بن يزيد الليثي:

● ثلاثة أحاديث:

٧٧- مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ب/٢٢] قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ»^(٢).

٧٨- وبه: عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ثَلَاثًا حَتَّى نَفَدَ مَا عِنْدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يَعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ»^(٣).

٧٩- وبه: عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٤).

○ ابن أكيمة الليثي:

● حديث واحد:

٨٠- مالك، عن ابن شهاب، عن ابن أكيمة الليثي، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٧٥)، ومن طريقه البخاري (٥٥٣٠).

وتابعه: ابن عيينة عند البخاري (٥٧٨١)، ويونس بن يزيد ومعمرو وعمرو بن الحارث عند مسلم

(١٩٣٢) جميعهم عن الزهري به بلفظ: «نهى عن أكل كل ذي ناب».

ورواه صالح بن كيسان عن ابن شهاب بلفظ: «نهى عن كل ذي ناب»، كذا أشار إليه مسلم في «الصحیح».

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٠)، ومن طريقه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٨٠)، ومن طريقه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٦٤٧٠)، ومعمرو عند مسلم فيما تقدم.

ثلاثتهم عن الزهري به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٨٢)، ومن طريقه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقرآءة فقال: «هل قرأ معي أحد منكم أنفا؟» فقال رجل: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: [١/٢٣] «إني أقول ما لي أنزع القرآن». قال: فانتهى الناس عن القرآءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقرآءة من الصلوات حين سمعوا ذلك منه^(١).

○ عبد الرحمن الأعرج:

● ثلاثة أحاديث:

٨١- مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبد الله بن بوحينة أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه، فلما قضى صلاته وانتظرنّا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل السلام ثم سلم^(٢).

٨٢- وبه: عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم جازه أن يغرز خشبة في جداره».

قال: ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرmin بها بين أكتافكم^(٣).

٨٣- وبه: عن الأعرج، عن أبي هريرة: أنه كان يقول: شرّ الطعام طعام الوليمة؛ يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين، ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورَسُوله^(٤).

○ رجل من آل خالد بن أسيد:

● حديث واحد: [٢٣/ب]

٨٤- مالك، عن ابن شهاب، عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٩٤)، ومن طريقه أبو داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي (٩١٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢١٨)، ومن طريقه البخاري (١٢٢٤)، ومسلم (٥٧٠).

وتباعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٨٢٩)، وابن أبي ذئب (٦٦٧٠).

ثلاثتهم عن الزهري بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٦٢)، ومن طريقه البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٦٠)، ومن طريقه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢).

عُمر فقال: يا أبا عبد الرحمن إننا نجدُ صلاةَ الخوفِ وصلاةَ الحَضْرِ في القرآنِ ولا نجدُ صلاةَ السَّفَرِ؟ فقال عبد الله بن عُمر: يا ابنَ أخي إنَّ اللهَ تعالى بعثَ إلينا محمدًا ﷺ ولا نَعْلَمُ شيئًا، فإنَّما نَفَعُ كما رأيناَه يَفْعُلُ^(١).

كامل حديث الزهري وهو خمسة وثمانون حديثًا.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٣٦).

وتابعه الليث بن سعد عند أحمد (٩٤ / ٢)، والنسائي (١٤٣٤)، وابن ماجه (١٠٦٦).

محمد بن المنكدر

• ثلاثة أحاديث ورابع لم أذكره في هذا الباب:

٨٥- مالك، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله: أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ على الإسلام، فأصاب الأعرابيُّ وعكُّ بالمدينة فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أقلني بيعتي، فأبى النبي ﷺ، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي فأبى، فخرج الأعرابيُّ فقال النبي ﷺ: «إنما المدينة كالكبير تنفي خبثها وينصع طيبها»^(١).

٨٦- مالك، عن محمد بن المنكدر [١/٢٤] عن سعيد بن جبير، عن رجل عنده رضا أنه أخبره: أن عائشة أم المؤمنين أخبرته: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من امرئ تكون له صلاةٌ بليغ يغلُّه عليها نومٌ إلا كتب الله له أجرَ صَلَاتِهِ، وكانَ نومه صدقةً عليه»^(٢).

٨٧- مالك، عن محمد بن المنكدر وأبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله ﷺ يقول في الطَّاعُونَ؟ فقال أسامة بن زيد: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعُونَ رَجُزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»^(٣).

قال مالك: قال أبو النضر: لا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٣٩)، ومن طريقه البخاري (٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣).

وتابعه ابن عينة عند البخاري (١٨٨٣، ٧٢١٦).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٥٧)، ومن طريقه أبو داود (١٣١٤)، والنسائي (١٧٨٤).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٥٦)، ومن طريقه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨).

أبو الأسود

• أربعة أحاديث:

٨٨- مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وكان يتيمًا في حجر عروة ابن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين: [٢٤/ب] أن رسول الله ﷺ أفرد الحجَّ^(١).

٨٩- وبه: أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنا من أهل بعمره، ومنا من أهل بحج وعمره، ومنا من أهل بالحج، فأهل رسول الله ﷺ بالحج، فأما من أهل بعمره فحل، وأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمره فلم يجلوا حتى كان يوم النحر^(٢).

٩٠- وبه: عن عائشة أم المؤمنين، عن جدامة الأسدية أنها قالت: أخبرني أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة حتى ذكرت الروم وفارس ويصنعون ذلك فلا يضر أولادهم شيئًا»^(٣).

٩١- وبه: عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أني أشتكى، فقال: «طوفي من وراء الناس وأنت راكبة»، قالت: فطفت ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٤٨)، ومن طريقه مسلم (١٢١١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٤٦)، ومن طريقه البخاري (١٥٦٢)، ومسلم (١٢١١).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٩٢)، ومن طريقه مسلم (١٤٤٢)، والترمذي (٢٠٧٧)، والنسائي

(٣٣٢٦)، وأبو داود (٣٨٨٢).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٣٢)، ومن طريقه البخاري (٤٦٤، ١٦١٩، ١٦٣٣، ٤٨٥٣)، ومسلم

(١٢٧٦).

محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة

• حديثان:

٩٢- مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة»^(١).

٩٣- مالك، عن محمد يعني ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه قال: سمعت سعيد بن يسار أبا الحباب يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»^(٢).

محمد بن أبي بكر

• حديث واحد:

٩٤- مالك، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن ابن النضر السلمي: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٧٦)، ومن طريقه البخاري (١٤٥٩، ١٤٨٤).

وقال الدارقطني مشيرًا لمخالفه مالك في كتابه «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ١١٠) قال: «رواه الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق فقالا: عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن يحيى بن عمارة وعباد بن تميم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بذلك». ورواية الوليد بن كثير المشار إليها عند النسائي (٣٧/٥)، ورواية محمد بن إسحاق عند أحمد (٨٦/٣).

وحديث يحيى بن عمارة أخرجه: مالك في «الموطأ» رواية يحيى (٥٧٥)، ومن طريقه البخاري (١٤٤٧) عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه يحيى بن عمارة عن أبي سعيد مرفوعًا به. والظاهر أن الطريقتين محفوظان.

قال ابن حجر في «الفتح» (٣/٣٧٩): نقل البيهقي عن محمد بن يحيى الذهلي أن محمدًا يعني ابن أبي صعصعة سمعه من ثلاثة أنفس، وأن الطريقتين محفوظان.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٥٢)، ومن طريقه البخاري (٥٦٤٥).

الْوَلَدِ فَيَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا كَانُوا لَهُ جُنَّةً مِنَ النَّارِ». فقالت امرأةٌ عندَ رسولِ الله ﷺ: يا رسولَ الله [٢٥/أ] أو اثنان؟ قال: «أو اثنان»^(١).

محمد بن عمارة

• حديث واحد:

٩٥- مالك، عن محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة أم المؤمنين فقالت: إنني امرأةٌ أُطِيلُ ذَيْلي وأُمشي في المكانِ القَدِيرِ؟ فقالت أم سلمة: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ»^(٢).

محمد بن يحيى بن حبان

• أربعة أحاديث:

٩٦- مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الصَّلَاةِ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وعن الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٣).

٩٧- وبه: أن رسولَ الله ﷺ قالَ: «لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ على خِطْبَةِ أَخِيهِ»^(٤).

٩٨- وبه: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن صِيَامِ يَوْمين: يَوْمُ الفِطْرِ وَيَوْمُ الأَضْحَى^(٥).

٩٩- وعن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المَلَامَسَةِ والمَنَابَذَةِ^(٦).

(١) «الموطأ» رواية يحيى (٥٥٥).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧)، ومن طريقه أبو داود (٣٨٣)، والترمذي (١٤٣)، وابن ماجه (٥٣١).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥١٤)، ومن طريقه مسلم (٨٢٥).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١١١)، ومن طريقه النسائي (٣٢٤٠). وللحدث أوجه أخرى عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٦٨)، ومن طريقه مسلم (١١٣٨).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٧١)، ومن طريقه البخاري (٢١٤٦).

محمد الثَّقفي

● حديث واحد: [٢٥/ب]

١٠٠ - مالك، عن محمد بن أبي بكر الثَّقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة: كيف كنتم تصنعون في مثل هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ فقال: كان يهلُّ المهلُّ منا فلا يُنكر عليه، ويكبر المكبر فلا يُنكر عليه^(١).

محمد بن عمرو بن حلحلة

حديثان:

١٠١ - مالك، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث: أن رسول الله ﷺ مرَّ عليه بجنزة فقال: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ». فقالوا: يا رسول الله ما المُسْتَرِيحُ وما المُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قال: «العبدُ المؤمنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُّ»^(٢).

١٠٢ - وعن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي، عن محمد بن عمران الأنصاري، عن أبيه أنه قال: عدل إليَّ عبد الله بن عمر وأنا نازلٌ تحت شجرة بطريق مكة فقال: ما أنزلك تحت هذه الشجرة؟ فقلت: أنزلني ظلُّها، فقال: هل غير ذلك؟ فقلت: لا ما أنزلني غير ذلك، فقال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبِينَ مِنْ مَنَى - وَنَفَحَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ - فَإِنَّ هُنَاكَ وادياً يقالُ له السُّرُّ به سرحةٌ سُرٌّ تحتها سبعون نبياً»^(٣).

قال مالك: «سُرٌّ» يعني: قُطِعَتْ سُرُّرُهُمْ حِينَ وُلِدُوا.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٥٣)، ومن طريقه البخاري (٩٧٠)، ومسلم (١٢٨٥).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٧١)، ومن طريقه البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠).

ورواه عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابن حلحلة عن ابن لكعب عن أبي قتادة به عند مسلم فيما تقدم.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٦٦)، ومن طريقه النسائي (٢٩٩٣).

محمد بن عمرو بن علقمة

• حديث واحد وفي اتصاله شيء:

١٠٣- مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن بلال بن الحارث المزني: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ»^(١).

(١) كذا رواه مالك عن محمد بن عمرو عن أبيه عن بلال بن الحارث به.

وقال الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ١٤٦): «خالفه سفيان بن عيينة، وأبو معاوية الضرير، وعبد العزيز الدراوردي، ومعاذ بن معاذ، وسعيد بن عامر، ويزيد بن هارون، ومحمد بن عبيد، ويعلى بن عبيد، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وغيرهم فرووه عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث». اهـ.

والصواب ما رواه الجماعة عن محمد بن عمرو بن علقمة، كذا رجح الترمذي عقب حديث (٢٣١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥١/١٣)، وابن عساكر في «التاريخ» (٤١٤/١٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٩/١).

وقال البخاري: هذا أصح، يعني رواية الجماعة، «التاريخ الكبير» (١٠٧/٢).

وقال الحاكم في «المستدرک»: «قصر مالك بن أنس برواية هذا الحديث عن محمد بن عمرو، ولم يذكر علقمة بن وقاص... والقول فيه ما قالوه -يعني الجماعة- بالزيادة في إقامة إسناده». «المستدرک» (٤٥/١).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٥٠/١٣): «والقول عندي فيه والله أعلم قول من قال: عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث وإليه مال الدارقطني».

حديث أبي الزبير محمد بن مسلم

• ثمانية أحاديث، له عن جابر أربعة أحاديث:

١٠٤ - مالك، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله السلمي: أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله، أو يمشي في نعلٍ واحدة، أو أن يشتمل الصَّماء، أو أن يحتبِّي في ثوبٍ واحدٍ كاشفًا عن فرجه^(١).

١٠٥ - وبه: أن رسول الله ﷺ [ب/٢٦] نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، ثم قال بعد: «كلُوا وتزودُوا وادخروا»^(٢).

١٠٦ - وبه: عن جابر بن عبد الله أنه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة^(٣).

١٠٧ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «أغلقوا الباب وأوكوا السقاء وأكفئوا الإناء وأطفئوا المصباح، فإن الشيطان لا يفتح غلقًا ولا يحل وكاءً ولا يكشف إناءً، وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم»^(٤).

○ أبو الطفيل:

• حديث واحد:

١٠٨ - مالك، عن أبي الزبير المكي، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة: أن معاذ بن جبل أخبره: أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، قال: فأخر الصلاة يومًا ثم خرج فصلَّى الظهر والعصر جميعًا، ثم دخل، ثم خرج فصلَّى المغرب والعشاء جميعًا، ثم قال: «إنكم ستأتون غدًا إن شاء الله عين تبوك، وإنكم لن تأثوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها فلا يمسس من مائها شيئًا حتى آتي».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١١)، ومن طريقه مسلم (٢٠٩٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٤٦)، ومن طريقه مسلم (١٩٧٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٤٩)، ومن طريقه مسلم (١٣١٨).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢٧)، ومن طريقه مسلم (٢٠١٢).

قال: فجئناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك [أ/٢٧] تبص بشيء من ماء، فسألها رسول الله ﷺ: «هل مسستما من مائها شيئاً؟» فقالا: نعم، فسبها وقال لهما ما شاء الله أن يقول، ثم عرفوا من العين بأيديهم قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شيء، ثم غسل رسول الله ﷺ فيه وجهه ويديه، ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس، ثم قال رسول الله ﷺ: «يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما هاهنا قد ملئ جناناً»^(١).

○ سعيد بن جبیر:

● حديث واحد:

١٠٩ - مالك، عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جبیر، عن عبد الله بن عباس أنه قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً في غير خوف ولا سفر^(٢).

○ طاوس:

● حديثان:

١١٠ - مالك، عن أبي الزبير المكي، عن طاوس اليماني^(٣)، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك [ب/٢٧] من فتنة المحيا والممات»^(٤).

١١١ - وبه: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول: «اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض، ولك الحمد أنت قيّام السموات

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٣٠)، ومن طريقه مسلم (٧٠٦).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٣٢)، ومن طريقه مسلم (٧٠٥)، والنسائي (٦٠١)، وتابعه عليه زهير ابن معاوية عند مسلم.

(٣) رقم عليها في «الأصل»: «خف»، يعني بتخفيف النون.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٩٩)، ومن طريقه مسلم (٥٩٠)، والترمذي (٣٤٩٤).

والأرض، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليت توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاعفري ما قدمت وأخرت وأسرت وأعلنت، أنت إلهي لا إله إلا أنت»^(١).

كامل حديث أبي الزبير بحمد الله وعونه، وهو آخر حديث الحمدین.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٠٠)، ومن طريقه مسلم (٧٦٩)، وتابع أبا الزبير سليمان الأحول عند البخاري (٧٣٨٥، ٧٤٤٢)، ومسلم فيما تقدم.

باب الألف

• ستة لجمعهم تسعة وعشرون حديثاً:

إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص

• حديث واحد:

١١٢ - مالك، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن مولى لعمرو بن العاص أو لعبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة أحدكم وهو قاعدٌ مثل نصفِ صَلَاتِهِ وهو قائمٌ»^(١).

إسماعيل بن أبي حكيم

• حديث واحد:

١١٣ - مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أكل كل ذي نابٍ من السَّبَاعِ حَرَامٌ»^(٢).

حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة

• أربعة عشر حديثاً:

• له عن أنس تسعة أحاديث:

١١٤ - مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وحانت صلاةُ العَصْرِ فالتَمَسَ النَّاسُ الوُضُوءَ فلمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رسول الله ﷺ بوُضُوءٍ فوَضَعَ رسول الله ﷺ في ذلك الإِنَاءِ يَدَهُ وأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ، قال: فرأيتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٠٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٧٦)، ومن طريقه مسلم (١٩٣٣)، والنسائي (٤٣٢٤)، وابن ماجه

من عند آخرهم^(١).

١١٥ - وبه: عن أنس: أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعْتَهُ لَهُ^(٢) فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَوْمُوا فَلَأُصَلِّيَ لَكُمْ»^(٣).

قال أنس: فقمتُ إلى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبَسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/٢٨] وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ^(٤).

١١٦ - وبه: قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَّا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ.

قال أنس: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَأَنْتَ أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ^(٥).

١١٧ - وبه: قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قِبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامَ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامَ بِنْتُ [ب/٢٨] مِلْحَانَ تَحْتَ عِبَادَةِ بَنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطْعَمْتَهُ وَجَلَسْتُ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤)، ومن طريقه مسلم (١٦٩، ٣٥٧٤)، ومسلم (٢٢٧٩).

(٢) كتبها بحاشية الأصل وكتب بجوارها: «سقط غ» يعني سقط من نسخة ابن الدباغ.

(٣) كتبها بحاشية الأصل: «بكم» ورقم عليها «غ».

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٨٢)، ومن طريقه البخاري (٣٨٠، ٨٦٠)، ومسلم (٦٥٨).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٧٥)، ومن طريقه البخاري (١٤٦١، ٢٣١٨، ٢٧٥٢، ٢٧٦٩،

٤٥٥٥، ٥٦١١)، ومسلم (٩٩٨).

ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت له: ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال: «ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر، ملوكًا على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة» يشك إسحاق.

قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم^(١) فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال: «ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله ملوكًا على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة» كما قال في الأولى. قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم^(٢)، فقال: «أنت من الأولين». قال: فركبت البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت^(٣).

١١٨ - وبه: أنه قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأبي بن كعب شرابًا من فضيخ تمر، فجاءهم آت فقال لهم: [٢/٢٩] إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها، قال: فقممت إلى مهراس لنا فصربتها بأسفله حتى تكسرت^(٤).

١١٩ - وبه: قال أبو طلحة لأُمّ سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفًا أعرف فيه الجوع، هل عندك من شيء؟ فقالت: نعم، فأخرجت أقرصًا من شعير ثم أخذت خمارة لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي وردتني ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ.

قال: فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ جالسًا في المسجد ومعه الناس فقممت عليهم، فقال رسول الله ﷺ: «أرسلك أبو طلحة؟» فقلت: نعم، فقال: «لطعام؟». فقلت: نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه: «قوموا». قال: فأنطلق وانطلقت بين

(١) أشار بحاشية الأصل أنها في نسخة: «معهم».

(٢) أشار بحاشية الأصل أنها في نسخة: «معهم».

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠١١)، ومن طريقه البخاري (٢٧٨٩، ٦٢٨٢، ٧٠٠٢)، ومسلم (١٩١٢).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩٩)، ومن طريقه البخاري (٧٢٥٣)، ومسلم (١٩٨٠).

أيديهم حتى جئتُ أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أمّ سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا من الطعام ما نُطعمهم، فقالت: الله ورسوله أعلم، قال: فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة حتى دخلا، فقال رسول الله ﷺ: «هلمّ يا أمّ سليم ما عندك». فأتت بذلك الخبز، قال: فأمر به رسول الله ﷺ ففتّ وعصرت عليه أمّ سليم عكة لها فأدمته، ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم قال: «أئذّن لعشرة». فأذّن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «أئذّن لعشرة». فأذّن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم قال: «أئذّن لعشرة» فأذّن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم أذّن لعشرة حتى أكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون رجلاً أو ثمانون رجلاً^(١).

١٢٠ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لهم في مكياتهم، وبارك لهم في صاعهم وفي مدهم». يعني أهل المدينة^(٢).

١٢١ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(٣).

١٢٢ - وبه: عن أنس أنه قال: كنا نُصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهم [١/٣٠] يُصلون العصر^(٤).

○ حميدة بنت عبيد:

● حديث واحد:

١٢٣ - مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن حميدة بنت أبي عبيد بن رفاعة، عن كبشة ابنة كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة: أن أبا قتادة دخل

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢٥)، ومن طريقه البخاري (٣٥٧٨، ٥٣٨١)، ومسلم (٢٠٤٠).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٣٦)، ومن طريقه البخاري (٢١٣٠، ٦٧١٤، ٧٣٣١)، ومسلم (١٣٦٨).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٨١)، ومن طريقه البخاري (٦٩٨٣)، وابن ماجه (٣٨٩٣).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠)، ومن طريقه البخاري (٥٤٨)، ومسلم (٦٢١).

عليها فسكبت له وضوءاً، فجاءت هرة تشرب منه فأصغى لها أبو قتادة الإنياء حتى شربت، فقالت كبشة: فرآني أنظر، فقال: أتعجبين يا ابنة أخي، فقالت: قلت: نعم، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوائف عليكم أو الطوائف»^(١).

○ رافع بن إسحاق:

● حديثان:

١٢٤ - مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن رافع بن إسحاق مولى لآل الشفاء وكان يقال له مولى أبي طلحة أنه سمع أبا أيوب الأنصاري صاحب النبي ﷺ يقول وهو بمصر: والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا ذهب أحدكم لغائط أو لبول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه»^(٢).

١٢٥ - وبه: أن رافع بن إسحاق مولى الشفاء أخبره قال: دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوذه، [٣٠/ب] فقال لنا أبو سعيد: أخبرنا رسول الله ﷺ: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تماثيل أو صور»^(٣) «^(٤)». شك إسحاق لا يدري أيتها قال أبو سعيد الخدري.

○ أبو مرة:

● حديث واحد:

١٢٦ - مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد الليثي: أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤)، ومن طريقه أبو داود (٧٥)، والترمذي (٩٢)، والنسائي (٦٨)، وابن ماجه (٣٦٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٣).

(٣) كتبها بحاشية الأصل: «صورة» وصحح عليها وأشار إلى أنها نسخة.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠١)، ومن طريقه الترمذي (٢٨٠٥).

وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ»^(١).

○ زفر بن صعصعة:

● حديث واحد:

١٢٧- مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زُفَرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢/٣١] كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ قَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» وَيَقُولُ: «إِنَّهُ لَيْسَ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٩١)، ومن طريقه البخاري (٦٦، ٤٧٤)، ومسلم (٢١٧٦).

وتابعه يحيى بن أبي كثير عند مسلم، كلاهما عن إسحاق عن عبد الله به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٨٢)، ومن طريقه أبو داود (٥٠١٧).

أيوب بن أبي تيممة السخثياني

• ثلاثة أحاديث:

١٢٨- قال مالك: حدثني أيوب بن أبي تيممة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو اليدين»؟ فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلى اثنتين أخريين ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع^(١).

١٢٩- وبه: عن محمد بن سيرين، عن أم عطية الأنصارية أنها قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته فقال: «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بهاءٍ وسدرٍ واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فأذني» قالت: فلما فرغنا أذناه فأعطانا حقه فقال: «أشعرنها إياه». يعني إزاره^(٢) [٣١/ب].

١٣٠- وبه: عن محمد بن سيرين أن رجلاً أخبره عن عبد الله بن عباس^(٣): أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أمي عجوزٌ كبيرةٌ لا تستطيع أن تركبها على البعير ولا تستمسك، وإن ربطتها خفت أن تموت، أفأحج عنها؟ قال: «نعم»^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢١٠)، ومن طريقه البخاري (١٢٢٨، ٧١٤).

وتابعه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عند مسلم (٥٧٣).

ثلاثتهم عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به.

(٢) أخرجه: البخاري (١٢٥٣)، ومسلم (٩٣٩) كلاهما من طريق عن مالك.

وتابعه حماد بن زيد عند البخاري (١٢٥٩)، ومسلم (٩٣٩)، وعبد الوهاب الثقفي عند البخاري

(١٢٥٤)، وابن عون (١٢٥٧)، وابن جريج (١٢٦١)، ويزيد بن زريع عند مسلم (٩٣٩).

جميعاً عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أم عطية به.

وهذا الحديث ليس يف رواية يحيى بن يحيى الليثي.

(٣) كذا برواية ابن القاسم، وأشار ابن عبد البر كما سيأتي في التعليق التالي أن الصواب: عبيد الله بن

العباس، وعلى الصواب ورد في «علل ابن أبي حاتم» (١/ ٢٩٤) وأعله بالإرسال قائلاً: «عبيد الله

ابن عباس عن النبي ﷺ مرسل».

(٤) هذا الحديث ليس في رواية يحيى بن يحيى الليثي، وأخرجه الشافعي في «مسنده» (١/ ٢١٦) قال:

أيوب بن حبيب

• حديث واحد:

١٣١- مالك، عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص، عن أبي المثني الجهني أنه قال: كنت عند مروان بن الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخدري، فقال له مروان بن الحكم: سمعت من رسول الله ﷺ أنه مهي عن النّفخ في الشّراب؟ فقال له أبو سعيد: نعم، فقال له رجل: يا رسول الله إني لا أروى من نفسٍ واحدٍ؟ فقال رسول الله ﷺ: «فأبِنِ القَدَحَ عن فيك ثمّ تنفّس». قال: فإني أرى القذاة فيه؟ قال: «فأهرقها»^(١).

حديث العلاء بن عبد الرحمن

• له عن أنس حديث واحد:

١٣٢- مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن أنه قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يُصليّ العصر، فلما فرغ من صلاته ذكرنا [١/٣٢] تعجيل الصلاة أو ذكرها، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك

«وذكر مالك أو غيره عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن عباس به».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١/٣٨٢): «هكذا رواه القعني ومطرف وابن وهب عن مالك، واختلف فيه على ابن القاسم فمرة قال فيه: عن عبد الله بن عباس وهو الأثبت عنه، ومرة قال: عن عبيد الله بن عباس، والصحيح فيه من رواية مالك: عبيد الله بن عباس. وقد اختلف فيه أيضًا على ابن سيرين من غير رواية مالك ومن غير رواية أيوب أيضًا فقليل عنه فيه عن عبيد الله بن عباس، وقيل عنه عن الفضل بن العباس، وقيل عنه عن عبد الله بن عباس وهم إخوة عدد: الفضل وعبد الله وعبيد الله بنو العباس.

ولم يسمع ابن سيرين هذا الحديث لا من الفضل ولا من غيره من بني العباس؛ وإنما رواه عن يحيى ابن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن ابن عباس، وهو حديث يحيى بن أبي إسحاق مشهور عند البصريين معروف، رواه عنه جماعة من أئمة أهل الحديث».

وأشار ابن عبد البر أيضًا أن مالك طرح هذا الحديث بأخرة للاضطراب فيه.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١٨)، ومن طريقه الترمذي (١٨٨٧).

صَلَاةَ الْمَنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ
أَوْ عَلَى قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّ أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا»^(١).

• وله عن أبيه ستة أحاديث:

١٣٣ - مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ
لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنِّي رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ؟ فَقَالَ:
«بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ». قَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لِرَجُلٍ
خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ فِي خَيْلِ دُهُمٍ بُهُمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَلْيَذَادَنَّ رَجَالٌ عَنْ
حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَنْادِيَهُمْ: أَلَا هَلُمُّ أَلَا هَلُمُّ فَلَانَا، [٣٢/ب] فيقال:
إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ: فَسُحِقًا فَسُحِقًا فَسُحِقًا»^(٢).

١٣٤ - وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَخْبَرْتُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ
الدَّرَجَاتِ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ
بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ»^(٣).

١٣٥ - مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه وإسحاق بن عبد الله أنها سمعا
أبا هريرة يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ
وَأْتَوْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُّوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ
مَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥١٢)، ومن طريقه أبو داود (٤١٣)، وتابعه إسماعيل بن جعفر عند
مسلم (٦٢٢) كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٠)، والحديث له وجه آخر عن أبي هريرة مختصرًا عند البخاري (٢٣٦٧).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٨٦)، ومن طريقه مسلم (٢٥١).

وتابعه إسماعيل بن جعفر وشعبة عند مسلم ثلاثتهم عن العلاء بن عبد الرحمن به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٢)، وتابعه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (٦٠٢) كلاهما عن العلاء

ابن عبد الرحمن بإسناده به.

وللحديث أوجه أخرى عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرها.

١٣٦- مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يُنبذ في الدُّبَاءِ والمزَفِّ (١).

١٣٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له كله، وأنا أغني الشركاء عن الشرك» (٢).

١٣٨- وبه: عن أبيه أنه قال: سألت أبا سعيد الخدري، عن الإزار؟ فقال: أنا أخبرك بعلم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ - قال ذلك ثلاث مرات - لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» (٣).

○ أبو السائب مولى هشام بن زهرة:

● حديث واحد:

١٣٩- مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِيهَا خِدَاجٌ فِيهَا خِدَاجٌ فِيهَا خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ». فقلت: يا أبا هريرة إني أحياناً أكون وراء الإمام؟ قال: فغمز ذراعي ثم قال: اقرأ بها يا فارسي في نفسك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: حمدني عبدي، يقول العبد: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، يقول الله: أَنَّنِي عَلِيٌّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾،

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩٢)، ومن طريقه أحمد في «المسند» (٥١٤/٢)، وللحديث طرق عن أبي هريرة عند مسلم (١٩٩٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٨٥) من حديث روح بن القاسم، وابن ماجه (٤٢٠٢) من حديث عبد العزيز ابن أبي حازم كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن بإسناده به.

وهذا الحديث ليس في رواية يحيى بن الليثي.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٩٩)، وتابعه سفيان بن عيينة عند ابن ماجه (٣٥٧٣) كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن بإسناده به.

يقول الله: **مَجَدَّنِي [ب/٣٣] عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾**،
فهذه بيني وبين عبدي ولعبيدي ما سأل، يقول العبد: **﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾** (١)
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿﴾ فهو لاء لعبيدي
ولعبيدي ما سأل» (١).

قال أبو الحسن: في هذا الحديث اضطراب ألفاظ بين رواتنا، فأثبتته على نصِّ
الدَّبَّاعِ، إلا «فهذه» فإنها على لفظ عيسى والنسخة، وعند الدبَّاع: «فهذا».

○ **معبد بن كعب:**

● **حديث واحد:**

١٤٠ - مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن معبد بن كعب السلمى، عن أخيه
عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع حقَّ
مُسلِمٍ بيمينه حرَّم اللهُ عليه الجنةَ وأوجبَ له النارَ». قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً
يا رسولَ الله؟ قال: «وإن كان قضيبياً من أراك»، قالها ثلاثاً (٢).

كامل حديث العلاء، وهو تسعة أحاديث.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٩)، ومن طريقه مسلم (٣٩٥).

وتابعه عليه ابن جريج عند مسلم.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٣٥)، وتابعه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (١٣٧)، والنسائي

(٥٤١٩) كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن بإسناده به.

باب الناء

• واحد:

ثور بن زيد الديلي

• حديث واحد:

١٤١ - مالك، عن ثور بن زيد الديلي، عن أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع [١/٣٤] عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر فلم نغنم ذهبًا ولا ورقًا إلا الأموال المتاع والثياب، قال: فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له: رفاعه بن زيد لرسول الله ﷺ غلامًا أسود يُقال له: مُدعم، فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، حتى إذا كنا بوادي القرى بيننا مُدعم يحطُّ رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر فأصابه فقتله، فقال الناس: هنيئًا له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ لِتَشْعَلَ عَلَيْهِ نَارًا». فلما سمع الناس ذلك جاء رجلٌ بشراكٍ أو شراكين إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ»^(١).

تم الجزء الأول بعون الله وتأيدته.

بسم الله الرحمن الرحيم

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٩٧)، ومن طريقه البخاري (٤٢٣٤، ٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥).

وتابعه عبد العزيز بن محمد الدراوردي عند مسلم فيما تقدم.

باب الجيم

● واحد:

جعفر بن محمد بن علي بن الحسين

● خمسة أحاديث:

١٤٢ - مالك، عن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ رَمَلَ من الحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ^(١).

١٤٣ - وبه: أنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ حينَ خَرَجَ من المسجد وهو يريدُ الصَّفا وهو يقولُ: «نَبَدًا بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ»^(٢).

١٤٤ - وبه: أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا وَقَفَ على الصَّفا يَكْبُرُ ثَلَاثًا ويقولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» يصنعُ ذلك ثلاثَ مراتٍ ويدعو، ويصنعُ على المروّة مثل ذلك^(٣).

١٤٥ - وبه: أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ من الصَّفا مَشَى حَتَّى إِذَا انصَبَّت قَدَمَاهُ في بَطْنِ الوَادِي سَعَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ^(٤).

١٤٦ - وبه: أن رسول الله ﷺ نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ بيده، ونَحَرَ غَيْرَهُ بَعْضَهُ^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨١٦)، ومن طريقه مسلم (١٢٦٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٣٥)، ومن طريقه النسائي (٢٩٦٩).

وتابعه حاتم بن إسماعيل المدني عند مسلم مطولاً في صفة حجة النبي ﷺ (١٢١٨)، وابن عيينة عند

الترمذي (٢٩٦٧)، ويزيد بن الهاد عند النسائي (٢٩٦١).

جميعاً عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر به.

(٣) أخرجه: النسائي (٢٩٧٢) من طريق ابن القاسم عن مالك به، وليس هو في رواية يحيى الليثي.

(٤) أخرجه: النسائي (٢٩٨١) من طريق ابن القاسم عن مالك به، وليس هو في رواية يحيى الليثي.

(٥) هذا المتن اختلف فيه من رواة «الموطأ» فرواه جماعة منهم ابن القاسم صاحب رواية القاسبي فجعلوه

عن جعفر عن أبيه عن جابر، وخالفهم يحيى الليثي (٨٩٨)، والقعني فروياه عن جعفر عن أبيه

عن علي بن أبي طالب.

باب الحاء

• اثنان لهما سبعة أحاديث:

حميد الطويل

• عن أنس ستة أحاديث:

١٤٧- قال مالك: حدثني حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم^(١) [ب/٣٤].

١٤٨- وبه: قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في رمضان فقال: «إني أريت هذه الليلة حتى تلاحي رجُلان فرفعت، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»^(٢).

١٤٩- وبه: أن رسول الله ﷺ حين خرج إلى خيبر أتاها ليلاً وكان إذا أتى قوماً

والصواب ما رواه الجماعة عن مالك عن جعفر فجعلوه من مسند جابر رضي الله عنه، كذا رواه أصحاب جعفر إلا أن مالكا خالفهم في متنه فقال: «ونحر غيره بعضه».

قال الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ١٠٢): «خالفه أصحاب جعفر، فرووه عن جعفر عن أبيه عن جابر قالوا: ونحر علي بن أبي طالب ما غير».

وعلى رواية الجماعة أخرجه مسلم في «صحيحه».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٥٥)، ومن طريقه البخاري (١٩٤٧)، وتابعه زهير بن معاوية وأبو خالد الأحمر عند مسلم (١١١٨).

ثلاثهم عن حميد الطويل عن أنس به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٠٥)، وكذا رواه مالك فجعله من مسند أنس وخالفه أصحاب حميد الطويل فرووه عن حميد الطويل عن أنس عن عبادة بن الصامت به.

قال الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ١٣٤) بعد ذكره من خالف مالكا: «وهو الصواب -يعني رواية الجمع- ومالك قصر به لم يذكر عبادة».

وقال علي بن المديني: «وهم فيه مالك، وخالفه أصحاب حميد وهم أعلم به منه، ولم يكن له بحميد علم كعلمه بمشيخة أهل المدينة». «الاستذكار» (١٠/٣٣٢).

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٠٠): «وإنما الحديث لأنس عن عبادة بن الصامت».

بليل لم يُغزِ حتى يُصبح، فأصبح فخرجت يهود بمساحيهم ومكاتيلهم فلما رأوه قالوا: محمدٌ والله محمدٌ وحميسٌ، فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبرُ خربت خبيرُ إنا إذا نزلنا بساحة قومٍ فساء صباح المنذرين»^(١).

١٥٠ - وبه: أن عبد الرحمن بن عوفٍ جاء إلى رسول الله ﷺ وبه أثرٌ صفرة فسأله رسول الله ﷺ، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال رسول الله ﷺ: «كم سُقت إليها؟» فقال: زنة نواةٍ من ذهبٍ، فقال رسول الله ﷺ: «أولم ولو بشاة»^(٢).

١٥١ - وبه: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهي، فقيل له: يا رسول الله وما تزهي؟ قال: «حتى تحمرَّ». وقال رسول الله ﷺ: «أرأيت إذا منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه»^(٣).

١٥٢ - وبه: أنه قال: حَجَمَ رسول الله ﷺ أبو طيبة فأمر له رسول الله ﷺ بصاعٍ من تمرٍ، وأمر أهله أن يُخففوا عنه من خراجِه^(٤).

حميد بن قيس المكي

• حديث واحد:

١٥٣ - مالك، عن حميد بن قيس المكي، عن مجاهد أنه قال: كنت مع عبد الله بن عمر فجاءه صائغٌ فقال له: يا أبا عبد الرحمن إني أصوغُ الذهبَ ثم أبيعُ الشيءَ من

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٢٠)، ومن طريقه البخاري (٢٩٤٥، ٤١٩٧)، والترمذي (١٥٥٠). وللحديث طرق أخرى عن أنس في «الصحيحين» وغيرهما.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٥٧)، ومن طريقه البخاري (٥١٥٣).

وتابعه زهير بن معاوية عند البخاري (٢٠٤٩)، وإسماعيل بن جعفر (٣٧٨١)، وابن عينة (٣٩٣٧، ٥٠٧٢، ٥١٦٧)، وشعبه عند مسلم (١٤٢٧). جميعهم عن حميد الطويل عن أنس به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٠٤)، ومن طريقه البخاري (٢١٩٩).

وخالف مالك أصحاب حميد في متن هذا الحديث حيث أدرج قول أنس وهو قوله: «أرأيت إن منع الله...» فجعله من قول النبي ﷺ.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٢١)، ومن طريقه البخاري (٢١٠٢، ٢١١٠).

وتابعه إسماعيل بن جعفر ومروان الفرزاري عند مسلم (١٥٧٧). ثلاثتهم عن حميد عن أنس به.

ذلك بأكثر من وزنه فأستفضل في ذلك قدر عمل يدي، فنهاه عبد الله بن عمر عن ذلك، فجعل الصائغ يُردد عليه المسألة وعبد الله ينهاه حتى انتهى إلى باب المسجد أو إلى دابته يُريد أن يركبها، ثم قال عبد الله بن عمر: الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما، هذا عهد نبينا إينا وعهدنا إليكم^(١).

(١) «الموطأ» رواية يحيى (١٣٢٥).

باب الخاء

● واحد:

خبيب بن عبد الرحمن

● له حديثان:

١٥٤ - مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»^(١).

١٥٥ - وبه: عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٦٢)، وكذا رواه مالك بالشك. وقال الدارقطني في «الأحاديث التي

خولف فيها مالك» (ص ٩٨): «خالفه عبد الله وعبيد الله ابنا عمر، وشعبة، ومحمد بن إسحاق،

وابن أبي ذئب فرووه عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة بغير شك».

أخرجه: البخاري (١١٩٦، ١٨٨٨، ٦٥٨٨) من حديث عبيد الله العمري عن خبيب عن حفص

عن أبي هريرة به.

ورواه مالك من حديث ابن مهدي عنه عن خبيب كرواية عبيد الله كما عند البخاري (٧٣٣٥) وهي

موافقة لرواية الجماعة عن خبيب.

ورجح ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٨٦) رواية عبيد الله ومن تابعه وقال: «والحديث محفوظ

عن أبي هريرة بهذا الإسناد».

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٧٧)، ومن طريقه مسلم (١٠٣١) كذا بالشك.

وخالفه أصحاب خبيب فرووه عن أبي هريرة من غير شك. ورجح رواية الجمع الدارقطني كما في

«الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ٩٧). وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/١٦٨).

باب الدال

● واحد:

داود بن الحصين

● له ثلاثة أحاديث:

١٥٦- مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ العَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقْصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ». فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ»؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ [٣٥/ب] مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ السَّلَامِ^(١).

١٥٧- وبه: عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ^(٢).

شك داود في خمسة أوسق أو دون خمسة.

١٥٨- وبه: عن أبي سفيان، عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَزَابِنَةُ: اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ^(٣).

(١) «الموطأ» رواية يحيى الليثي (٢١١)، ومن طريقه مسلم (٥٧٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٠٧)، ومن طريقه البخاري (٢٣٨٣)، ومسلم (١٥٤١).

(٣) أخرجه: مالك رواية الليثي (١٣١٨)، ومن طريقه البخاري (٢١٨٦)، ومسلم (١٥٤٦).

باب الرء

● واحد:

ربيعة بن أبي عبد الرحمن

● له خمسة أحاديث، له عن أنس حديث واحد:

١٥٩ - مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق وليس بالآدم، وليس بالجعد القبط ولا بالسبط، بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء ﷺ^(١).

قال مالك: الأمهق: الأبيض.

قال أبو الحسن: يريد الشديد البياض [٣٦/١].

○ القاسم بن محمد:

● حديث واحد:

١٦٠ - مالك، عن ربيعة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان في بريدة ثلاث سنين فكانت إحدى السنن الثلاث: أنها أعتقت فخيرت في زوجها، وقال رسول الله ﷺ: «الولاء لمن أعتق»، ودخل رسول الله ﷺ والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت فقال رسول الله ﷺ: «ألم أر برمة

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى الليثي (١٧٠٧)، ومن طريقه البخاري (٣٥٤٨، ٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧).

وتابعه سعيد بن أبي هلال عند البخاري (٣٥٤٧)، وسليمان بن بلال وإسماعيل بن جعفر عند مسلم فيها تقدم.

أربعتهم عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن بإسناده به.

فيها لحم؟ فقالوا: بلى يا رسول الله ولكن ذلك لحم تُصدّق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة، فقال رسول الله ﷺ: «وهو عليها صدقة وهو لنا هدية»^(١).

○ محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري:

• حديث واحد:

١٦١ - مالك: حدثني ربيعة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مُحيريز أنه قال: دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدريّ فجلست إليه فسألته عن العزل؟ فقال أبو سعيد الخدريّ: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبيًا من سبي العرب، فاشتهدنا النساء واشتدت علينا العزبة [٣٦/ب] وأحببنا الفداء فأردنا أن نعزل، فقلنا: نعزل ورسول الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك! فسألناه عن ذلك فقال: «ما عليكم أن لا تفعلوا، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة»^(٢).

○ حنظلة بن قيس الزرقى:

• حديث واحد:

١٦٢ - مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة بن قيس الزرقى أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض؟ فقال رافع: نهى رسول الله ﷺ عنها، قال: فقلت: بالذهب والورق؟ فقال رافع: أمّا بالذهب والورق فلا بأس به^(٣).

○ يزيد مولى المنبعت:

• حديث واحد:

١٦٣ - مالك، عن ربيعة، عن يزيد مولى المنبعت، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال:

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٩٢)، ومن طريقه البخاري (٥٠٩٧، ٥٢٧٩)، ومسلم (١٥٠٤).

وتابعه إسماعيل بن جعفر عند البخاري (٥٤٣٠) كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٦٢)، ومن طريقه البخاري (٢٥٤٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤١٥)، ومن طريقه مسلم (١٥٤٧)، وأبو داود (٣٣٩٣).

جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة؟ فقال: «اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها». قال: فضالة الغنم؟ قال: «لك أو لأخيك أو للذئب». قال: فضالة الإبل؟ قال: «ما لك ولها معها سقاؤها وحقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها»^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٨٢)، ومن طريقه البخاري (٢٣٧٢، ٢٤٣٠)، ومسلم (١٧٢٢).
وتابعه سليمان بن بلال عند البخاري (٩١)، ومسلم فيما تقدم، وسفيان الثوري عند البخاري (٢٤٢٧، ٥٢٩٢)، ومسلم، وإسماعيل بن جعفر عند البخاري (٢٤٣٦، ٦١١٢)، ومسلم فيما تقدم، وعمرو بن الحارث عند مسلم.
جميعاً عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن بإسناده به.

باب الزاي

• ثلاثة لجميعهم أربعة وعشرون حديثاً:

حديث زيد بن أسلم

• له عن عبد الله بن عمر حديثان:

١٦٤- مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر قال: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَحَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ لِيَبَانِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا»، أَوْ «إِنَّ مِنْ بَعْضِ الْبَيَانِ لِسِحْرًا»^(١).

١٦٥- وعن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ بَطْرًا»^(٢).

○ جابر بن عبد الله:

• حديث واحد:

١٦٦- مالك، عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله السلمي أنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أُنْتَارٍ، قَالَ جَابِرٌ: فَبَيْنَا أَنَا نَازِلٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلُمَّ إِلَى الظِّلِّ، قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ جَابِرٌ: فَقَمْتُ إِلَى غِرَارَةٍ لَنَا فَالْتَمَسْتُ فِيهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا جَرَوْ قِثَاءً، فَكَسَرْتُهُ ثُمَّ قَرَّبْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا؟» قَالَ: فَقُلْتُ: خَرَجْنَا بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ جَابِرٌ: [١/٣٧] وَعِنْدَنَا صَاحِبٌ لَنَا نُجْهَرُهُ يَذْهَبُ يِرْعَى ظَهْرَنَا، قَالَ: فَجَهَزْتُهُ ثُمَّ أَدْبَرَ يَذْهَبُ فِي الظَّهْرِ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ لَهُ قَدْ خَلِقَا، قَالَ: فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَا لَهُ ثَوْبَانِ غَيْرَ هَذَيْنِ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُ ثَوْبَانِ فِي الْعَيْبَةِ كَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا، قَالَ: «فَادْعُهُ فَمُرْهُ يَلْبَسُهُمَا». قَالَ: فَدَعَوْتُهُ فَلَبَسَهُمَا ثُمَّ وُلَّى يَذْهَبُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَهُ ضَرْبَ اللَّهِ عَنْقَهُ، أَلَيْسَ هَذَا خَيْرٌ لَهُ؟» قَالَ: فَسَمِعَهُ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٥٠)، ومن طريقه البخاري (٥٧٦٧)، وأبو داود (٥٠٠٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٩٦)، ومن طريقه البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥).

الرجل فقال: يا رسول الله في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «في سبيل الله». قال: فقتل الرجل في سبيل الله^(١).

○ أسلم مولى عمر بن الخطاب:

● حديثان:

١٦٧ - مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله ﷺ ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه رسول الله ﷺ، فقال عمر: ثكلتك أمك يا عمر نزلت [ب/٣٧] رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك، قال: قال عمر: فحررت بعيري حتى تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، فجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه، فقال: «لقد أنزلت علي الليلة سورة هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس». ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]^(٢).

قال أبو الحسن: قوله: «قال: فحررت بعيري...» إلى آخره يبين أن أسلم، عن

عمر رواه.

١٦٨ - وبه: أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أتباعه منه وظننت أنه بائعه برخص، فسألت عن ذلك رسول الله ﷺ؟ فقال: «لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه»^(٣).

○ عطاء بن يسار:

● ستة أحاديث:

١٦٩ - مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج

(١) «الموطأ» رواية يحيى (١٦٨٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧٦)، ومن طريقه البخاري (٤١٧٧، ٤٨٣٣، ٥٠١٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٢٤)، ومن طريقه البخاري (١٤٩٠، ٢٦٢٣)، ومسلم (١٦٢٠).

يحدثونه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من الصُّبْحِ ركعةً قبل أن تَطْلُعَ الشَّمْسُ فقد أدركَ [٣٨/١] الصُّبْحِ، ومن أدرك من العَصْرِ ركعةً قبل أن تَغْرُبَ الشَّمْسُ فقد أدركَ العَصْرَ»^(١).

١٧٠- وبه: عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ أكلَ كَتِفَ شاةٍ ثمَّ صَلَّى ولم يتوضَّأ^(٢).

١٧١- وبه: أنه قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رسول الله ﷺ والنَّاسُ معه فقامَ قيامًا طويلاً نحوًا من سُورَةِ البَقَرَةِ، قال: ثمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً، ثمَّ رَفَعَ فقامَ قيامًا طويلاً وهو دُونَ الْقِيَامِ الأوَّلِ، ثمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً وهو دُونَ الرُّكُوعِ الأوَّلِ، ثمَّ سَجَدَ، ثمَّ قامَ قيامًا طويلاً وهو دُونَ الْقِيَامِ الأوَّلِ، ثمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً وهو دون الرُّكُوعِ الأوَّلِ، ثمَّ رَفَعَ فقامَ قيامًا طويلاً وهو دُونَ الْقِيَامِ الأوَّلِ، ثمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طويلاً وهو دون الرُّكُوعِ الأوَّلِ، ثمَّ سَجَدَ، ثمَّ انصَرَفَ وقد نَجَلَّتِ الشَّمْسُ فقال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ». قالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت شيئاً في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت، فقال: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ [٣٨/ب] أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قالوا: بِمِ يَيا رَسولَ اللَّهِ؟ قال: «بِكُفْرِهِنَّ». قيل: أَيْكُفِّرُنَّ بِاللَّهِ؟ قال: «يَكُفِّرُنَّ العَشيْرَ وَيَكُفِّرُنَّ الإِحْسَانَ، لو أَحْسَنْتَ إلى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قالت: ما رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ»^(٣).

١٧٢- وبه: عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أنه قال: اسْتَسَلَفَ رسول الله ﷺ بَكَرًا فجاءته إِبِلُ الصَّدَقَةِ، قال أبو رافع: فأمرني رسول الله

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥)، ومن طريقه البخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٠)، ومن طريقه البخاري (٢٠٧)، ومسلم (٣٥٤).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤٥)، ومن طريقه البخاري (٥١٩٧)، ومسلم (٩٠٧).

وتابعه حفص بن ميسرة عند مسلم فيما تقدم كلاهما عن زيد بن اسلم بإسناده به.

ﷺ أن أقضي الرجل بكره، فقلت: لم أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رباعياً، فقال رسول الله ﷺ: «أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء»^(١).

١٧٣- وبه: أن عطاء بن يسار حدثه، عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النضر، إلا أن في حديث زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «هل معكم من لحمه شيء؟»^(٢).

١٧٤- وبه: عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني أسد أنه قال: نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي: اذهب إلى رسول الله ﷺ فاسأله لنا شيئاً نأكله وجعلوا يذكرون [٣٩/١] من حاجتهم، فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ فوجدتُ عنده رجلاً يسأله ورسولُ الله ﷺ يقول: «لا أجد ما أعطيك»، فتولَّى الرجلُ عنه وهو مُغضبٌ وهو يقول: لعمري إنك لتعطي من شئت، فقال رسول الله ﷺ: «إنه لينضبُّ علي أن لا أجد ما أعطيه، من سأل منكم وله أوقيةٌ أو عدلها فقد سأل الحافاً». قال الأسدي: فقلت: للقحة لنا خيرٌ من أوقية. قال مالك: والأوقية أربعون درهماً. قال الأسدي: فرجعتُ ولم أسأله فقدم علي رسول الله ﷺ بعد ذلك شعيراً وزبيباً فقسَمَ لنا منه حتى أغنانا الله^(٣).

○ عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري:

● حديث واحد:

١٧٥- مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمرُّ بين يديه

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣١٨٤)، ومن طريقه مسلم (١٦٠٠)، وأبو داود (٣٣٤٦)، والترمذي (١٣١٨)، والنسائي (٤٦١٧).

وتابعه محمد بن جعفر عند مسلم فيما تقدم، ومسلم بن خالد عند ابن ماجه (٢٢٨٥).

ثلاثتهم عن زيد بن أسلم بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٨٨)، ومن طريقه البخاري إثر حديث (٥٤٩١)، ومسلم (١١٩٦)، وللحديث طرق عن أبي قتادة به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٨٤)، ومن طريقه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٩٦).

وليدْرَاهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّهُ هُوَ شَيْطَانٌ»^(١).

○ عِيَاضُ:

● حديث واحد:

١٧٦- مالك، عن [ب/٣٩] زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح العامري أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كُنَّا نَخْرُجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ^(٢).

○ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ:

● حديث واحد:

١٧٧- مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال: أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مِصْحَفًا ثُمَّ قَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، قال: فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا فَأَمَلَتْ عَلَيَّ ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى﴾ و صلاة العصر ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾، ثم قالت عائشة: سمعتها من رسول الله ﷺ^(٣).

○ أَبُو صَالِحِ السَّمَانَ:

● حديث واحد:

١٧٨- مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرَجٍ [٤٠/١] أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٦٤)، ومن طريقه مسلم (٥٠٥).

والحديث روي من وجه آخر عند البخاري عن أبي سعيد (٥٠٩، ٣٢٧٥).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٢٨)، ومن طريقه البخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥).

وتابعه سفيان الثوري عند البخاري (١٥٠٥، ١٥٠٨) كلاهما عن زيد بن أسلم به.

وللحديث أوجه أخرى عن عياض بن عبد الله أخرجه مسلم فيما تقدم.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣١٥)، ومن طريقه مسلم (٦٢٩).

في طيلها ذلك المرج أو الروضة كان له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواؤها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقي به كان ذلك له حسنات فهي له أجر، ورجل ربطها تغنياً وتعقفاً ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخراً ورياءً لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر».

وسئل النبي ﷺ، عن الحمير؟ فقال: «لم ينزل عليّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٢) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (١)»
[الزلة: ٧، ٨].^(١)

○ إبراهيم بن عبد الله بن حنين:

● حديث واحد:

١٧٩ - مالك، عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه: أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء، فقال عبد الله بن عباس: يغسل المحرم رأسه، وقال المسور: لا يغسل المحرم رأسه، قال: فأرسلني عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب، قال: فسلمت [٤٠/ب] عليه فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك عبد الله بن عباس يسألك كيف كان يغسل رسول الله ﷺ رأسه وهو محرم، قال: فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه أصبب، فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال: هكذا رأيتُه ﷺ يفعل^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٧٥)، ومن طريقه البخاري (٢٣٧١، ٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ٧٣٥٦).

ورواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن مسلم (٩٨٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧١٢)، ومن طريقه البخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥).

وتابعه ابن عيينة وابن جريج عند مسلم فيما تقدم، ثلاثتهم عن زيد بن أسلم بإسناده به.

○ عمرو بن معاذ الأشهلي:

● حديث واحد:

١٨٠- مالك، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ الأشهلي، عن جدته أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحدائكن لجارتها ولو كراع شاة محرق»^(١).

○ محمد بن بujيد الأنصاري:

● حديث واحد:

١٨١- مالك، عن زيد بن أسلم، عن محمد بن بujيد الأنصاري، عن جدته: أن رسول الله ﷺ قال: «ردوا السائل ولو بظلف محرق»^(٢).

○ ابن وعلة المصري:

● حديثان:

١٨٢- مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة المصري، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: [٤١/أ] «إذا دُبِعَ الإِهَابُ فقد طُهِرَ»^(٣).

١٨٣- وبه: أنه سأل ابن عباس عما يُعَصَّرُ من العنب؟ فقال عبد الله بن عباس: أهدى رجل إلى رسول الله ﷺ راوية خمر فقال له النبي ﷺ: «أما علمت أن الله حرمها؟» قال: لا، فسار إنساناً إلى جانبه فقال رسول الله ﷺ: «بم ساررتة؟» فقال: أمرته أن يبيعهها، فقال رسول الله ﷺ: «إن الذي حرم شربها حرم بيعها». ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيها^(٤).

(١) «الموطأ» رواية يحيى (١٨٧٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١٤)، ومن طريقه النسائي (٢٥٦٥)، وأحمد في «المسند» (٣٨١/٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٧٩).

وتابعه ابن عيينة والثوري وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردي عند مسلم (٣٦٦).
جميعاً عن زيد بن أسلم بإسناده به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩٨)، ومن طريقه مسلم (١٥٧٩)، والنسائي (٤٦٦٤).

وتابعه حفص بن ميسرة عند مسلم فيما تقدم، كلاهما عن زيد بن أسلم بإسناده به.

○ بَسْرُ بَنِ مَحْجَنٍ:

● حديث واحد:

١٨٤ - مالك، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني الدليل يقال له: بَسْرُ بَنِ مَحْجَنٍ، عن أبيه محجن: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذِنَ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ رَجَعَ وَمَحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَكِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»^(١).

○ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ [٤١/ب]:

● حديث واحد:

١٨٥ - مالك، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه أنه قال: سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ: «لَا أَحَبُّ الْعُقُوقِ». وَكَأَنَّهُ إِنَّمَا كَرِهَ الْإِسْمَ، وَقَالَ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسِكَ عَنْ وُلْدِهِ فَلْيَفْعَلْ»^(٢).

كامل حديث زيد بن أسلم، وهو اثنان وعشرون حديثاً.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٩٨)، ومن طريقه النسائي (٨٥٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٨٢).

وذكر الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ١٤٢): «أن الثوري خالف مالكاً فرواه عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن رجل من قومه عن النبي ﷺ». وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/٣٠٤): «والقول في ذلك قول مالك».

زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر

• حديث واحد:

١٨٦- مالك، عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(١).

زياد بن سعد

• حديث واحد:

١٨٧- مالك، عن زياد بن سعد، عن عمرو بن مسلم، عن طاوس أنه قال: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ حَتَّى الْعَجْزَ وَالْكَيْسَ»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤١)، ومن طريقه البخاري (١١٩٠)، والترمذي (٣٢٥)، وابن ماجه (١٤٠٤).

وللحديث أوجه أخرى عن أبي هريرة عند مسلم (١٣٩٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٦٣)، ومن طريقه مسلم (٢٦٥٥).

باب الطاء

• واحد:

طلحة بن عبد الملك

• له حديث واحد: [٤٢/١]

١٨٨ - مالك، عن طلحة بن عبد الملك الأيلي، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعِصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعِصِهِ»^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٣١)، ومن طريقه البخاري (٦٦٩٦، ٦٧٠٠)، والترمذي (١٥٢٦)، وأبو داود (٣٢٨٩)، والنسائي (٣٨٠٦، ٣٨٠٧).

باب الميم

• خمسة سوى من اسمه محمد، لجميعهم ستة أحاديث:

موسى بن عقبة

• حديثان:

١٨٩- مالك، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباه يقول: **بِذَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ** ^(١).

١٩٠- مالك، عن موسى بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول: **دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ فَتَوَضَّأَ فَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ».** فَرَكِبَ فَلَمَّا جَاءَ الْمَزْدَلِقَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ وَأَسْبَغَ الوُضُوءَ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أُقِيمَتِ [ب/٤٢] الْعِشَاءُ فَصَلَّاها وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ^(٢).

موسى بن ميسرة

• حديث واحد:

١٩١- مالك حدثني موسى بن ميسرة، عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب: أن **أُمَّ هَانِئَ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ** ^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٤٠)، ومن طريقه مسلم (١١٨٦)، وأبو داود (١٧٧١).

وتابعه حاتم بن إسماعيل عند النسائي (٢٧٥٧) كلاهما عن موسى بن عقبة بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩١٤)، ومن طريقه البخاري (١٣٩، ١٦٧٢)، ومسلم (١٢٨٠).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٥٨).

موسى بن أبي تميم

• حديث واحد:

١٩٢- مالك، عن موسى بن أبي تميم، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا»^(١).

مخرمة بن سليمان

• حديث واحد:

١٩٣- مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى عبد الله بن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [١/٤٣] فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٢٣)، ومن طريقه مسلم (١٥٨٨)، وتابعه عند مسلم سليمان بن بلال كلاهما عن موسى بن أبي تميم بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٦٧)، ومن طريقه البخاري (١٨٣، ٩٩٢، ١١٩٨، ٤٥٧١، ٤٥٧٢)، ومسلم (٧٦٣).

وتابعه عياض بن عبد الله الفهري عند مسلم فيما تقدم، كلاهما عن مخرمة بن سليمان بإسناده به.

مسلم بن أبي مريم

● حديث واحد:

١٩٤ - مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعافري أنه قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء، فلما انصرفت نهاني وقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، قال: فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى [ب/٤٣] وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٩٩)، ومن طريقه مسلم (٥٨٠).

باب النون

• ثلاثة لجمعهم ستة وسبعون حديثًا:

حديث نافع

١٩٥ - مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر كاتما وتر أهله وماله»^(١).

١٩٦ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها»^(٢).

١٩٧ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة»^(٣).

١٩٨ - وبه: أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال: ألا صلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول: ألا صلوا في الرحال»^(٤).

١٩٩ - وبه: قال: كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء»^(٥).

٢٠٠ - وبه: أن رسول الله ﷺ [١/٤٤] كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين، وبعده المغرب ركعتين في بيته، وبعده صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢١)، ومن طريقه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥١٣)، ومن طريقه البخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٩٠)، ومن طريقه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩)، ومن طريقه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧).

وتابعه عبيد الله بن عمر العمري عند البخاري (٦٣٢)، ومسلم فيما تقدم، كلاهما عن نافع عن ابن

عمر به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٣١)، ومن طريقه مسلم (٧٠٣). وروي من أوجه أخرى عن ابن

عمر في «الصحيحين» وغيرهما.

الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين^(١).

٢٠١- وبه: عن ابن عمر أن حفصة أم المؤمنين أخبرته: أن رسول الله ﷺ كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدأ الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تُقام الصلاة^(٢).

٢٠٢- مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعةً واحدةً تُوتر له ما قد صلى»^(٣).

٢٠٣- وعن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة، إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقت ذهبت»^(٤).

٢٠٤- وبه: أن رسول الله ﷺ [ب/٤٤] قال: «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل»^(٥).

٢٠٥- وبه: أن رسول الله ﷺ رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه، ثم أقبل على الناس فقال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله قبل وجهه إذا صلى»^(٦).

٢٠٦- وبه: أن ابن عمر كان يقول: إن الرجال والنساء كانوا يتوضؤون في زمان

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٠٠)، ومن طريقه البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٨٥)، ومن طريقه البخاري (٦١٨)، ومسلم (٧٢٣).

وتابعه الليث بن سعد وعبيد الله العمري وأيوب السخيتاني عند مسلم فيما تقدم جميعهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٦٩)، ومن طريقه البخاري (٩٩١)، ومسلم (٧٤٩).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧٣)، ومن طريقه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).

وتابعه عبيد الله العمري، وموسى بن عقبة، وأيوب السخيتاني عند مسلم فيما تقدم. جميعهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٣١)، ومن طريقه البخاري (٨٧٧).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٦)، ومن طريقه البخاري (٤٠٦)، ومسلم (٥٤٧).

وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٧٥٣)، ومسلم فيما تقدم، وعبيد الله العمري وأيوب السخيتاني وموسى بن عقبة عند مسلم. جميعاً عن نافع عن ابن عمر به.

رسول الله ﷺ جميعاً^(١).

٢٠٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَى مَقْعَدِهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ^(٢) هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٢٠٨- وبه: أن رسول الله ﷺ ذكرَ رمضانَ فقال: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ وَلَا تَفْطُرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ»^(٤).

٢٠٩- وبه: أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصالِ، فقالوا: يا رسول الله فإنك تُواصل، فقال: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»^(٥).

٢١٠- وبه: أن رجلاً [١/٤٥] من أصحاب رسول الله ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»^(٦).

٢١١- وبه: أن رسول الله ﷺ فرضَ زكاةَ الفِطْرِ في رمضانَ على النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٧).

٢١٢- وبه: أنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ^(٨).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٦)، ومن طريقه البخاري (١٩٣).

(٢) في حاشية الأصل: «يقال له» ورقم عليها «غ» يعني من نسخة ابن الدباغ.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٤)، ومن طريقه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦).

وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٣٢٤٠) كلاهما عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٣٣)، ومن طريقه البخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠).

وتابعه أيوب السخيتاني عند مسلم فيما تقدم كلاهما عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٧٠)، ومن طريقه البخاري (١٩٦٢)، ومسلم (١١٠٢).

وتابعه جويرية بن أسماء عند البخاري (١٩٢٢)، وأبو السخيتاني وعبيد الله العمري عند مسلم فيما

تقدم. أريعتهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٠٦)، ومن طريقه البخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥).

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٢٧)، ومن طريقه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٤٨).

(٨) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٧٩)، ومن طريقه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩).

قال مالك: أراه مخافة أن يناله العدو.

٢١٣- وبه: أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة، فكان سهمانهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا، ونقلوا بعيرا بعيرا^(١).

٢١٤- وبه: أن عمر بن الخطاب حمل علي فرس عتيق في سبيل الله فوجده يباع فأراد أن يبتاعه، فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «لا تبتعه ولا تعد في صدقتك»^(٢) [ب/٤٥].

٢١٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»^(٣).

٢١٦- وبه: أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضم من الثنية إلى مسجد بني زريق، وأن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها^(٤).

٢١٧- وبه: أن النبي ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا»^(٥).

٢١٨- وبه: أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب وهو يهلف بأبيه، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»^(٦).

٢١٩- وبه: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٨٧)، ومن طريقه البخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٢٥)، ومن طريقه البخاري (٢٩٧١، ٣٠٠٢)، ومسلم (١٦٢٠).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠١٦)، ومن طريقه البخاري (٢٨٤٩)، ومسلم (١٨٧١).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠١٧)، ومن طريقه البخاري (٤٢١)، ومسلم (١٨٧٠).

وتابعه موسى بن عقبة عند البخاري (٢٨٧٠)، ومسلم فيما تقدم، والليث بن سعد وأيوب

السختياني وعبيد الله العمري وأسامة بن زيد عند مسلم. كلهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٥) أخرجه: البخاري (٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨) من حديث مالك به.

وتابعه عبيد الله العمري عند مسلم فيما تقدم، كلاهما عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٣٧)، ومن طريقه البخاري (٦٦٤٦).

وتابعه: الليث بن سعد عند البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦)، وأيوب السختياني وعبيد الله

العمري وغيرها عند مسلم. جميعاً عن نافع عن ابن عمر به.

رسول الله ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيَلَاتِ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْأَخْفَافَ، إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلِيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا [١/٤٦] مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرَسَ»^(١).

٢٢٠- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ». قال عبد الله: وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ويَهْلُ أَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ»^(٢).

٢٢١- وبه: أن تلبية رسول الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنْ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

قال نافع: وكان عبد الله بن عمر يزيدُ فيها: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْحَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ^(٣).

٢٢٢- وبه: عن حفصة زوج النبي ﷺ أنها قالت لرسول الله ﷺ: ما شأن الناس حلُّوا بعُمرةٍ ولم تحلِّل أنت من عُمرتِك؟ قال: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ»^(٤).

٢٢٣- وبه: أن ابن عمر خرج إلى مكة معتمرًا في الفتنة فقال: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلَلْ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ [ب/٤٦] أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ إِنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧١٦)، ومن طريقه البخاري (١٥٤٢، ٥٨٠٣)، ومسلم (١١٧٧).
وتابعه جويزيه بن أسماء عند البخاري (٥٨٠٥)، والليث بن سعد (١٨٣٨). ثلاثتهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٣٢)، ومن طريقه البخاري (١٥٢٥)، ومسلم (١١٨٢).
وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (١٣٣)، كلاهما عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٣٨)، ومن طريقه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٩٧)، ومن طريقه البخاري (١٥٦٦، ١٧٢٥، ٥٩١٦)، ومسلم (١٢٢٩).

وتابعه موسى بن عقبة عند البخاري (٤٣٩٨)، وعبيد الله العمري وابن جريج عند مسلم فيما تقدم. أربعتهم عن نافع عن ابن عمر به.

واحد، فالتفت إلى أصحابه فقال: ما أمرهما إلا واحد، أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة، قال: ثم طاف طوافاً واحداً ورأى أن ذلك مجزئ عنه وأهدى^(١).

٢٢٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور»^(٢).

٢٢٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم ارحم المخلقين». قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: «اللهم ارحم المخلقين». قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: «والمقصرين»^(٣).

٢٢٦- وبه: أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحنظلي فأغلقها عليه ومكث فيها، قال عبد الله بن عمر: فسألت بلالاً حين خرج: ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ فقال: [٤٧/١] جعل عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه - وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة - ثم صلى، وجعل بينه وبين الجدار نحواً من ثلاثة أذرع^(٤).

٢٢٧- وبه: أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على شرف من الأرض ثلاث تكبيرات، ثم يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده»^(٥).

٢٢٨- وبه: أن رسول الله ﷺ أتاخ بالبطحاء التي بذي الحليفة وصلى بها، قال

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٠٨)، ومن طريقه البخاري (١٨٠٦، ١٨١٣، ٤١٨٣)، ومسلم (١٢٣٠).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٩٨)، ومن طريقه البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (١١٩٩).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٠١)، ومن طريقه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩١٠)، ومن طريقه البخاري (٥٠٥).

وتابعه أيوب السخيتاني عند البخاري (٤٦٨)، وجويرية بن أسماء (٥٠٤)، وموسى بن عقبة (٥٠٦)،

(١٥٩٩)، ويونس بن يزيد (١٩٨٨)، وفليح بن سليمان (٤٤٠٠). جميعهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٦٠)، ومن طريقه البخاري (١٧٩٧، ٦٣٨٥)، ومسلم (١٣٤٤).

وتابعه جويرية بن أسماء عند البخاري (٣٠٨٤)، وعبيد الله العمري وأيوب السخيتاني عند مسلم

فيما تقدم. جميعاً عن نافع عن ابن عمر به.

نافع: وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك^(١).

٢٢٩- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ»^(٢).

٢٣٠- وبه: أن رسول الله ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ، وَالشُّغَارُ: أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ الرَّجُلَ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ الرَّجُلُ الْآخَرَ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ^(٣).

٢٣١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا [ب/٤٧] دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا»^(٤).

٢٣٢- وبه: أن رجلاً لآعن امرأته في زمان رسول الله ﷺ وانتفى من ولدها، ففرق رسول الله ﷺ بينهما، وألحق الولد بالمرأة^(٥).

٢٣٣- وبه: عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»^(٦).

٢٣٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُبْتَاعُ»^(٧).

٢٣٥- وبه: أن رسول الله ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الشَّارِ حَتَّى يَبْدُو صَالِحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٢٣)، ومن طريقه البخاري (١٥٣٢)، ومسلم (١٢٥٧).

وتابعه موسى بن عقبة عند البخاري (٤٩٢، ١٧٦٧)، ومسلم فيما تقدم، كلاهما عن نافع عن ابن عمر به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١١٢)،

وتابعه ابن جريج عند البخاري (٥١٤٢)، وعبيد الله العمري وأيوب السخيتاني عند مسلم (١٤١٢). أربعتهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٣٤)، ومن طريقه البخاري (٥١١٢)، ومسلم (١٤١٥).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٥٩)، ومن طريقه البخاري (٥١٧٣)، ومسلم (١٤٢٩).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٠٢)، ومن طريقه البخاري (٥٣١٥، ٦٧٤٨)، ومسلم (١٤٩٤).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٢٠)، ومن طريقه البخاري (٥٢٥٢)، ومسلم (١٤٧١).

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٠٢)، ومن طريقه البخاري (٢٢٠٤، ٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣).

والمشترى^(١).

٢٣٦- وبه: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة، والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً^(٢).

٢٣٧- وبه: عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ [١/٤٨] أرخص لصاحب العريّة أن يبيعها بخرصها^(٣).

٢٣٨- وبه: عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه»^(٤).

٢٣٩- وبه: أنه قال: كنا في زمان رسول الله ﷺ نبتاع الطعام، فبيعت علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه^(٥).

٢٤٠- وبه: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع جبل حبله، وكان يبعاً يتبايعه أهل الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تتج الناقة ثم تتج التي في بطنها^(٦).

٢٤١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا، إلا بيع الخيار»^(٧).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٠٣)، ومن طريقه البخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣١٧)، ومن طريقه البخاري (٢١٨٥)، ومسلم (١٥٤٢).

وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٢٢٠٥)، وعبيد الله العمري عند مسلم (١٥٤٢). ثلاثتهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٠٧)، ومن طريقه البخاري (٢١٨٨)، ومسلم (١٥٢٦).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٣٧)، ومن طريقه البخاري (٢١٢٦، ٢١٣٦)، ومسلم (١٥٢٦).

وتابعه موسى بن عقبة عند البخاري (٢١٢٤)، وعبيد الله العمري عند مسلم (١٥٢٦)، ثلاثتهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٣٧)، ومن طريقه مسلم (١٥٢٧). وانظر التعليق السابق.

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٥٧)، ومن طريقه البخاري (٢١٤٣).

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٧٤)، ومن طريقه البخاري (٢١١١)، ومسلم (١٥٣١).

وتابعه أيوب السخيتاني والضحاك بن عثمان عند مسلم فيما تقدم.

٢٤٢- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ»^(١).

٢٤٣- وبه: أن رسول الله ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ^(٢).

٢٤٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ [ب/٤٨] الْعَبْدِ، قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعِدْلِ فَأَعْطِي شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقْ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ»^(٣).

٢٤٥- وبه: أنه قال: إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟» فَقَالُوا: نَفَضَحُهُمْ وَيُجْلِدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا، فَنَشَرُوهَا فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ^(٤).

٢٤٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ^(٥).

قال مالك: والمِجَنُّ: الدَّرَقَةُ والتُّرْسُ.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٩٠)، ومن طريقه البخاري (٢١٦٥)، ومسلم (١٤١٢).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٩٢)، ومن طريقه البخاري (٢١٤٢، ٦٩٦٣)، ومسلم (١٥١٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٠٤)، ومن طريقه البخاري (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١).

وتابعه جويرية بن أسماء عند البخاري (٢٥٠٣)، وعبيد الله العمري (٢٥٢٣)، ومسلم فيما تقدم.

ثلاثتهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٥٢)، ومن طريقه البخاري (٣٦٣٥، ٦٨٤١)، ومسلم (١٦٩٩).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٧٢)، ومن طريقه البخاري (٦٨٩٥)، ومسلم (١٦٨٦).

وتابعه جويرية بن أسماء عند البخاري (٦٧٩٦)، وعبيد الله بن عمر العمري عند البخاري

(٦٧٩٧)، ومسلم فيما تقدم، وموسى بن عقبة عند البخاري أيضًا (٦٧٩٨)، ومسلم فيما تقدم،

وغيرهم عند مسلم.

جميعهم عن نافع عن ابن عمر به.

٢٤٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب [أ/٤٩] منها حُرِّمَهَا فِي الْآخِرَةِ»^(١).

٢٤٨- وبه: أن رسول الله ﷺ حَظَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ فَانصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أْبْلُغَهُ، فَسَأَلْتُ مَاذَا قَالَ؟ فَقَالُوا: نَهَى أَنْ يُنْبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ^(٢).

٢٤٩- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ»^(٣).

٢٥٠- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»^(٤).

٢٥١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٌ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ، فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَاتِهِمْ فَلَا يَجْلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٥).

٢٥٢- وبه: أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سِيرَاءً تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبَسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [ب/٤٩] «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». ثُمَّ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلٌّ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتِنِيهَا وَقَدْ قَلَّتْ فِي حُلَّةٍ عَطَّارِدٍ مَا قَلَّتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا». فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخَاهُ لَهْ مَشْرُكًا بِمَكَّةَ^(٦).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩٧)، ومن طريقه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩١)، ومن طريقه مسلم (١٩٩٧).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٩٢)، ومن طريقه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٣٩)، ومن طريقه البخاري (٢٥٤٦)، ومسلم (١٦٦٤).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨١٢)، ومن طريقه البخاري (٢٤٣٥)، ومسلم (١٧٢٦).

وتابعه أيوب السخيتاني وموسى بن عقبة وعبيد الله العمري عند مسلم فيما تقدم.

جميعهم عن نافع عن ابن عمر به.

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠٥)، ومن طريقه البخاري (٨٨٦، ٢٦١٢)، ومسلم (٢٠٦٨).

٢٥٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راءٍ من آدم الرّجال، له لمة كأحسن ما أنت راءٍ من اللّمم قد رجّلها فهي تقطر ماءً، متكئاً على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت، فسألت من هذا؟ فقبل لي: المسيح بن مريم، ثمّ إذا أنا برجلٍ جعدٍ قططٍ أعور العين اليمنى كأنها عنبَةٌ طافيةٌ، فسألت من هذا؟ فقبل: هذا المسيح الدّجال»^(١).

٢٥٤- وبه: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء»^(٢).
وكان ابن عمر يقول: اللهم أذهب عنا الرّجز.

٢٥٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر وهو [٥٠/١] يذكر الصدقة والتّعفف عنها والمسألة: «اليّد العليا خيرٌ من اليّد السفلى، واليّد العليا المنفقة والسفلى السائلة»^(٣).

٢٥٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتنى كلباً ليس بكلبٍ صيدٍ ولا كلبٍ ماشيةٍ نقص من أجره كلّ يومٍ قيراطان»^(٤).

٢٥٧- وبه من رواية أحمد وحده: أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب^(٥).

٢٥٨- وبه من رواية عيسى: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد»^(٦).

كامل حديث نافع، عن ابن عمر، وذلك أربعة وستون حديثاً وتقدم له حديث: «لا ينظر الله يوم القيامة» في باب زيد بن أسلم.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠٨)، ومن طريقه البخاري (٥٩٠٢، ٦٩٩٩)، ومسلم (١٦٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٦١)، ومن طريقه البخاري (٥٧٢٣)، ومسلم (٢٢٠٩).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٨١)، ومن طريقه البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٢٣).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٨)، ومن طريقه البخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٩)، ومن طريقه البخاري (٣٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٠).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٥٧)، ومن طريقه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

○ أبو سعيد الخدري:

● حديث واحد:

٢٥٩- مالك، عن نافع، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا شَيْئًا غَائِبًا بِنَاجِزٍ»^(١).

○ القاسم بن محمد:

● حديث واحد:

٢٦٠- مالك، عن نافع، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أم المؤمنين: أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل، فعرفت في وجهه الكراهية وقالت: يا رسول الله أتوب إلى الله ورسوله فماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما بال هذه النمرقة؟» قالت: اشتريتها لك تقعد عليها وتوسد لها، فقال رسول الله ﷺ: «إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يُعذبون بها يقال لهم: أحيوا ما خلقتم». ثم قال: «إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة»^(٢).

○ إبراهيم:

● حديث واحد:

٢٦١- مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمعصر، وعن تحتم الذهب، وعن القراءة في الركوع»^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٢٤)، ومن طريقه البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٣)، ومن طريقه البخاري (٢١٠٥، ٥١٨١، ٥٩٦١)، ومسلم (٢١٠٧).
وتابعه جويرية بن أسماء عند البخاري (٥٩٥٧)، وعبيد الله العمري وأسامة بن زيد وأيوب السخيتاني عند مسلم فيما تقدم.

جميعهم عن نافع عن القاسم عن عائشة مرفوعاً به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٧)، ومن طريقه مسلم (٢٠٧٨).

قال أبو الحسن: هذا لفظ كتاب الجامع، وفي كتاب الصلاة: أن رسول الله ﷺ [ب/٥٠] منى عن لبس القسي، وقال فيه: «وعن قراءة القرآن في الركوع».

○ زيد بن عبد الله:

● حديث واحد:

٢٦٢- مالك، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن النبي عليه السلام قال: «الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»^(١).

○ صفية:

● حديث واحد:

٢٦٣- مالك: حدثني نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن عائشة وحفصة أمي المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحب على ميت فوق ثلاث ليالٍ إلا على زوج»^(٢).

○ باب من لم يسم:

● حديثان:

٢٦٤- مالك، عن نافع: أن رجلاً من الأنصار أخبره عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ ينهى أن تستقبل القبلة لغائط أو بول^{(٣)(٤)}.

٢٦٥- مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن معاذ بن سعد أو عن سعد بن

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١٧)، ومن طريقه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥).

وتابعه الليث بن سعد وعبيد الله العمري وأيوب السخيتاني وعبد الرحمن السراج عند مسلم فيما تقدم. جميعهم عن نافع بإسناده مرفوعاً به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٧١).

(٣) كتب بحاشية الأصل: «أو البول» ورقم عليها «غ» يعني أنها كذا وقعت بنسخة الدبّاغ.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٤).

معاذ: [١/٥١] أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرَعَى غَنَمًا لَهَا بَسَلَعٍ فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا فَذَكَّتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِهَا فَكُلُوهَا»^(١).

○ نُبِيهِ بْنِ وَهَبٍ:

● حديث واحد:

٢٦٦- مالك، عن نافع، عن نُبِيهِ بْنِ وَهَبٍ أَخِي بَنِي عَبْدِ الدَّارِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ - وَأَبَانَ يَوْمئِذٍ أَمِيرُ الْحَجِّ - وَهُمَا مُحْرَمَانِ: إِنِّي أُرِدْتُ أَنْ أَنْكِحَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ ابْنَةَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ فَأُرِدْتُ أَنْ تُحْضَرَ ذَلِكَ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ وَقَالَ: سَمِعْتُ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَخْطُبُ وَلَا يُنْكَحُ»^(٢).

قال أبو الحسن: يمكن أن يكون نُبِيهِ سَمِعَ أَبَانَ يَقُولُ هَذَا، وَقَدْ جَاءَ مِنْ حَدِيثِ غَيْرِ مَالِكٍ مَا يَصِحُّ هَذَا، وَلَوْ لَمْ يَأْتِ ذَلِكَ لَكَانَ ذَلِكَ مُمْكِنًا أَنْ يَسْمَعَهُ مِنَ الرَّسُولِ فَيَصِيرُ مُتَّصِلًا مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ بِمَنْ لَمْ يَسْمَعْ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.
كَمَلِ حَدِيثِ نَافِعٍ، وَهُوَ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حَدِيثًا.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٥٧)، ومن طريقه البخاري (٥٥٠٥).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٨٠)، ومن طريقه الترمذي (١٤٠٩).

أبوسهيل واسمه نافع

• حديث واحد: [ب/٥١]

٢٦٧- مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد نائراً الرأس يُسمع دوي صوته ولا يُفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة». فقال: هل غيرهن؟ قال: «لا إلا أن تطوع». قال رسول الله ﷺ: «وصيام شهر رمضان». قال: هل علي غيره؟ قال: «لا إلا أن تطوع». قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، فقال: هل علي غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع». قال: فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد علي هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: «أفَلَحَ إِنْ صَدَقَ»^(١).

نُعِيم

• ثلاثة أحاديث:

٢٦٨- مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرم: أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري - وعبد الله بن زيد هو الذي كان رُئي النداء بالصلاة - أخبره، عن أبي [٥٢/أ] مسعود الأنصاري أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نُصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ، والسلام كما قد علمتم»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٢٥)، ومن طريقه البخاري (٤٦، ٢٦٧٨)، ومسلم (١١).

وتابعه إسماعيل بن جعفر عند البخاري (١٨٩١، ٦٩٥٦)، ومسلم (١١)، كلاهما عن نافع أبي سهيل بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٩٨)، ومن طريقه مسلم (٤٠٥).

٢٦٩- وعن نعيم بن عبد الله المجرى، عن علي بن يحيى الزرقى، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع الزرقى أنه قال: كنا يوماً نُصلي وراء رسول الله ﷺ، فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة وقال: «سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ»، قال رجل وراءه: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «مَنْ المتكلم أنفاً؟» فقال الرجل: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيتُ بضعة [٥٢/ب] وثلاثين ملكاً يتدرونها أيهم يكتبها أولاً»^(١).

٢٧٠- وعن نعيم بن عبد الله، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٩١)، ومن طريقه البخاري (٧٩٩)، والنسائي (١٠٦٢).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٤٩)، ومن طريقه البخاري (١٨٨٠، ٧١٣٣)، ومسلم (١٣٧٩).

باب الصاد

• ثلاثة، لجميعهم خمسة أحاديث:

صفوان بن سليم

• حديثان:

٢٧١- مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «غُسِلُ^(١) الجمعة واجبٌ على كلِّ مُحْتَلِمٍ»^(٢).

٢٧٢- وعن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق أن المغيرة ابن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركبُ البحرَ ونَحْمِلُ معنا القليلَ من الماء، فإن تَوَضَّأنا به عَطِشْنَا أفتَوَضَّأ من ماءِ البحرِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ الْجِلُّ مَيْتُهُ»^(٣).

صالح بن كيسان

• حديثان:

٢٧٣- مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة [٥٣/أ] بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ ركعتين ركعتين في السَّفرِ والحَضَرِ، فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفرِ وزِيدَ في صَلَاةِ الحَضَرِ^(٤).

٢٧٤- وعن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد الجهني

(١) زاد بعدها على حاشية الأصل: «يوم» ورقم عليها «غ».

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٣٠)، ومن طريقه البخاري (٨٧٩، ٨٩٥)، ومسلم (٨٤٦).

وتابعه ابن عيينة عند البخاري (٨٥٨، ٢٦٦٥)، كلاهما عن صفوان بن سليم بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٣)، ومن طريقه أبو داود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، والنسائي (٥٩)،

وابن ماجه (٣٨٦).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٣٧)، ومن طريقه البخاري (٣٥٠)، ومسلم (٦٨٥).

أنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(١).

صيفي مولى ابن أفلح

• حديث واحد:

٢٧٥- مالك، عن صيفي مولى ابن أفلح، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ خَرَجَ إِلَى الْحَنْدَقِ، فَبَيْنَمَا هُوَ بِهِ إِذْ جَاءَهُ فَتَىٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ [٥٣/ب] حَدِيثُ عَهْدٍ بَعْرَسٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي أُحْدِثُ بِأَهْلِي عَهْدًا، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْفَتَىُّ فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَتِهِ بَيْنَ الْبَابَيْنِ فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ لِيَطْعَنَهَا، فَقَالَتْ: لَا تَعْجَلْ حَتَّى تَدْخُلَ وَتَنْظُرَ، قَالَ: فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ مُنْطَوِيَّةٍ عَلَى فِرَاشِهِ فَلَمَّا رَأَاهَا رَكَزَ فِيهَا رُمْحَهُ ثُمَّ نَصَبَهُ.

قال أبو سعيد: فاضطربت الحية في رأس الرمح حتى ماتت وخر الفتى ميتًا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جَنًّا قَدْ أَسْلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَادْنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»^(٢).

قال مالك: نُحْرَجُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ تَقُولُ: أُحْرَجُ عَلَيْكَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ لَا تَتَبَدَّ لَنَا وَلَا تَخْرُجَ.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥١)، ومن طريقه البخاري (٨٤٦، ١٠٣٨)، ومسلم (٧١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٢٨)، ومن طريقه مسلم (٢٢٣٦).

باب الضاد

● واحد:

ضمرة بن سعيد المازني

● حديث واحد:

٢٧٦- مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عتبة أن الضحاک بن قيس سأل النعمان بن بشير: ماذا كان يقرأُ به [١/٥٤] رسول الله ﷺ يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأُ بـ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَشِيَّةِ﴾ [الغاشية: ١] ^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٤٧)، وتابعه ابن عيينة عند مسلم (٨٧٨) كلاهما عن ضمرة بن سعيد بإسناده به.

باب العين

• سبعة عشر رجلاً، لجميعهم فيه مائة حديث وسبعة وعشرون حديثاً:

حديث عبد الله بن دينار

• له عن ابن عمر اثنان وعشرون حديثاً، وعن سليمان بن يسار حديث واحد:

٢٧٧- مالك، عن عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصُّبح إذ جاءهم آتٍ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآنٌ وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة^(١).

٢٧٨- وبه: أنه قال: كان رسول الله ﷺ يُصلي على راحلته في السفر حيثما توجهت به.

قال عبد الله بن دينار: وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك^(٢).

٢٧٩- وبه: أن رسول الله ﷺ كان [ب/٥٤] يأتي قباء ماشياً وراكباً^(٣).

٢٨٠- وبه: أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تُصيه الجنابة من الليل، فقال رسول الله ﷺ: «توضأ واغسل ذكرك ثم نم»^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٨)، ومن طريقه البخاري (٤٠٣، ٤٤٩١، ٤٤٩٤، ٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦).

وتابعه سليمان بن بلال عند البخاري (٤٤٩٠)، وموسى بن عقبة وعبد العزيز بن مسلم عند مسلم فيما تقدم.

جميعهم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٥٦)، ومن طريقه مسلم (٧٠٠).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٠٢)، وتابعه عبد العزيز بن مسلم عند البخاري (١١٩٣)، وسفيان ابن عيينة (٧٣٢٦).

ثلاثتهم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٩)، ومن طريقه البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦).

٢٨١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بِلَاةً يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ»^(١).

٢٨٢- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «الشَّهْرُ تِسْعٌ»^(٢) وعشرون فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»^(٣).

٢٨٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»^(٤).

٢٨٤- وبه: أنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوبًا مصبوغًا بزعفران أو ورس، وقال: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ»^(٥).

٢٨٥- وبه: أنه قال: أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهتلوا من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرين.

قال ابن عمر: أمّا هؤلاء الثلاثة فسمعتهن من رسول الله ﷺ، قال: وأخبرت أن رسول الله ﷺ قال: «وَيُهْلُ أَهْلَ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَمُ»^(٦).

٢٨٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مِنْ قَتَلِهِنَّ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحِدَاةُ وَالْغُرَابُ»^(٧).

٢٨٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ»^(٨).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٣)، ومن طريقه البخاري (٦٢٠).

(٢) كتبها بحاشية الأصل: «تسعة» ورقم عليها «غ» يعني كذا وقعت بنسخة الدباغ.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٣٤)، وقد تقدم تخريجه من حديث نافع عن ابن عمر.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٠٣)، ومن طريقه مسلم (١١٦٥).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧١٧)، ومن طريقه البخاري (٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧) وتقدم تخريجه من حديث نافع عن ابن عمر.

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٣٤)، وتابعه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (١١٨٢) كلاهما عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٩٩)، ومن طريقه البخاري (١٨٢٨، ٣٣١٥). وتابعه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (١١٩٩) كلاهما عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر به.

(٨) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٣٦)، وتابعه شعبة عند البخاري (٢١٣٣)، وإسماعيل بن جعفر عند مسلم (١٥٢٦).

ثلاثتهم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر به.

٢٨٨- وبه: أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه يُخَدِّعُ في السُّيُوعِ، فقال له رسول الله ﷺ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ». فكان الرجلُ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ^(١).

٢٨٩- وبه: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبِّهِ^(٢).

٢٩٠- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِي يَجْرُ ثُوبَهُ خَيْلَاءَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٢٩١- وبه: أن رسول الله ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/٥٥] فَنَبَذَهُ وَقَالَ: «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا». فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ^(٤).

٢٩٢- وبه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ: عَلَيْكَ»^(٥).

٢٩٣- وبه: أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «هَآ إِنَّا الْفِتْنَةَ هَاهُنَا إِنَّا الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»^(٦).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٩٣)، ومن طريقه البخاري (٢١١٧، ٦٩٦٤).

وتابعه سفيان ابن عيينة عند البخاري (٢٤٠٧)، ومسلم (١٥٣٣)، وعبد العزيز بن مسلم (٢٤١٤)، وشعبة عند مسلم فيما تقدم.

جميعًا عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر مرفوعًا به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٢٢)، وتابعه شعبة عند البخاري (٢٥٣٥)، وابن عيينة عنده أيضًا (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦)، وإسماعيل بن جعفر وسليمان بن بلال والضحاك بن عثمان عند مسلم فيما تقدم.

جميعهم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٩٦).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٤٣)، ومن طريقه البخاري (٥٨٦٧).

وتابعه ابن عيينة عنده أيضًا (٧٢٩٨) كلاهما عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعًا به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٩٠)، وتابعه إسماعيل بن جعفر وسفيان بن عيينة عند مسلم (٤١٦٤).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٢٤)، ومن طريقه البخاري (٣٢٧٩)، وهو عند مسلم من حديث نافع عن ابن عمر (٢٩٠٥).

٢٩٤- وبه: قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِيَا اسْتَطَعْتُمْ»^(١).

٢٩٥- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاهُ رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»^(٢).

٢٩٦- وبه: أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عَقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ وَلَيْسَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرِ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَا: اسْتَرَحِيَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ [ب/٥٥] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ»^(٣).

٢٩٧- وبه: أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا مُحَرَّمِهِ»^(٤).

٢٩٨- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مِثْلُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْوَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: حَدِّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هِيَ؟ فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَحَدَّثْتُ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنَّ تَكُونَ قَلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٤١)، ومن طريقه البخاري (٧٢٠٢)، وتابعه إسماعيل بن جعفر عند الترمذي (١٥٩٣)، والنسائي (٤١٨٧) كلاهما عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٤٤)، ومن طريقه البخاري (٦١٠٤)، وتابعه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (٦٠).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٥٦)، وهو في «الصحاحين» من حديث نافع عن عبد الله بن عمر وقد تقدم.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٦)، ومن طريقه النسائي (٤٣١٥).

وتابعه عبد العزيز بن مسلم عند البخاري (٥٥٣٦)، وإسماعيل بن جعفر عند مسلم (١٩٤٣).

ثلاثتهم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر به.

(٥) أخرجه: البخاري (١٣١) من حديث مالك به. وتابعه إسماعيل بن جعفر عند البخاري (٦١)،

ومسلم (٢٨١١)، وسليمان بن بلال عند البخاري (٦٢). جميعاً عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر

به. وهذا الحديث ليس في رواية يحيى بن يحيى الليثي.

كَمُلُ حَدِيثِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَتَقَدَّمَ حَدِيثُهُ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ» فِي بَابِ زَيْدٍ، وَحَدِيثٌ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي بَابِ نَافِعٍ.

○ سَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ:

● حَدِيثٌ وَاحِدٌ:

٢٩٩- مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى [١/٥٦] الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»^(١).

كَمُلُ حَدِيثِ ابْنِ دِينَارٍ.

(١) أَخْرَجَهُ: مَالِكٌ رَوَايَةً يَحْيَى (٦١٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ مُسْلِمٌ (٩٨٢).
وَتَابِعَهُ شُعْبَةُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١٤٦٣).

عبد الله بن عتيك

• حديثان:

٣٠٠- مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال: جاءنا عبد الله ابن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الأنصار فقال لي: هل تدري أين صَلَّى رسول الله ﷺ من مسجدكم هذا؟ فقلت له: نعم، وأشرت له إلى ناحية منه، فقال: هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن؟ فقلت: نعم، فقال: أخبرني بهن، فقلت: دعا بأن لا يُظهر عليهم عدوا من غيرهم ولا يُهلكهم بالسنين فأعطيها، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها، فقال عبد الله بن عمر: صدقت فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة^(١).

٣٠١- وعن عبد الله بن عبد الله، عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله أبو أمه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره: أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه فصاح به فلم يُجبه، [٥٦/ب] فاسترجع رسول الله ﷺ وقال: «غلبنا عليك يا أبا الربيع». فصاح النسوة وبكين، فجعل ابن عتيك يُسكتهن، فقال رسول الله ﷺ: «دعهن فإذا وجب فلا تبكين بأكية». فقالوا: يا رسول الله وما الوجوب؟ قال: «إذا مات». فقالت ابنته: والله إن كنت لأرجوا أن تكون شهيدا، فإنك قد كنت قضيت جهازك، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟» قالوا: القتل في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، وصاحب الحريق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيدة»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٠١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٥٢)، ومن طريقه أبو داود (٣١١١)، والنسائي (١٨٤٦).

عبد الله بن عبد الرحمن وهو أبو طوالة

• حديثان:

٣٠٢- مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن أبي يونس مولى عائشة [٥٧/أ] زوج النبي ﷺ: أَنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقفٌ على الباب: يا رسول الله إني أصبحُ جنباً وأنا أريدُ الصَّيامَ؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أصبحُ جنباً وأنا أريدُ الصَّيامَ فأغتسلُ وأصومُ». فقال الرَّجُلُ: يا رسول الله إنَّك لستَ مثلنا، قد عُفِرَ لك ما تقدَّم من ذنوبك وما تأخَّر، فعَضِبَ رسول الله ﷺ وقال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بحُدُوده»^(١).

٣٠٣- وعن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبي الحُبَابِ سعيد بن يسار، عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله يقولُ يومَ القيامةِ: أين المتحابُّونَ لجلالي؟ اليومَ أظلمُهم في ظلي يومَ لا ظلَّ إلا ظلي»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤١)، ومن طريقه أبو داود (٢٣٨٩).

وتابعه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (١١١٠) كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمن بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٧٦)، ومن طريقه مسلم (٢٥٦٦).

حديث عبد الله بن أبي بكر

• خمسة عشر حديثاً، له عن عروة حديث واحد:

٣٠٤- مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة ابن الزبير يقول: دخلتُ على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون [ب/٥٧] منه الوضوء، فقال مروان: من مس الذكر الوضوء، فقال عروة: ما علمتُ ذلك، فقال مروان: أخبرني بسرّة ابنة صفوان أنّها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ»^(١).

○ عباد:

• ثلاثة أحاديث:

٣٠٥- مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعتُ عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله ﷺ إلى المصلّى فاستسقى وحوّل رداءه حين استقبل القبلة^(٢).

٣٠٦- وبه: عن عبد الله بن زيد أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»^(٣).

٣٠٧- وبه: عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول الله ﷺ رسولاً، قال عبد الله بن أبي بكر: حسبتُ أنه قال: والناس في مبيتهم: «ألا تُبقيَنَّ في رقةٍ بعيرٍ قِلادةً من وترٍ أو قِلادةٍ إلا قُطعت»^(٤).

قال مالك: [٢/٥٨] أرى ذلك من العين.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩١)، ومن طريقه النسائي (١٦٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤٨)، ومن طريقه مسلم (٨٩٤).

وتابعه يحيى بن سعيد عند البخاري (١٠٣٠)، ومسلم فيا تقدم، وسفيان بن عيينة عند البخاري (١٠٠٥).

ثلاثتهم عن عبد الله بن أبي بكر بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٦٣)، ومن طريقه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٤٥)، ومن طريقه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

○ عمرة بنت عبد الرحمن:

● أربعة أحاديث:

٣٠٨- مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته: أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة زوج النبي ﷺ: أن عبد الله بن عباس قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه، وقد بعثت بهدي فاكتبي إليّ بأمرِك أو ائمري صاحب الهدى، قالت عمرة: فقالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله له حتى نحر الهدى^(١).

٣٠٩- وعن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد أنه قال: نهي رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت: صدق، سمعت [ب/٥٨] عائشة زوج النبي ﷺ تقول: دفن ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادخروا الثلاث وتصدقوا بما بقي». قالت: فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم ويحملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية، فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك» - أو كما قال - قالوا: يا رسول الله نهيته، عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال رسول الله ﷺ: «إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفن عليكم، فكلوا وتصدقوا وادخروا»^(٢).

٣١٠- وعن عمرة أن عائشة أم المؤمنين أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان عندها وإيها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة، فقالت عائشة: فقلت: يا رسول الله هذا رجل يستأذن، فقال رسول الله ﷺ: «أراه فلاناً» لعم حفصة [ب/٥٩] من الرضاة، فقالت عائشة: يا رسول الله لو كان فلان حياً لعم لها من الرضاة دخل

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٦٢)، ومن طريقه البخاري (٢٣١٧)، ومسلم (١٣٢١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٤٧)، ومن طريقه مسلم (١٩٧١).

علي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ»^(١).

٣١١- وبه: أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمَنَّ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوِّفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِنَّ مِمَّا يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ^(٢).

○ عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه:

● ستة أحاديث:

٣١٢- مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه: أن عبد الله بن قيس بن خزيمة أخبره، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ أَوْ فُسْطَاطَهُ، فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً^(٣).

٣١٣- وبه: عن أبيه، عن عمرو [ب/٥٩] بن سليم الزُّرْقِي أنه قال: أخبرني أبو حميد السَّاعِدِي أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ»^(٤).

٣١٤- وبه: عن أبيه أن أبا البَدَّاحِ بن عاصم بن عدي أخبره، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أَرَخَصَ لِرُعَاةِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْمُونَ بِالْغَدَاةِ أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدَاةِ بِيَوْمَيْنِ، ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفْرِ^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٧٧)، ومن طريقه البخاري (٢٦٤٦، ٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٩٣)، ومن طريقه مسلم (١٤٥٢)، وأبو داود (٢٠٦٢)، والنسائي

(٣٣٠٧).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٦٨)، ومن طريقه مسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢).

(أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٩٧، ٤)، ومن طريقه البخاري (٣٣٦٩، ٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٣٥)، ومن طريقه الترمذي (٩٥٥)، والنسائي (١٠٦٩)، وأبو داود (١٩٧٥).

٣١٥- وعن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنها قالت لرسول الله ﷺ: إن صفيّة بنت حُبي قد حاضت، فقال رسول الله ﷺ: «لعلها تحبسنا، ألم تكن قد طافت معكن بالبيت؟» قلن: بلى، قال: «فأخرجن»^(١).

٣١٦- وبه: أنها سمعت عائشة زوج النبي ﷺ وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليُعذب [١/٦٠] بيكاء الحي، فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ، إنها مرّ رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها فقال: «إنهم ليكفون عليها وإنها لتُعذب في قبرها»^(٢).

٣١٧- وبه: عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن ابن أبي عمرة^(٣) الأنصاري، عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها أو يُخبر بشهادته قبل أن يسألها»^(٤).

○ حميد بن نافع:

● حديث واحد:

٣١٨- مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة، قال: فقالت زينب: دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غير ذلك فدهنت منه جارية ثم مسّت بعارضيتها ثم قالت: والله ما لي [ب/٦٠] بالطيب من حاجة، غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٤٣)، ومن طريقه البخاري (٣٢٨)، ومسلم (١٢١١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٥٣) بلفظ: «إنكم لتكون»، ومن طريقه البخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢).

(٣) كذا في رواية عبد الرحمن بن القاسم، ووقع في رواية يحيى الليثي: «أبي عمرة»، وأشار الترمذي (٢٢٩٥) إلى هذا الخلاف الواقع على مالك في هذا الاسم وصوب قول من قال: «ابن عمرة» كما في روايتنا.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٢٦)، ومن طريقه مسلم (١٧١٩).

فَقَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِّيَ أُخُوها، فَدَعَتُ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَحُدُّ عَلَى مِيتَةٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

قَالَتْ زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمَّيْ أُمَّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ اشْتَكَّتْ عَيْنَاهَا أَفَأَكْحَلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ». قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ [١/٦١] لَزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا وَلَا شَيْئًا حَتَّى تَمْرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حَمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّ مَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ ^(١).

قال مالك: تفتض به، والحفش: الخص.

كَمَلْ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٧٠)، ومن طريقه البخاري (٥٣٣٧)، ومسلم (١٤٨٩).

حديث أبي الزناد واسمه عبد الله بن ذكوان

• ستة وخمسون حديثاً:

٣١٩- مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(١).

٣٢٠- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فليُوتِرْ»^(٢).

٣٢١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى النَّاسِ [ب/٦١] أَوْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَأَمَرْتُهُمُ بِالسَّوَاكِ»^(٣).

٣٢٢- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(٤).

٣٢٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(٥).

٣٢٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِبِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ حَتَّى إِذَا

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٠)، ومن طريقه البخاري (١٦٢)، والحديث له أوجه عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٣)، ومن طريقه البخاري (١٦٢)، وتابعه ابن عيينة عند مسلم (٢٣٧).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٧)، ومن طريقه البخاري (٨٨٧)، وتابعه سفيان بن عيينة عند مسلم (٢٥٢) كلاهما عن أبي الزناد بإسناده به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٧)، ومن طريقه البخاري (١٧٢)، ومسلم (٢٧٩).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٩)، ومن طريقه ابن ماجه (٦٧٧)، وللحديث طرق كثيرة عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما.

فُضِيَ التَّوْبُ أَيْ قَبْلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى»^(١).

٣٢٥- وبه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِحَطْبٍ فَيُحَطَّبُ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنُ لَهَا، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيَوْمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ»^(٢).

٣٢٦- وبه: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ [١/٦٢] فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»^(٣).

٣٢٧- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤).

٣٢٨- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلْتِي هَاهُنَا فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»^(٥).

٣٢٩- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَجِبُ لَهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ»^(٦).

٣٣٠- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهِ»

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٤)، وتابعه المغيرة الحزامي عند مسلم (٣٨٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٩٢)، ومن طريقه البخاري (٦٤٤، ٧٢٢٤).

وتابعه سفيان بن عيينة عند مسلم (٦٥١) كلاهما عن أبي الزناد بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٠٣)، ومن طريقه البخاري (٧٠٣).

وتابعه المغيرة الحزامي عند مسلم (٤٦٧) كلاهما عن أبي الزناد به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٩٧)، ومن طريقه البخاري (٧٨١)، والنسائي (٩٣٠).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٣٢٢٣)، والمغيرة الحزامي عند مسلم (٤١٠) ثلاثتهم عن

أبي الزناد به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٠١)، ومن طريقه البخاري (٧٤١، ٤١٨)، ومسلم (٤٢٤).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٨٣)، ومن طريقه البخاري (٦٥٩)، ومسلم (٦٤٩).

الذي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»^(١).

٣٣١- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ [ب/٦٢] فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»^(٢).

٣٣٢- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا»^(٣).

٣٣٣- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَلَّتْ لَصَاحِبِكَ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ». يَعْنِي بِذَلِكَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٤).

٣٣٤- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ كَسَلَانَ»^(٥).

٣٣٥- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوُ بِهَا فَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ»^(٦).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٨٢)، ومن طريقه البخاري (٤٤٥، ٦٥٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤١٣)، ومن طريقه البخاري (٥٥٥، ٧٤٢٩، ٧٤٨٦)، ومسلم (٦٣٢).

وتابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٣٢٢٣) كلاهما عن أبي الزناد بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٤٢)، ومن طريقه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٣٢)، وتابعه سفيان ابن عيينة عند مسلم (٨٥١).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٢٦)، ومن طريقه البخاري (١١٤٢).

وتابعه ابن عيينة عند مسلم (٧٧٦).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٩٢)، ومن طريقه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨).

٣٣٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُولَنَّ [١/٦٣] أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ اِرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعَزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهَ لَهُ»^(١).

٣٣٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لِأَهْلِهِ إِذَا هُوَ مَاتَ فَأَحْرَقُوهُ ثُمَّ اذْرَوْا نَصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنَصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لئنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ فَعَلْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، قَالَ: فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ»^(٢).

٣٣٨- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تَنَاتِجُ الْإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسُّ مِنْ جُدْعَاءَ؟ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(٣).

٣٣٩- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»^(٤).

٣٤٠- وبه: أن رسول الله ﷺ [ب/٦٣] قال: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحَبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ»^(٥).

٣٤١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبُ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرْكَبُ»^(٦).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٩٤)، ومن طريقه البخاري (٦٣٣٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٨)، ومن طريقه البخاري (٧٥٠٩)، ومسلم (٢٧٥٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٩)، ومن طريقه أبو داود (٤٧١٤).

وللحديث أصل عن أبي هريرة من غير هذا الطريق في «الصححين» وغيرهما.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٧٠)، ومن طريقه البخاري (٧١١٥)، ومسلم (١٥٧).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٧)، ومن طريقه البخاري (٧٥٠٤).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٥)، ومن طريقه أبو داود (٤٧٤٣)، والنسائي (٢٠٧٧).

وتابعه المغيرة الحزامي عند مسلم (٢٩٥٥)، وله أوجه أخرى عن أبي هريرة في «الصححين» وغيرهما.

٣٤٢- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَرُفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنْ صَائِمٌ»^(١).

٣٤٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لخلوفُ فم الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَذُرُّ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِ الصَّيَامِ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، كُلُّ حَسَنَةٍ بَعَثَ أَمْثَالُهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَّا الصَّيَامَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٢).

٣٤٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ». قالوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٣).

٣٤٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ مِنْ صَلَاةٍ [١/٦٤] وَلَا صِيَامٍ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٤).

٣٤٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقَ كَلِمَتِهِ بَأَن يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ»^(٥).

٣٤٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لو ددتُ أني أقاتلُ في سبيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا فَأُقْتَلُ». فكان أبو هريرة يقولُ ثلاثًا: أشهدُ الله^(٦).

٣٤٨- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٨٩)، ومن طريقه البخاري (١٨٩٤)، وتابعه سفيان بن عيينة عند مسلم (١١٥١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٩٠)، ومن طريقه البخاري (١٨٩٤).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٧١)، وتابعه المغيرة الحزامي عند مسلم (١١٠٣)، وله طرق عن أبي هريرة في «الصحيحين وغيرهما».

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٧٣)، وهو عند البخاري من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة (٢٧٨٧).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٧٤)، ومن طريقه البخاري (٣١٢٣، ٧٤٥٧، ٧٤٦٢).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٩٩)، وهو عند البخاري (٢٧٩٧، ٧٢٢٦)، ومسلم (١٨٧٦) من وجه آخر عن أبي هريرة به.

كلاهما يدخل الجنة، يُقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد^(١).

٣٤٩- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة وجرحه يشعب^(٢) دمًا، اللون لون دم والريح ريح مسك^(٣)».

٣٥٠- وبه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا يسوق بدنة فقال: «اركبها». فقال: يا رسول الله إنها بدنة، [٦٤/ب] فقال: «اركبها». فقال: يا رسول الله إنها بدنة، «ويلك» في الثانية أو الثالثة^(٤).

٣٥١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه^(٥)».

٣٥٢- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها^(٦)».

٣٥٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تلقوا الركبان للبيع، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجسوا، ولا يبع حاضر لباد، ولا تصرّوا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردّها وصاعًا من تمر^(٧)».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٠٠)، ومن طريقه البخاري (٢٨٢٦).

وتابعه سفيان بن عيينة عند مسلم (١٨٩٠)، كلاهما عن أبي الزناد بإسناده به.

(٢) وقعت بحاشية الأصل: «ينبعث» فوقها (غ).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٠١)، وتابعه ابن عيينة عند مسلم (١٨٧٦) كلاهما عن أبي الزناد به.

وهو عند البخاري (٣٦، ٢٣٧) من وجه آخر عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٤٨)، ومن طريقه البخاري (١٦٨٩، ٢٧٥٥، ٦١٦٠)، ومسلم

(١٣٢٢).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١١).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٢٩)، ومن طريقه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨).

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٩١)، ومن طريقه البخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥).

٣٥٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ»^(١).

٣٥٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُمْنَعُ فَضْلَ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ»^(٢).

٣٥٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «الْعَجَاءُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَالْبُرُّ جِبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ»^(٣).

٣٥٧- وبه: أنه قال: نهى رسول الله ﷺ، عن لُبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ، [١/٦٥] وَعَنْ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَعَنْ أَنْ يَشْتَمَلَ الرَّجُلُ الثَّوْبَ الْوَاحِدَ عَلَى أَحَدِ شِقَيْهِ^(٤).

٣٥٨- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا»^(٥).

٣٥٩- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، لِيَنْعَلُهَا^(٦) جَمِيعًا أَوْ لِيَحْفِيهَا جَمِيعًا»^(٧).

٣٦٠- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، وَلْتَكُنْ الْيَمِينُ أَوْلَهُمَا تَنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ»^(٨).

٣٦١- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٧٩)، ومن طريقه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٥٩)، ومن طريقه البخاري (٢٣٥٣، ٦٩٦٢)، ومسلم (١٥٦٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٢٢)، وهو في «الصحيحين» من حديث مالك عن ابن شهاب وقد

تقدم.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠٤)، ومن طريقه البخاري (٥٨٢١).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٩٧)، ومن طريقه البخاري (٥٧٨٨).

(٦) في حاشية الأصل: «وليتعلها» ورقم عليها «غ».

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠١)، ومن طريقه البخاري (٥٨٥٥).

(٨) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠٢)، ومن طريقه البخاري (٥٨٥٦).

موسى الذي أعطاك^(١) الله علم كل شيء واصطفاك^(٢) على الناس برسالاته، قال: نعم، قال: أفتلومني على أمرٍ قد قدر عليّ قبل أن أخلق^(٣).

٣٦٢- وبه: قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَيْهَا، وَلِتَنْكَحَ، فَإِنَّمَا [ب/٦٥] لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا»^(٤).

٣٦٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ الْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»^(٥).

٣٦٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا حَبِيبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٦).

٣٦٥- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ وَيَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ»^(٧).

٣٦٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٨).

٣٦٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مَعِيٍّ وَاحِدٍ وَيَأْكُلُ الْكَافِرُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»^(٩).

(١) وقعت بحاشية الأصل: «أعطاه» ورقم عليها «غ».

(٢) وقعت بحاشية الأصل: «واصطفاه» ورقم عليها «غ».

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٦٠)، وهو عند البخاري ومسلم من أوجه عن أبي هريرة به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٦٦)، ومن طريقه البخاري (٦٦٠١)، وأبو داود (٢١٧٦).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨١٠)، ومن طريقه البخاري (٣٣٠١)، ومسلم (٥٢).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٤٦)، وهو في «الصحيحين» من أوجه عن أبي هريرة به.

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٦٤)، ومن طريقه مسلم (٢٥٢٦). وللحديث أوجه عن أبي هريرة

عند البخاري ومسلم.

(٨) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٨٤)، ومن طريقه البخاري (٦٠٦٦)، ومسلم (٢٥٦٣).

(٩) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١٥)، ومن طريقه البخاري (٥٣٩٦).

٣٦٨- وبه: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ»^(١).

٣٦٩- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ [١/٦٦] بِهَذَا الطَّوْافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ». قَالُوا: فَمَنْ الْمَسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يَفْطِنُ النَّاسُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ»^(٢).

٣٧٠- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الصَّدَقَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مَنَحَةٌ وَالشَّاءُ الصَّفِيُّ مَنَحَةٌ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوُحُ بِآخِرٍ»^(٣).

٣٧١- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَأْخُذُ أَحَدَكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبُ^(٤) عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَيَسْأَلُهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ»^(٥).

٣٧٢- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَثْوَنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٦).

٣٧٣- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِيَدِ أَنْهَمِ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا تَبِعَ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى [ب/٦٦] بَعْدَ غَدٍ»^(٧).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢٦)، ومن طريقه البخاري (٥٣٩٢)، ومسلم (٢٠٥٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١٣)، ومن طريقه البخاري (١٤٧٩). وتابعه المغيرة الحزامي عند مسلم (١٠٣٩) كلاهما عن أبي الزناد به.

(٣) أخرجه: البخاري (٢٦٢٩) من طريق مالك به.

(٤) وقعت بحاشية الأصل: «فيحطب» ورقم عليها «غ».

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٨٣)، ومن طريقه البخاري (١٤٧٠).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٧١)، ومن طريقه البخاري (٢٧٧٦، ٣٠٩٦، ٦٧٢٩)، ومسلم (١٧٦٠).

(٧) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٢٢).

٣٧٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي تُوقَدُونَ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ». فقالوا: يا رسول الله إن كانت لكافية؟ قال: «فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءًا»^(١).

٣٧٥- وبه: عن النبي ﷺ مثل حديث فيه: أن رسول الله ﷺ قال: «الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ...».

قال أبو الحسن: وقد تقدم في باب إسحاق، وتقدم له حديث: أن رسول الله ﷺ نهي عن الملامسة، وهو في باب ابن حبان.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٧٢)، ومن طريقه البخاري (٣٢٦٥).

عبد الله بن يزيد

• خمسة أحاديث:

٣٧٦- مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». وذكر: «أَنَّ النَّارَ اشْتَكَّتْ إِلَى رَبِّهَا فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٌ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٌ فِي الصَّيْفِ»^(١).

٣٧٧- وعن عبد الله بن يزيد، عن أبي [١/٦٧] سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قرأ بهم: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا^(٢).

٣٧٨- وعن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان وأبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة أم المؤمنين: أن رسول الله ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرَ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ^(٣).

٣٧٩- وعن عبد الله بن يزيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس: أن أبا عمرو بن حفص طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نَفَقَةٍ». فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمَّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ [ب/٦٧] بِرَجُلٍ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ، فَإِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٧)، ومن طريقه مسلم (٦١٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧٨)، ومن طريقه مسلم (٥٧٨).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣١٣)، ومن طريقه البخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٣١).

قالت: فلما حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمِ بْنِ هِشَامٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصَعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، وَلَكِنْ أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ». قالت: فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْكِحِي أُسَامَةَ». فَكَرِهْتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبَطْتُ بِهِ^(١).

٣٨٠- وعن عبد الله بن يزيد أن زيدا أبا عيَّاشٍ أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاصٍ عن البيضاء بالسَّلتِ؟ فقال له سعدٌ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قال: البيضاء، فنهاه عن ذلك وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ سئلَ عن اشتراءِ التَّمْرِ بالرُّطْبِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيَنْقُصُ الرُّطْبُ إِذَا يَبَسَ»؟ فقالوا: نعم، فنَهَى عن ذلك^(٢).

عبد الله بن الفضل

• حديث واحد:

٣٨١- مالك، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن عبد الله ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الْأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا [١/٦٨] صِمَاتُهَا»^(٣).

عبيد الله بن عبد الرحمن

• حديث واحد:

٣٨٢- مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب أنه قال: سمعتُ أبا هريرة يقولُ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلٌ يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾ [الإخلاص: ١، ٤]، فقال رسول الله ﷺ: «وَجَبَتْ». فسألته: ماذا يا رسول الله؟

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٣٤)، ومن طريقه مسلم (١٤٨٠).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٢٦)، ومن طريقه أبو داود (٣٣٥٩)، والترمذي (١٢٢٥)، والنسائي (٤٥٤٥).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١١٤)، ومن طريقه مسلم (١٤٢١).

فقال: «الجنة». فقال أبو هريرة: فأردتُ أن أذهب إلى الرجلِ فأبشُرُه، ثمَّ فرقتُ أنْ يَفُوتَنِي الغداءُ مع رسول الله ﷺ، فأثرتُ الغداءَ ثمَّ ذهبتُ إلى الرجلِ فوجدته قد ذَهَبَ^(١).

وحديث عبيد الله الأغر قد تقدّم مع زيد بن رباح.

تمَّ الجزء الثاني من الملخص بحمد الله، عدد من وقع فيه ممن روى عنه مالك ثلاثون رجلاً، لجميعهم فيه مائتا حديث وأربعة وثلاثون حديثاً.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٨٤)، ومن طريقه الترمذي (٢٨٩٧).

حديث عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

٣٨٣- مالك، عن [٦٨/ب] عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أنه أخبره أنه كان يرى عبد الله بن عمر يترجع في الصلاة إذا جلس، قال: ففعلته وأنا يومئذ حديث السنن، فنهاني عبد الله بن عمر وقال: إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى، فقلت له: فإنك تفعل ذلك، فقال: إن رجلي لا تحمّلاني^(١).

٣٨٤- وعن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد بي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة، أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء، قالت: فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام فقال: حبست رسول الله ﷺ [٦٩/أ] والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء، قالت عائشة: فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله ﷺ على فخذي، فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا﴾ [النساء: ٤٣]، فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته^(٢).

٣٨٥- وبه: عن عائشة أم المؤمنين: أن رسول الله ﷺ أفرَدَ الحَجَّ^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٠٢)، ومن طريقه البخاري (٨٢٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٢)، ومن طريقه البخاري (٣٣٤)، ٣٦٧٢، ٤٦٠٧، ٥٢٥٠، (٦٨٤٤)، ومسلم (٣٦٧).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٤٧)، ومن طريقه مسلم (١٢١١).

٣٨٦- وبه: أنها قالت: كنتُ أُطِيبُ رسولَ الله ﷺ لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ^(١).

٣٨٧- وبه: أنها قالت: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكِوتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْكَ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي»^(٢).

٣٨٨- وبه: عن عائشةَ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ فَذَكَرْتُ [ب/٦٩] ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقِيلَ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ، قَالَ: «فَلَا إِذَا»^(٣).

٣٨٩- وبه: عن أبيه، عن أسماء بنت عُمَيْسٍ: أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مُرَهَا فَلْتَغْتَسِلَ ثُمَّ لْتُهَلَّ»^(٤).

٣٩٠- وبه: عن أبيه، عن عبد الرحمن ومُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خَنْسَاءِ ابْنَةِ خِزَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ: أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثِيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ^(٥).

كامل حديث عبد الرحمن، وهو ثمانية أحاديث.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٢٧)، ومن طريقه البخاري (١٥٣٩)، ومسلم (١١٨٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٤١)، ومن طريقه البخاري (١٦٥٠). وتابعه عبد العزيز بن الماجشون عند البخاري (٣٠٥)، ومسلم (١٢١١) كلاهما عن عبد الرحمن بن القاسم به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٤٢)، ومن طريقه البخاري (١٧٥٧).

وتابعه الليث بن سعد وسفيان بن عيينة وأيوب السخيتاني عند مسلم (١٢١١) جميعهم عن عبد الرحمن بن القاسم بإسناده به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٠٩)، ومن طريقه النسائي (٣٦٦٣).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٣٥)، ومن طريقه البخاري (٥١٣٩).

عبد الرحمن بن أبي صعصعة

• ثلاثة أحاديث:

٣٩١- مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويرددها، فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك وكان الرجل يتقأها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعدلُ ثلث [٧٠/١] القرآن»^(١).

٣٩٢- وبه: عن أبيه أنه أخبره: أن أبا سعيد الخدري قال له: «إني أراك تحبُّ الغنمَ والبادية، فإذا كنتَ في غنمك أو باديتك فأذنتَ بالصلاة فارفع صوتك، فإنه لا يسمعُ مدى صوتِ المؤذنِ جنُّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شهدَ له يوم القيامة». قال أبو سعيد الخدري: سمعته من رسول الله ﷺ^(٢).

٣٩٣- وبه: عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكونَ خيرُ مالِ المسلمِ غنماً يتبعُها شَعَفَ الجبالِ ومواقعِ القطرِ يفرُّ بدينه من الفتن»^(٣).

عبد المجيد بن سهيل

• حديث واحد:

٣٩٤- مالك، عن عبد المجيد بن سهيل، عن ابن المسيب، عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءه بتمرٍ جنيب، فقال له رسول الله ﷺ: «أكلُ تمرِ خيبر هكذا؟» فقال: لا، والله إننا لناخذُ الصاعَ من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة، فقال له رسول الله ﷺ: «لا تفعل، بع الجمعَ بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيباً»^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٨٣)، ومن طريقه البخاري (٥٠١٤، ٦٦٤٣، ٧٣٧٤)، والنسائي (٩٩٥).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٣)، ومن طريقه البخاري (٦٠٩، ٣٢٩٦، ٧٥٤٨)، والنسائي (٦٤٤).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨١١)، ومن طريقه البخاري (١٩، ٣٣٠٠، ٧٠٨٨)، والنسائي (٥٠٣٦).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣١٥)، ومن طريقه البخاري (٢٢٠٢، ٢٣٠٣، ٤٢٤٧)، ومسلم (١٥٩٣).

عبد ربه بن سعيد

● حديثان:

٣٩٥- مالك، عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ أنّهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ^(١).

٣٩٦- وعن عبد ربه بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن: أنه سأل عبد الله ابن عباس وأبا هريرة، عن المتوفى عنها زوجها وهي حامل؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو هريرة: إذا ولدت فقد حلت، فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن على أم سلمة زوج النبي ﷺ فسألها عن ذلك؟ فقالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر، فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل، فخطبت إلى الشاب فقال الكهل: لم تحلل، وكان أهلها غيبًا فرجًا إذا جاء أهلها أن يؤثروه بها، فجاءت رسول الله ﷺ فقال: «قَدْ حَلَلْتِ فَاكِحِي مَنْ شِئْتِ»^(٢).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤٢)، ومن طريقه مسلم (١١٠٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٥٠)، ومن طريقه النسائي (٣٥١٠)، والحديث في «الصحيحين» من وجه آخر عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما.

عبد الكريم

● حديث واحد: [٧٠/ب]

٣٩٧- مالك، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ الْقَمْلُ فِي رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: «صُم ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِم سِتَّةَ مَسَاكِينٍ مُدَّيْنِ مُدَّيْنٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، أَوْ ائْسُك بِشَاةٍ، أَنَّى ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنكَ»^(١).

عامر بن عبد الله

● حديثان:

٣٩٨- مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سُليم الزُّرْقِي، عن أبي قتادة الأنصاري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ ابْنَةِ زَيْنَبِ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا^(٢).
قال مالك: وذلك في النوافل.

٣٩٩- وبه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»^(٣).

عمرو بن يحيى المازني

● ثلاثة أحاديث:

٤٠٠- مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن ابن عمر أنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٧١/أ] يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُوجَّهٌ إِلَى خَيْبَرَ^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٥٤)، ومن طريقه البخاري (١٨١٤) من حديث مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤١٢)، ومن طريقه البخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٨٨)، ومن طريقه البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٥٥)، ومن طريقه مسلم (٧٠٠).

٤٠١- وبه: عن عمرو بن يحيى، عن أبيه أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وكان من أصحاب رسول الله ﷺ وهو جد عمرو بن يحيى: هل تستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض واستنثر ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه^(١).

٤٠٢- وبه: عن أبيه قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»^(٢).

عمرو بن أبي عمرو

• حديث واحد:

٤٠٣- مالك، عن عمرو مولى المطلب، عن أنس بن مالك: أن [٧١/ب] رسول الله ﷺ طلع له أحد فقال: «هذا جبل يُجَبُّا ونُجِبُّه، اللهم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرّم ما بين لابتَيْها»^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٢)، ومن طريقه البخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥).

وتابعه خالد بن عبد الله وسليمان بن بلال عند مسلم فيما تقدم جميعاً عن عمرو بن يحيى به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٧٥)، ومن طريقه البخاري (١٤٤٧)، وقد تقدم معنا من حديث مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة وذكر الخلاف فيه فليراجع.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٤٥)، ومن طريقه البخاري (٣٣٦٧، ٤٠٨٤، ٧٣٣٣).

علقمة بن أبي علقمة

• حديثان:

٤٠٤ - مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله ﷺ خميصاً شامية لها علمٌ فشهد فيها الصلاة، فلما انصرف قال: «رُدِّي هذه الخميصة إلى أبي جهم، فإنِّي نظرتُ إلى علمها في الصلاة فكاد يفتني»^(١).

٤٠٥ - وعن أمه أنها سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج، قالت: فأمرت جاريتي بريرة تتبعه، فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف، ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرتني فلم أذكر له شيئاً حتى أصبحت، ثم ذكرتُ له ذلك فقال: «إني بعثتُ إلى أهل البقيع لأصلي عليهم»^(٢).

كُمِّلَ حَدِيثُ بَابِ الْعَيْنِ، فَجَمِيعُهُ مِائَةٌ حَدِيثٍ وَثِنَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ حَدِيثًا.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٢١)، والحديث في «الصحيحين» من حديث عروة عن عائشة بنحوه.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٧٣)، ومن طريقه النسائي (٢٠٣٨).

باب القاف

● واحد: [٧٢/١]

قطن بن وهب

● حديث واحد:

٤٠٦ - مالك، عن قطن بن وهب، عن عويمر بن الأجدع أنَّ مُحَنَسَ مولى الزُّبَيْرِ أخبره: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ، فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ: إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: اقْعُدِي لِكَاعٍ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٣٨)، ومن طريقه مسلم (١٣٧٧).

باب السين

• ستة لجميعهم أحد وأربعون حديثاً:

سعد بن إسحاق

• حديث واحد:

٤٠٧- مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عَجْرَةَ، عن عَمَّتِهِ زَيْنَبِ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ: أَنَّ الْفُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ وَهِيَ أُخْتُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهَا فِي بَنِي خُدْرَةَ فَإِنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْبِيدٍ لَهُ أَبْقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِطَرْفِ الْقُدُومِ لِحَقِّهِمْ فَقَتَلُوهُ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ب/٧٢] أَنْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِ بَنِي خُدْرَةَ فَإِنَّ زَوْجِي لَمْ يَتْرَكْنِي فِي مَسْكَنِ يَمْلِكُهُ وَلَا نَفَقَةٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَتْ: فَخَرَجْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي الْحُجْرَةِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ دَعَانِي أَوْ أَمَرَ بِي فَدُعَيْتُ لَهُ فَقَالَ: «كَيْفَ قَلْتِ؟» قَالَتْ: فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ الَّتِي ذَكَرْتُ لَهُ مِنْ شَأْنِ زَوْجِي، فَقَالَ: «امْكُثِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ». قَالَتْ: فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرْتَهُ فَاتَّبَعَهُ وَقَضَى بِهِ^(١).

أبو حازم واسمه سلمة بن دينار

• سبعة أحاديث:

٤٠٨- مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ وَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأَقِيمُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ [١/٧٣] التَّتَفَّتْ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٥٤)، ومن طريقه الترمذي (١٢٠٤)، وأبو داود (٢٣٠٠).

رسول الله ﷺ أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك، ثم استأخر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله ﷺ فصلى، فلما انصرف قال: «يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟» فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما لي رأيتمكم أكثرتم التصفيق، من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء»^(١).

٤٠٩ - وبه: عن سهل أنه قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. قال أبو حازم: ولا أعلم إلا أنه ينمي^(٢) ذلك^(٣).

٤١٠ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»^(٤).

٤١١ - وبه: أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قيامًا طويلًا فقام رجل [٧٣/ب] فقال: يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال رسول الله ﷺ: «هل عندك من شيء تصدقها إياه؟» قال: ما عندي إلا إزارِي هذا، فقال رسول الله ﷺ: «إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك، فالتمس شيئًا». قال: ما أجد شيئًا، قال: «التمس ولو خائما من حديد». فالتمس فلم يجد شيئًا، فقال له رسول الله ﷺ: «هل معك من القرآن شيء؟» قال: نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها لرسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «قد زوجتكها بما معك من القرآن»^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٩٢)، ومن طريقه البخاري (٦٧٤)، ومسلم (٤٢١).

(٢) كتبها بحاشية الأصل: «ينهى» ورقم عليها «غ» يعني كذا وقعت في نسخة ابن الدبّاغ.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٧٨)، ومن طريقه البخاري (٧٤٠).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٣٨)، ومن طريقه البخاري (١٩٥٧).

وتابعه عبد العزيز بن أبي حازم عند مسلم (١٠٩٨) كلاهما عن أبي حازم سهيل بإسناده به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١١٨)، ومن طريقه البخاري (٥١٣٥).

وتابعه حماد بن زيد عند البخاري (٥٠٢٩، ٥١٤١)، ويعقوب بن عبد الرحمن عنده أيضًا (٥٠٣٠)،

(٥١٢٦)، ومسلم (١٤٢٥)، وسفيان بن عيينة عند البخاري (٥١٤٩)، ومسلم فيما تقدم، وعبد العزيز بن

أبي حازم عند البخاري (٥٠٨٧، ٥٨٧١). جميعًا عن أبي حازم عن سهيل بن سعد به.

٤١٢ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ كَانَ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ». يعني الشُّوم^(١).

٤١٣ - وبه: أن النبي ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ^(٢).

٤١٤ - وعن أبي حازم بن دينار، عن أبي إدريس الخولاني أنه قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقٍ فَإِذَا فَتَى بَرَّاقُ الثَّنَائِيَا وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ هَجَرْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالْتَّهْجِيرِ وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْبُكَ اللَّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، فَقَالَ: اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِحَبْوَةِ رِدَائِي فَجَبَدَنِي إِلَيْهِ وَقَالَ: أَبَشِّرْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيِّ وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيِّ وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيِّ وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيِّ»^(٣).

سعيد بن أبي سعيد

• خمسة أحاديث، له عن أبي هريرة حديث واحد:

٤١٥ - مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [ب/٧٤] تَسِيرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي حَرَمٍ مِنْهَا»^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨١٦)، ومن طريقه البخاري (٥٠٩٥).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢٤)، ومن طريقه البخاري (٢٤٥١، ٢٦٠٢، ٢٦٠٥، ٥٦٢٠)، ومسلم (٢٠٣٠).

(٣) «الموطأ» رواية يحيى (١٧٧٩).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٣٣)، ومن طريقه مسلم (١٣٣٩).

وتابعه ابن أبي ذئب عند البخاري (١٠٨٨)، والليث بن سعد عند مسلم (١٣٣٩). ثلاثتهم عن المقبري به.

○ أبو شريح الكعبي:

● حديث واحد:

٤١٦- وعن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي: أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوماً وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يتويع عنده حتى يُجرَّجه»^(١).

○ أبوسلمة بن عبد الرحمن:

● حديث واحد:

٤١٧- وعن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره: أنه سأل عائشة أم المؤمنين: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ فقالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعا فلا تسأل [١/٧٥] عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثا. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي»^(٢).

○ عبيد بن جريح:

● حديث واحد:

٤١٨- وعن سعيد بن أبي سعيد، عن عبيد بن جريح: أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها، قال: وما هي يا ابن جريح؟ قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتك تلبس النعال

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢٨)، ومن طريقه البخاري (٦١٣٥)، وتابعه الليث بن سعد عند البخاري (٦٠١٩)، ومسلم (٤٨) كلاهما عن المقبري به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٦٥)، ومن طريقه البخاري (١١٤٧، ٢٠١٣، ٣٥٦٩)، ومسلم (٧٣٨).

السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتَكَ تُصَبِّغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهِلَالَ
وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيْنَ، وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا،
وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِغَ [٧٥/ب] بِهَا،
وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ^(١).

○ سعيد عن أبيه :

٤١٩ - وعن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: خمس من الفطرة: تقليم
الأظفار، وقص الشارب، وנטف الإبط، وحلق العانة، والاختتان^(٢).

(١) ٧٤١ ومن طريقه البخاري (١٦٦، ٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠٩)، ومن طريقه النسائي (٥٠٤٤)، وهو في «الصححين» من
حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

حديث أبي النضر واسمه سالم

• ثمانية أحاديث.

وله عن سليمان بن يسار حديث واحد وفي اتصاله نظر:

٤٢٠ - مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن سليمان بن يسار، عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه؟ قال علي: فإن عندي ابنة رسول الله ﷺ فأنا أستحيي أن أسأله، قال المقداد: فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «إذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَنْضَحْ [فَرَجَهُ بِالْمَاءِ وَلْيَتَوَضَّأْ] ^(١) وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» ^(٢).

○ أبو مرة:

• حديث واحد: [١/٧٦]

٤٢١ - وعن أبي النضر أن أبا مرة مولى أم هانئ ابنة أبي طالب أخبره: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئِ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أُمُّ هَانِئِ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا يَا أُمَّ هَانِئِ». فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ انصَرَفَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتَلَ رَجُلًا أَجْرْتُهُ فَلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِئِ». قَالَتْ أُمُّ هَانِئِ: وَذَلِكَ ضُحَى ^(٣).

(١) ما بين المعقوفين في حاشية الأصل: «فرجه وليتوضأ» ورقم عليها «غ».

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٦)، وهو في «الصحيحين» من وجه آخر عن المقداد.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٥٩)، ومن طريقه البخاري (٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨)، ومسلم

○ **بُسر بن سعيد:**

● **حديث واحد:**

٤٢٢- وعن أبي النضر، عن بُسر بن سعيد: أَنَّ زِيدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمَصَلِيِّ؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمَصَلِيِّ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ [ب/٧٦] يَدَيْهِ»^(١).
قال أبو النضر: لَا أُدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَمْ شَهْرًا أَمْ سَنَةً.

○ **أبوسلمة:**

● **حديثان:**

٤٢٣- وعن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهَا، قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ^(٢).

٤٢٤- وبه: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ^(٣).

○ **عمير مولى ابن عباس:**

● **حديث واحد:**

٤٢٥- وعن أبي النضر، عن عمير مولى ابن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث: أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ،

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٦٥)، ومن طريقه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٥٨)، ومن طريقه البخاري (٣٨٢، ٥١٣، ١٢٠٩)، ومسلم (٥١٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٨٨)، ومن طريقه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: [١/٧٧] لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِقَدْحِ لَبْنٍ وَهُوَ واقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ ^(١).

○ نافع مولى أبي قتادة:

● حديث واحد:

٤٢٦- وعن أبي النضر، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري، عن أبي قتادة: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِيَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى جِمَارًا وَحَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوَاطِئَهُ فَأَبَوْا فَسَأَلَهُمْ رُحْمَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ» ^(٢).

○ عبيد الله بن عبد الله:

● حديث واحد:

٤٢٧- وعن أبي النضر، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يُعُودُهُ، قَالَ: فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ، قَالَ: فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا فَتَزَعَّ نَمَطًا تَحْتَهُ [٧٧/ب] فَقَالَ لَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: لِمَ تَتَزَعُّهُ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَقَالَ سَهْلٌ: «أَلَمْ يَقُلْ إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ؟» فَقَالَ: بَلَى وَلَكِنَّهُ أَطِيبُ لِنَفْسِي ^(٣).

كامل حديث أبي النضر وهو ثمانية، وتقدم له مع محمد بن المنكدر في الطاعون، وحديث آخر مع عبد الله بن يزيد مولى الأسود في صلاة الجالس.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٤١)، ومن طريقه البخاري (١٦٦٢، ١٩٨٨)، ومسلم (١١٢٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٨٦)، ومن طريقه البخاري (٢٩١٤، ٥٤٩١)، ومسلم (١١٩٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٢)، ومن طريقه الترمذي (١٧٥٠)، والنسائي (٥٣٤٩).

حديث سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح

٤٢٨ - مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنه، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون [٧٨/١] الذكر»^(١).

٤٢٩ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

٤٣٠ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمَدَهُ فقولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فإنه إذا^(٣) وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٤).

٤٣١ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «من قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكتب الله له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحدٌ بأفضل مما جاء به إلا أحدٌ عمل أكثر من ذلك، ومن قال: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ في يومٍ مائة مرة حطت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر»^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٢٧)، ومن طريقه البخاري (٨١)، ومسلم (٨٥٠).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٩٦)، ومن طريقه البخاري (٧٨٢، ٧٩٦، ٣٢٢٨)، ومسلم (٤٠٩).

(٣) كتب تحتها في الأصل: «من» ورقم عليها «غ».

(٤) انظر التخريج السابق.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٨٧)، ومن طريقه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١).

٤٣٢- وبه: أن رسول الله ﷺ [ب/٧٨] قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(١).

٤٣٣- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق مكة إذ وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له»^(٢).

٤٣٤- وقال: «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله»^(٣).

٤٣٥- وقال: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا»^(٤).

٤٣٦- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرّب فخرج، فإذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغني، فنزل البئر فملا خفه ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له». قال: يا رسول الله إن [ب/٧٩] لنا في البهائم لأجرا؟ فقال: «في كل ذات كبد رطبة أجر»^(٥).

٤٣٧- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله»^(٦).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٧٦)، ومن طريقه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٩٥)، ومن طريقه البخاري (٦٥٤، ٢٤٧٢)، ومسلم (١٩١٤).

(٣) انظر التخريج السابق.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥١)، ومن طريقه البخاري (٦١٥، ٦٥٤، ٧٢١، ٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٢٩)، ومن طريقه البخاري (٢٣٦٣، ٢٤٦٦، ٦٠٠٩)، ومسلم (٢٢٤٤).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٣٥)، ومن طريقه البخاري (١٨٠٤، ٣٠٠١، ٥٤٢٩)، ومسلم (١٩٢٧).

○ أبو بكر بن عبد الرحمن:

ثلاثة أحاديث:

٤٣٨- وعن سُمِّي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ أنهما قالتا: إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنبًا من جماع غير احتلامٍ ثم يصوم^(١).

٤٣٩- وعنه أنه سمعَ أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: كنتُ أنا وأبي عندَ مروان بن الحكم وهو أميرُ المدينة فذكرَ له أن أبا هريرة يقول: مَنْ أصبحَ جنبًا أفطرَ ذلكَ اليومَ، فقالَ مروانُ: أقسمتُ عليك يا أبا عبد الرحمن لتذهبنَّ إلى أمي المؤمنين عائشةَ وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك، قال: فذهبَ عبد الرحمن وذهبتُ معه حتى دَخَلْنَا على عائشةَ، [٧٩/ب] فسَلَّمْ عليها عبد الرحمن ثمَّ قال: يا أمَّ المؤمنين إنَّا كنا عندَ مروان بن الحكم فذكرَ له أن أبا هريرة يقول: مَنْ أصبحَ جنبًا أفطرَ ذلكَ اليومَ، فقالت عائشةُ: ليسَ كما قال أبو هريرة، يا عبد الرحمن أترغبُ عما كان رسول الله ﷺ يصنعُ؟ فقال عبد الرحمن: لا والله، فقالت: فأشهدُ على رسول الله ﷺ أن كان ليصبحُ جنبًا من جماعٍ غيرِ احتلامٍ ثمَّ يصومُ ذلكَ اليومَ، قال: ثمَّ خرجنا حتى دَخَلْنَا على أم سلمة فسألها فقالت كما قالت عائشةُ، قال: فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكرَ له عبد الرحمن ما قالتا، فقالَ له مروان: أقسمتُ عليك يا أبا محمد لتركبنَّ دأبِّي فإتيا بالبَابِ فلتذهبنَّ إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيقِ فلتخبرنَّه ذلكَ، قال: فركبَ عبد الرحمن وركبتُ معه حتى أتينا أبا هريرة، فتحدثتُ معه عبد الرحمن ساعةً ثمَّ ذكرَ ذلكَ له، فقال أبو هريرة: لا علمَ لي بذلكَ إنما أخبرنيهِ [٨٠/أ] مُخْبِرٌ^(٢).

٤٤٠- وعن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ أمرَ النَّاسَ في سفره عامَ الفتحِ بالفِطْرِ وقال: «تَقَوُّوا لِعَدُوِّكُمْ»، وصامَ رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤٤)، ومن طريقه البخاري (١٩٣٢)، وتقدم معنا من حديث مالك عن عبد ربه بن سعيد.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤٣)، ومن طريقه البخاري (١٩٢٦، ١٩٣٢).

قال أبو بكر: قال الذي حدثني: قد رأيتُ رسول الله ﷺ بالعرجِ يَصُبُّ على رأسه الماءَ من العَطَشِ أو من الحرِّ، ثمَّ قيلَ: يا رسول الله إنَّ طائفةً من النَّاسِ صَامُوا حينَ صُمتَ، فلمَّا كانَ رسول الله ﷺ بالكُديدِ دعا بقَدَحِ ماءٍ فشَرِبَ وأفطَرَ النَّاسُ معه^(١).

كامل حديث سُمِّي وهو أحد عشر حديثاً.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٥٤)، ومن طريقه أبو داود (٢٣٦٥).

حديث سهيل بن أبي صالح

• وهو تسعة أحاديث:

٤٤١ - مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ أَوْ نَحْوِ [٨٠/ب] هَذَا، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ»^(١).

٤٤٢ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَفْعَلْ»^(٢).

٤٤٣ - وبه: عن أبي هريرة: أن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتَ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا أَمِهْلُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٣).

٤٤٤ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»^(٤).

٤٤٥ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَ أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَ»^(٥).

٤٤٦ - وبه: أن رجلاً [٨١/أ] من أسلم قال: مَا نَمْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ

(١) وقعت بحاشية الأصل: «عن» ورقم عليها «غ».

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٣)، ومن طريقه مسلم (٢٤٤).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٣٤)، ومن طريقه مسلم (١٦٥٠).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٤٦)، ومن طريقه مسلم (١٤٩٨)، وأبو داود (٤٥٣٣).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٤٥)، ومن طريقه مسلم (٢٦٢٣).

(٦) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٨٦)، ومن طريقه مسلم (٢٥٦٥).

ﷺ: «من أي شيء؟» فقال: لدغنتني عقرب، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعود بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك إن شاء الله»^(١).

٤٤٧- وبه: أن رسول الله ﷺ أضاف ضيفا كافرا، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشرب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشرب حلابها، ثم أمر له بأخرى فلم يستتمها، فقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء»^(٢).

٤٤٨- وبه: عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا أحب الله العبد قال: يا جبريل قد أحببت فلانا فأحبه فيحبه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء: ألا إن الله قد أحب فلانا فأحبه فيحبه أهل [ب/٨١] السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض العبد»^(٣).

قال مالك: لا أحسبه إلا قال في البغض مثل ذلك.

٤٤٩- وبه: قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به إلى رسول الله ﷺ فإذا أخذ رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبئك وإني عبدك ونبئك، وإنه دعا لمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه». قال: ثم يدعوا أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر^(٤).

كامل حديث سهيل وهو تسعة أحاديث.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٧٤)، وروي من وجه آخر عن أبي صالح عند مسلم (٢٧٠٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧١٦)، ومن طريقه مسلم (٢٠٦٣)، وقد تقدم معنا من حديث مالك عن أبي الزناد.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٧٨)، ومن طريقه مسلم (٢٦٣٧).

وتابعه جرير بن عبد الحميد، والداروردي، والعلاء بن مسيب عند مسلم جميعا عن سهيل بن

أبي صالح به. وهو عند البخاري (٧٤٨٥) من وجه آخر عن أبي صالح به.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٣٧)، ومن طريقه مسلم (١٣٧٣).

باب الشين

● واحد:

شريك

● حديث واحد:

٤٥٠ - مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادعُ الله، فدعا رسول الله ﷺ، قال: [١/٨٢] فمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، قال: فجاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». قَالَ: فَانجَابَتِ عَنِ الْمَدِينَةِ انجِيَابَ الثَّوْبِ^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٠)، ومن طريقه البخاري (١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٩)، ومسلم

باب الهاء

• ثلاثة، لجميعهم ستة وثلاثون حديثاً:

حديث هشام بن عروة

○ عن أبيه:

٤٥١- مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره، ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه^(١)، ثم يفيض الماء على جلده كله^(٢).

٤٥٢- وبه: أنها كانت تقول: كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد^(٣).

٤٥٣- وبه: أنها قالت: قالت فاطمة ابنة أبي حبيش لرسول الله ﷺ: [ب/٨٢] إني لا أطهر أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما ذلك عرق وليس بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة فائركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي»^(٤).

٤٥٤- وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نعت أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه»^(٥).

(١) وقعت بحاشية الأصل: «بيده» ورقم عليها «غ».

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٠)، ومن طريقه البخاري (٢٤٨).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠١)، ومن طريقه النسائي (٢٣٢)، وللحديث أوجه عن هشام، وعن عروة، وعن عائشة في «الصحيحين» وغيرهما.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٧)، ومن طريقه البخاري (٣٠٦).

وتابعه سفيان بن عيينة (٣٢٠)، وزهير بن معاوية (٣٢١)، ووكيع وأبو معاوية الضرير والداروردي وجريير بن عبد الحميد عند مسلم (٣٣٣) جميعاً عن هشام به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٥٩)، ومن طريقه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦).

٤٥٥ - وبه: أن رسول الله ﷺ قال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فقالت عائشة: يا رسول الله إنَّ أبا بكرٍ إذا قامَ في مَقَامِكَ لم يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ، فأمرُ عُمَرُ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فقالت عائشة: فقلتُ لحفصة: قولي له إنَّ أبا بكرٍ إذا قامَ في مَقَامِكَ لم يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ فأمرُ عُمَرُ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ، ففعلتُ حفصةُ، فقال رسول الله ﷺ: «مه، إنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبَاتِ يوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فقالت حفصة [١/٨٣] لعائشة: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا^(١).

٤٥٦ - وبه: أنَّهَا قالت: صَلَّى رسول الله ﷺ في بيته وهو شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا»^(٢).

٤٥٧ - وبه: أنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ^(٣).

٤٥٨ - وبه: أنَّهَا قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ^(٤).

٤٥٩ - وبه: أنَّهَا قالت: كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤١٤)، ومن طريقه البخاري (٦٧٩، ٧١٦، ٧٣٠٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣٠٧)، ومن طريقه البخاري (٦٨٨، ١١١٣، ١٢٣٦).

وتابعه عبدة بن سليمان وحماد بن زيد وعبد الله بن نمير عند مسلم (٤١٢) جميعهم عن هشام بن عروة بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣١٢)، ومن طريقه البخاري (١١١٨)، والنسائي (١٦٥٨).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٦٦)، ومن طريقه البخاري (١١٦٤)، وأبو داود (١٣٣٩).

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٢٢)، ومن طريقه البخاري (٦٤٦٢).

٤٦٠ - وبه: عن عائشة أم المؤمنين: أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ [ب/٨٣]: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول». قالت عائشة: ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً^(١).

٤٦١ - وبه: أنها قالت: خسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ فصلّى رسول الله ﷺ بالناس فقام فأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، ثم انصرف وقد تجلّت الشمس، فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يحسفان لموت أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا».

وقال: «يا أمة محمد والله ما من أحدٍ أغير من الله أن يزي عبده أو تزي أمته، يا أمة محمد والله [أ/٨٤] لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»^(٢).

٤٦٢ - وبه: أن رسول الله ﷺ رأى في جدار القبلة بصاقاً أو مخاطاً أو نخامةً فحكّه^(٣).

٤٦٣ - وبه: أنها قالت: أتى رسول الله ﷺ بصبي فبال على ثوبه، فدعا بهاء فأتبعه إياه^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧٤)، ومن طريقه البخاري (٢)، والترمذي (٣٦٣٤)، والحديث عند مسلم من أوجه أخرى عن هشام (٢٣٣٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤٤)، ومن طريقه النسائي (١٤٧٤)، وأبو داود (١١٩١). وحديث الكسوف في «الصحيحين» من أوجه عن عائشة.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٧)، ومن طريقه البخاري (٤٠٧)، ومسلم (٥٤٩).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٢)، ومن طريقه البخاري (٢٢٢)، والنسائي (٣٠٣)، والحديث بوجه آخر عن هشام عند مسلم (٢٨٦).

٤٦٤- وعن هشام بن عروة، عن أبيه وعن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: كنتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ^(١).

قال أبو الحسن: هكذا نص إسناده هذا الحديث في كتاب الصلاة من رواية الدباغ ومثله في النسخة، وفي كتاب عيسى: هشام، عن أبيه وعن ابن شهاب، عن عائشة... الحديث.

٤٦٥- وعن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ^(٢).

٤٦٦- وبه: أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُقَبَّلَ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَضَحَّكَ^(٣).

٤٦٧- وبه: عن عائشة زوج النبي ﷺ: أَنَّ حَمْرَةَ [ب/٨٤] بِنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَنْطِرِ»^(٤).

٤٦٨- وبه: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قَرِيشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةُ وَتُرِكَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٥)، ومن طريقه البخاري (٢٩٥، ٥٩٢٥)، والنسائي (٢٧٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٢١).

وتابعه ابن المبارك عند البخاري (١٢٦٤)، وأبو معاوية الضير وعلي بن مسهر وعبد ووكيع

والداروردي عند مسلم (٩٤١) جميعهم عن هشام بن عروة به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٤٦)، ومن طريقه البخاري (١٩٢٨).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٥٦)، ومن طريقه البخاري (١٩٤٣).

وتابعه حماد بن زيد وأبو معاوية الضير وعد الله بن نمير وعبد الرحيم بن سليمان عند مسلم

(١١٢١) جميعهم عن هشام بن عروة به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦٦٥)، ومن طريقه البخاري (٢٠٠٢)، ومن أوجه أخرى عن هشام

عند مسلم (١١٢٥).

٤٦٩- وبه: قال: قلت لعائشة زوج النبي ﷺ وأنا يومئذ حديث السنن: أرأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوف بهما، فقالت عائشة: كلا، لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة، [١١/٨٥] وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] (١).

٤٧٠- وبه: عن عائشة زوج النبي ﷺ: أن النبي ﷺ ذكر صفية بنت حبي، فقيل له: قد حاضت، فقال رسول الله ﷺ: «لعلها حابستنا»، فقالوا له: إنها قد طافت، قال: «فلا إذا».

قال عروة: قالت عائشة: ونحن نذكر ذلك فلم يقدم الناس نسائهم إذا كان ذلك لا ينفعهن، ولو كان الذي يقولون لأصبح بمنى أكثر من ست آلاف امرأة حائض كلهن قد أفاض (٢).

٤٧١- وبه: أنها قالت: جاء عمي من الرضاة فاستأذن علي فآبئت أن أذن له حتى أسأل رسول الله ﷺ، قالت: فجاء رسول الله ﷺ، قالت: فسألته [ب/٨٥] عن ذلك فقال: «إنه عمك فأذني له»، قالت: فقلت: يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرصعني الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «إنه عمك فليلبج عليك». قالت عائشة: وذلك بعد أن ضرب علينا الحجاب.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٣٨)، ومن طريقه البخاري (١٧٩٠، ٤٤٩٥).

وتابعه أبو أسامة وأبو معاوية الضرير عند مسلم (١٢٧٧).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٤٥)، ومن طريقه أبو داود (٢٠٠٣)، والحديث في «الصحيحين» عن عائشة من أوجه أخرى.

وقالت عائشة: يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ^(١).

٤٧٢- وبه: أنها قالت: جاءت بَرِيرَةُ فقالت: إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً فَأَعِينِنِي، فقالت عائشة: إِنَّ أَحَبَّ أَهْلِكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ لِي وَلَاؤُكَ فَعَلْتُ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فقالت لهم ذلك فَأَبَوْا عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فقالت: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوِلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِي الْوِلَاءَ لَهُمْ، [١/٨٦] فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ففعلت عائشة، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ قَوْمٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرَطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرَطٍ، فَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(٢).

٤٧٣- وبه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَاتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ فَتَصَدَّقْ عَنْهَا»^(٣).

٤٧٤- وبه: أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: يَا أَبَةَ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٧٨)، ومن طريقه البخاري (٥٢٣٩).

وتابعه عبد الله بن نمير وحماد بن زيد وأبو معاوية عند مسلم (١٤٤٥) جميعهم عن هشام بن عروة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥١٩)، ومن طريقه البخاري (٢١٦٨، ٢٧٢٩).

وتابعه أبو أسامة عند البخاري (٢٥٦٣)، ومسلم (١٥٠٤)، وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير عند مسلم فيما تقدم، جميعهم عن هشام بن عروة بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٩٠)، ومن طريقه البخاري (٢٧٦٠).

وتابعه محمد بن جعفر عند البخاري (١٣٨٨)، ومحمد بن بشر وأبو أسامة وشعيب بن إسحاق عند مسلم (١٠٠٤)، جميعًا عن هشام بن عروة به.

وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته ويقول:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنَنَّ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرُّ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرْدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامِتٌ وَطَفِيلُ

[٨٦/ب] قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ مُجَاهَا وَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ»^(١).

○ أسامة بن زيد:

● حديث واحد:

٤٧٥- مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَأَنَا جَالِسٌ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فُرْجَةً نَصَّ^(٢).
قال هشام: والنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ.

○ المسور بن مخرمة:

● حديث واحد:

٤٧٦- مالك حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة: أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بَلِيَالٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأَذِنَ لَهَا فَانْكَحَتْ^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٤٨)، ومن طريقه البخاري (٣٩٢٦، ٥٦٥٤، ٥٦٧٧).

وتابعه أبو أسامة عند البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦)، وعبد بن سليمان وعبد الله بن نمير عند مسلم، جميعهم عن هشام بن عروة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٩٣)، ومن طريقه البخاري (١٦٦٦)، ومن أوجه أخرى عن هشام عند مسلم (١٢٨٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٥٢)، ومن طريقه البخاري (٥٣٢٠).

○ عمر بن أبي سلمة:

● حديث واحد: [١/٨٧]

٤٧٧- وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة: أنه رأى رسول الله ﷺ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ في بيت أم سلمة، وَاضِعًا طَرْفِيه على عَاتِقِيهِ^(١).

○ حمران مولى عثمان بن عفان:

● حديث واحد:

٤٧٨- مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران مولى عثمان بن عفان: أن عثمان بن عفان جلس على المقاعد فجاء المؤذن فأذنه لصلاة العصر، فدعا بهاء فتوضأ ثم قال: والله لأحدثنكم حديثاً لو لا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة، إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها»^(٢).

قال مالك: أراه يريد هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسَفَاتِ﴾ [هود: ١١٤].

○ زينب ابنة أبي سلمة:

● حديثان:

٤٧٩- مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أم سلمة أم المؤمنين [ب/٨٧] أنها قالت: جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال: «نعم إذا رأت الماء»^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٣١٩).

وتابعه أبو أسامة عند البخاري (٣٥٦)، ومسلم (٥١٧)، وعبيد الله بن موسى عند البخاري

(٣٥٤)، والقطان عنده أيضاً (٣٥٥)، ووكيع عند مسلم فيما تقدم جميعاً عن هشام بن عروة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٦١)، ومن طريقه مسلم (١٤٦).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٨)، ومن طريقه البخاري (٢٨٢، ٦١٢١).

٤٨٠- وبه: عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(١).

○ عبد الله بن الزبير:

• حديث واحد:

٤٨١- مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن سفيان بن أبي هبيرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ»^(٢) فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ^(٣) فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، [١/٨٨] وَتُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٤).

○ هشام عن فاطمة بنت المنذر:

• ثلاثة أحاديث:

٤٨٢- مالك، عن هشام بن عروة، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ إِحْدَاكِنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرِضْهُ، ثُمَّ لَتَنْضِخْهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ لَتُصَلِّي فِيهِ»^(٥).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٢٤)، ومن طريقه البخاري (٢٦٨٠، ٧١٦٩)، وتابعه غيره عند مسلم (١٧١٣).

(٢) ضبطها في الأصل بفتح المثناة التحتية وضمها، وكتب عليها: «معاً» يعني يجوز فيها الوجهان.

(٣) كالذي قبله.

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٤٢)، ومن طريقه البخاري (١٨٧٥).

وتابعه ابن جريج عند مسلم (١٣٨٨)، كلاهما عن هشام بن عروة به.

(٥) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٦)، ومن طريقه البخاري (٣٠٧)، وأبو داود (٣٦١).

٤٨٣ - وبه: أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ، فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ، قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيَّ فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَاهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ [ب/٨٨] فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ - لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ - لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاجْبِنَا وَآمِنَا وَاتَّبِعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُنَافِقَةُ - لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أُدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ»^(١).

٤٨٤ - وبه: أَنَّ أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا، أَخَذَتْ الْمَاءَ فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا وَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُبْرِدَهَا بِالْمَاءِ^(٢).

○ هشام عن عباد:

حديث واحد:

٤٨٥ - مالك، عن هشام بن عروة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ [١/٨٩] وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِهَا وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ»^(٣).

كُمْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وَهُوَ أَرْبَعَةٌ وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا.

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤٧)، ومن طريقه البخاري (١٠٥٣).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٦٠)، ومن طريقه البخاري (٥٧٢٤).

وتابعه عبدة بن سليمان وعبد الله بن نمير عند مسلم (٢٢١١).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٦٢)، ومن طريقه مسلم (٢٤٤٤).

هاشم بن هاشم

• حديث واحد:

٤٨٦- مالك: حدثني هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن نسطاس، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ مِنْبَرِي هَذَا بِيَمِينِ آئِمَّةٍ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

هلال بن أسامة

• حديث واحد:

٤٨٧- مالك، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن عمر بن الحكم أنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إن جاريتي لي كانت ترعى غنما لي فجننتها فقدت شاة من الغنم فسألتها عنها فقالت: أكلها الذئب، فأسفت عليها وكنت من بني آدم فلطمت وجهها وعلي رقبه أفأعتقها؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فقالت: في السماء، قال لها: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها»^(٢) [٨٩/ب].

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٤٣٤).

وتابعه عبد الله بن نمير عند أبي داود (٣٢٤٦).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥١١).

باب الواو

● واحد:

وهب بن كيسان

● حديث واحد:

٤٨٨ - مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله أن قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قَبْلَ السَّاحِلِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثَةٌ وَأَنَا فِيهِمْ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِيَعُضِ الطَّرِيقِ فَنِيَّ الزَّادُ فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ فَكَانَ مِزْوَدِي تَمْرًا، قَالَ: فَكَانَ يَقْوَتُنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَّ وَلَمْ تُصِبْنَا إِلَّا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقُلْتُ: وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حَيْثُ فَنَيْتُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحَّلْتُ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا وَلَمْ تُصِبْهُمَا^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٣٠)، ومن طريقه البخاري (٢٤٨٣، ٤٣٦٠).

باب الياء

• سبعة، لجميعهم خمسة وثلاثون حديثاً:

حديث يحيى بن سعيد

• له عن عدي بن ثابت الأنصاري حديثان:

٤٨٩- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عدي بن ثابت الأنصاري، عن البراء بن عازب أنه قال: [١/٩٠] صَلَّىتُ مع رسول الله ﷺ العَتَمَةَ فقرأَ فيها بالتين والزيتون^(١).
٤٩٠- وبه: عن عدي بن ثابت الأنصاري: أنَّ عبد الله بن يزيد الخطمي أخبره: أنَّ أبا أيوب الأنصاري أخبره أنَّه صَلَّى مع رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاعِ المِغْرَبِ والعِشَاءِ بالمزْدَلِفَةِ جَمِيعًا^(٢).

○ الأعرج:

• حديث واحد:

٤٩١- وعن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبد الله بن بحينة أنه قال: إنَّ رسول الله ﷺ قامَ من اثْنَتَيْنِ منَ الظُّهْرِ لمَ يجلسَ فيهما، فلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ^(٣).

○ محمد التيمي:

• حديث واحد:

٤٩٢- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٦)، ومن طريقه النسائي (١٠٠٠).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩١٥)، ومن طريقه البخاري (٤٤١٤).

وتابعه سليمان بن بلال عند البخاري (١٩٧٤)، ومسلم (١٢٨٧)، والليث بن سعد عند مسلم، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢١٩)، ومن طريقه البخاري (١٢٢٥)، وله وجه آخر عن الأعرج في «الصحيحين» وغيرهما.

أبي حازم التمار، عن البياضي: أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: إن المصلي يناجي ربه فليُنظر ما يناجيه به، ولا يجهر بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ^(١).

٤٩٣- وعن محمد [ب/٩٠] بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يُجْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا تَرَى شَيْئًا ثُمَّ تَنْظُرُ فِي الْقَدَحِ فَلَا تَرَى شَيْئًا ثُمَّ تَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَتَهَارَى فِي الْفُوقِ^(٢).

٤٩٤- وعن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عمير بن سلمة الضمري أنه أخبره، عن البهزي: أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمارٌ وحشيٌّ عقيرٌ، فذكر لرسول الله ﷺ، فقال: دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبَهُ، فَجَاءَ الْبَهْزِيُّ وَهُوَ صَاحِبُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَأْنَكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/٩١] أبا بكرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ ثُمَّ مَضَى، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْأَثَايَةِ بَيْنَ الرُّوَيْتَةِ وَالْعَرَجِ إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ فِي ظِلِّ وَفِيهِ سَهْمٌ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ لَا يَرِيهَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى تَجَاوِزَهُ^(٣).

○ سليمان بن يسار:

● حديث واحد:

٤٩٥- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار: أن عبد الله بن عباس وأبا

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٨).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٧٧)، ومن طريقه البخاري (٥٠٥٨).

وتابعه عبد الوهاب الثقفي عند البخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤) كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٨٩)، ومن طريقه النسائي (٢٨١٨).

سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: إذا نفست فقد حلت، فجاء أبو هريرة فقال: أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة، فبعثوا كريباً مولى ابن عباس إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ يسألها عن ذلك، فجاءهم فأخبرهم أنها قالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليالٍ فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «قد حلت»^(١).

○ عمرة بنت عبد الرحمن:

• ستة أحاديث:

٤٩٦ - مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة [٩١/ب] زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس^(٢).

٤٩٧ - وبه: أن يهودية جاءت تسألها فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله ﷺ أيعذب الناس في قبورهم؟ فقال رسول الله ﷺ عائذ بالله من ذلك، ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مراكبا فحسب بالشمس فرجع ضحى فمر بين ظهرائي الحجر ثم قام يصلي وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم انصرف فقال: ما [٩٢/أ] شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٢٥٣)، ومن طريقه النسائي (٣٥١٤).

وتابعه شيبان بن عبد الرحمن عند البخاري (٤٩١٠)، وعبد الوهاب الثقفي عند مسلم (١٤٨٥)، والليث بن سعد عند الترمذي (١١٩٤)، والنسائي (٣٥١٢)، جميعهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤)، ومن طريقه البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤٦)، ومن طريقه البخاري (١٠٥٠، ١٠٥٦)، ومسلم (٩٠١).

٤٩٨ - وبه: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَحَدَثَ النِّسَاءُ لِمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مَنَعَهُ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قال يحيى: فقلتُ لعمرة: أَوْ مَنَعَ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْمَسْجِدَ؟ قال: فقالت عمرة: نعم^(١).

٤٩٩ - وبه: أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحْلَلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَزْوَاجِهِ^(٢).

قال يحيى: فذكرتُ هذا الحديثَ للقاسم بن محمد فقال: أتتكَ بالحديثِ على وجهه.

٥٠٠ - وعن عمرة ابنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصاريِّ أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصُّبْحِ فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلِ عِنْدَ بَابِهِ فِي الْغَلَسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذِهِ؟» فقالت: أَنَا حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلِ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فقالت: لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ لِزَوْجِهَا، فَلَمَّا جَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلِ قَدْ ذَكَرْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَذْكُرَ»، فقالت حبيبة: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ مَا أَعْطَانِي فَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِثَابِتٍ: «خُذْ مِنْهَا فَأَخَذَ مِنْهَا وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا»^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٦٧)، ومن طريقه البخاري (٨٦٩).

وتابعه سليمان بن بلال وعبد الوهاب الثقفي وأبو خالد الأحمر وعيسى بن يونس عند مسلم (٤٤٥)، جميعهم عن يحيى بن سعيد بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٨٩٤)، ومن طريقه البخاري (١٧٠٩، ٢٩٥٢).

وتابعه سليمان بن بلال عند البخاري (١٧٢٠)، ومسلم (١٢١١)، وعبد الوهاب الثقفي وسفيان ابن عيينة عند مسلم فيما تقدم أربعتهم عن يحيى بن سعيد بإسناده به.

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١١٩٨)، ومن طريقه أبو داود (٢٢٢٧)، والنسائي (٢٢٢٧).

٥٠١- وبه: عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: مَا طَالَ عَلِيٌّ وَمَا نَسِيتُ: الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا^(١).

○ بشير بن يسار:

● حديثان:

٥٠٢- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار مولى بني حارثة أن سويد بن النعمان أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء [ب/٩٨] وهي من أدنى خيبر صلى العصر، ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق، فأمر به ففُرى فأكل وأكلنا، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ^(٢).

٥٠٣- وبه: عن بشير بن يسار، عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح أضحيته قبل أن يذبح رسول الله ﷺ يوم الأضحى، فزعم أن رسول الله ﷺ أمره أن يعود بضحية أخرى، فقال أبو بردة: لا أجد إلا جدعا، فقال له رسول الله ﷺ: «إن لم تجد إلا جدعا فاذبحه»^(٣).

○ محمد بن يحيى بن حبان:

● ثلاثة أحاديث:

٥٠٤- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر: أنه كان يقول: إن ناسا يقولون: إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس، قال عبد الله بن عمر: لقد ارتقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته، وقال: لعلك من الذين يصلون على أوراكهم [١/٩٩] فقلت: لا أدري والله، يعني الذي يسجد ولا

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٧٥)، ومن طريقه النسائي (٤٩٢٧).

والحديث عند البخاري (٦٧٨٩، ٦٧٩٠، ٦٧٩١)، ومسلم (١٦٨٤) من طرق عن عمرة عن عائشة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥١)، ومن طريقه البخاري (٢٠٩، ٤١٩٥).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٤٤).

يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ يَسْجُدُ وَهُوَ لَا صِقُّ بِالْأَرْضِ^(١).

٥٠٥- وبه: عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مُحَرَّرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُدْعَى الْمُخَدَجِيَّ سَمِعَ رَجُلًا فِي الشَّامِ يُدْعَى أَبُو مُحَمَّدٍ يَقُولُ: إِنَّ الْوَتَرَ وَاجِبٌ، قَالَ الْمُخَدَجِيُّ: فَرَحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَاعْتَرَضْتُ لَهُ وَهُوَ رَائِحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ، فَقَالَ عُبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٢).

٥٠٦- وبه: عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن أبي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: تُوْفِيَ رَجُلٌ يَوْمَ خَيْبَرَ وَأَتَمَّ ذِكْرُوهَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَزَعَمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، فَتَغَيَّرَتْ وَجْوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ، [ب/٩٩] فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ صَاحِبِكُمْ قَدْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قَالَ: فَفَتَحْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا فِيهِ خَرَزَاتٍ مِنْ خَرَزِ يَهُودٍ مَا يُسَاوِينِ دِرْهَمَيْنِ^(٣).

○ عبادة بن الوليد:

● حديث واحد:

٥٠٧- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصَّامِتِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ وَالْمَكْرَهِ وَالْمَنْشَطِ، وَلَا تُنَازِعُ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ أَوْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُ مَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً^(٤).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٥٥)، ومن طريقه البخاري (١٤٥).

وتابعه سليمان بن بلال عند مسلم (٢٦٦)، كلاهما عن يحيى بن سعيد بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٧٠)، ومن طريقه أبو داود (١٤٢٠)، والنسائي (٤٦١).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٩٥)، ومن طريقه أبو داود (٢٧١٠)، والنسائي (١٩٥٨).

(٤) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٧٧)، ومن طريقه البخاري (٧١٩٩).

وتابعه عبد الله بن إدريس عند مسلم (١٧٠٩)، كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

○ أبو صالح السَّمان:

● حديث واحد:

٥٠٨- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح السَّمان، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أُشِقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَحَبِّتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكِنْ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَلَا يَجِدُونَ مَا يَتَحَمَّلُونَ عَلَيْهِ فَيَخْرُجُونَ وَيَشِقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، فَوَدِدْتُ أَنِّي أُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ثُمَّ [١/١٠٠] أَحْيَا فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا فَأُقْتَلُ»^(١).

○ سعيد المقبري:

● حديث واحد:

٥٠٩- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله ابن أبي قتادة، عن أبيه أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ أَيْكْفُرُ اللَّهُ عَنْ خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا أَدْبَرَ الرَّجُلُ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَنُودِيَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» فَأَعَادَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ إِلَّا الدِّينَ كَذَلِكَ قَالَ لِي جِبْرِيلُ»^(٢).

○ عمر بن كثير بن أفلح:

● حديث واحد:

٥١٠- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة بن ربعي أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ فَلَمَّا

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠١٢)، وتابعه يحيى القطان عند البخاري (٢٩٧٢)، والنسائي (٣١٥١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٠٣)، ومن طريقه النسائي (٣١٥٦).

وتابعه الليث بن سعد ويزيد بن هارون عند مسلم (١٨٨٥)، والترمذي (١٧١٢). ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد به.

التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوَلَةٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَجُلًا [١٠٠/ب] مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: فَاسْتَدْرْتُ لَهُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ حَتَّى قَطَطْتُ الدَّرْعَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ مَا بُأَلَ النَّاسُ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ تَرَاجَعُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ»، قَالَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةُ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ»، قَالَ: فَقُمْتُ ثُمَّ قُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الثَّلَاثَةَ فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَالِكُ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي فَأَرْضِهِ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يَقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ [١٠١/أ] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ فَأَعْطِهِ إِيَّاهُ»^(١).

قال أبو قتادة: فأعطانيه فبعثت الدرع فابتعت به مخرفاً في بني سلمة فإنه لأول مال تأتته في الإسلام.

● واقد بن سعد:

حديث واحد:

٥١١ - مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن سعد بن معاذ، عن نافع بن جبیر ابن مُطْعِمٍ، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد^(٢).

○ أبوبكر بن حزم:

● حديث واحد:

٥١٢ - مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٩٩٠)، ومن طريقه البخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٥٤٩)، تابعه الليث عند مسلم (٩٦٢)، والترمذي (١٠٤٤)، وعبد

الوهاب الثقفي وزكريا بن أبي زائدة عند مسلم فيما تقدم، جميعاً عن يحيى بن سعيد بإسناده به.

عُمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَأَدْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ»^(١).

○ أبوالحباب:

● حديث واحد:

٥١٣- مالك، عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [١٠١/ب] ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَثْرَبَ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(٢).

○ أبو سلمة:

● حديث واحد:

٥١٤- مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: سمعتُ أبا قتادة بن ربعي يقول سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الشَّيْءَ يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا اسْتَيْقَظَ وَيَتَعَوَّدُ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٣).

قال أبو سلمة: إن كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل فلما سمعتُ هذا الحديث فَمَا كُنْتُ لِأَبَالِيهَا.

كامل حديث يحيى بن سعيد، وهو ستة وعشرون حديثًا.



(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٣٨٣).

وتابعه زهير بن معاوية عند البخاري (٢٤٠٢)، ومسلم (١٥٥٩)، كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٤٠)، ومن طريقه البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٨٤)، وتابعه سفيان بن عيينة عند مسلم (٢٢٦١).

يوسف بن يونس

● حديث واحد:

٥١٥- مالك، عن يوسف بن يونس بن حمّاس، عن عمّه، عن أبي هريرة: أنّ رسول الله ﷺ قال: «لَتَتْرُكَنَّ الْمَدِينَةَ عَلَى أَحْسَنِ مَا كَانَتْ حَتَّى يَدْخُلَ الْكَلْبُ فَيُعْذِّي عَلَى بَعْضِ [١/١٠٢] سَوَارِي الْمَسْجِدِ أَوْ عَلَى الْمَنْبَرِ»، قالوا: يا رسول الله فليمن يكون الثمرُ ذلك الزمان؟ قال: «لِلْعَوَافِي الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ»^(١).

يزيد بن رومان

● حديث واحد:

٥١٦- مالك، عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خواتٍ عمّن صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ نَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا وَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمِ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ^(٢).

يزيد بن الهاد

● حديثان:

٥١٧- مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أنّه قال: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيْتُ كَعْبَ الْأَحْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ وَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [١/١٠٢ ب] فَكَانَ فِيهَا حَدِيثُهُ أَنِّي قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعْتُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٤٣)، وروى من وجه عن أبي هريرة عند مسلم (١٣٨٩).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (٤٤٠)، ومن طريقه البخاري (٤١٣٠)، ومسلم (٨٤٢).

السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصَيَّخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ يُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

فَقَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمَ، فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، قَالَ: فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقِيتُ بُصْرَةَ بْنَ أَبِي بُصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ، فَقَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطِيَّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ» يَشْكُ أَثَمًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ [١٠٣/أ].

ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ وَمَا حَدَّثَنِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبَ كَعْبٌ، قَالَ: فَقُلْتُ: ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَدَقَ كَعْبٌ ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ آيَةَ سَاعَةٍ هِيَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا وَلَا تَضْنِنِ عَلَيَّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي وَتِلْكَ سَاعَةٌ لَا يُصَلِّي فِيهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ»؟ قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَالَ: هُوَ ذَلِكَ ^(١).

٥١٨ - وبه: عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كَانَ [١٠٣/ب] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْوَسْطِ مِنْ رَمَضَانَ فَاعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صُبْحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ قَالَ: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ فَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي صُبْحَتِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ وَالتَّمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٤٣)، ومن طريقه أبو داود (١٠٤٦)، وهو عند النسائي بهذه السياقة من حديث بكر بن مضر متابعا للمالك (١٤٣٠).

قال أبو سعيد: فَأَمْطِرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ.

قال أبو سعيد: فَنَظَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبِينِهِ وَأَنْفَهُ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ فِي صُبْحٍ وَاحِدٍ وَعَشْرِينَ^(١).

يزيد بن عبد الله بن قسيط

• حديث واحد:

٥١٩ - مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ^(٢).

يزيد بن خُصَيْفَةَ [١٠٤/أ]

• ثلاثة أحاديث:

٥٢٠ - مالك، عن يزيد بن خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفِيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَنْوَاءَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ نَاسًا مَعَهُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا صَرْعًا نُقِصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قَيْرَاطٌ».

قال: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: إي ورب هذا المسجد^(٣).

٥٢١ - وعن يزيد بن خُصَيْفَةَ: أَنَّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ السُّلَمِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٧٠١)، ومن طريقه البخاري (٢٠٢٧)، وهو عند مسلم (١١٦٧) من أوجه عن محمد بن إبراهيم التيمي بإسناده به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٠٨٠)، ومن طريقه أبو داود (٤١٢٤)، والنسائي (٤٢٥٢).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٨٠٧)، ومن طريقه البخاري (٢٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٦).

ﷺ قال عثمان: وبى وجع قد كاد يهلكني قال فقال لي: «امسح بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد».

قال: ففعلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل أمر به أهلي وغيرهم^(١).

٥٢٢- وعن يزيد بن خُصيفة [١٠٤/ب]، عن عروة بن الزبير أنه قال: سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يُصيب المؤمن من مُصيبة حتى الشوكة إلا قُصَّ بها أو كُفِّرَ بها من خطاياها»^(٢).
لا يدري يزيد أيهما قال عروة.

يزيد بن زياد

• حديث واحد:

٥٢٣- مالك، عن يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر: أيها الناس، «إنه لا مانع لما أعطى الله ولا مُعطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجِدِّ منه الجِدُّ، من يُرد الله به خيراً يُفقهه في الدين».

ثم قال معاوية: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٥٤)، ومن طريقه أبو داود (٣٨٩١)، والترمذي (٢٠٨٠).

وروي من وجه آخر عن نافع بن جبير عند مسلم (٢٢٠٢).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٥٠)، ومن طريقه مسلم (٢٥٧٢).

ورواه مسلم (٢٥٧٢) من حديث مالك عن الزهري عن عروة به.

وهو عند البخاري من وجه آخر عن الزهري به (٥٦٤٠).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٦٧)، وهو في «الصحيحين» من وجه آخر عن معاوية به.

ذَكَرَ حَدِيثَ مَنْ ذَكَرَ بِكُنْيَتِهِ وَلَمْ يَتَّفِقْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ

• وهم ثلاثة، لهم أربعة أحاديث:

أَبُو بَكْرٍ بِنِ عَمْرٍ

• حديث واحد:

٥٢٤- مالك، عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن سعيد [١٠٥/أ] بن يسار أنه قال: كنتُ أسيرُ مع عبد الله بن عمر بطريق مكة قال سعيد: فلما خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ، فَقَالَ لِي عبد الله بن عمر: أين كنتَ؟ فقلتُ له خَشِيتُ الفَجْرَ فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ فَقَالَ: أليس لك في رسول الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فقلتُ: بلى والله، قال: فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُوتِرُ على البَعِيرِ^(١).

أَبُو بَكْرٍ بِنِ نَافِعٍ

• حديثان:

٥٢٥- مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صَفِيَّةِ ابنة أبي عُبَيْدٍ أُمِّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ ذَكَرَ الإِرَارَ: فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُرْخِيهِ شِبْرًا» قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذَا يَنْكَشِفُ عَنْهَا، قَالَ: «فَذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ»^(٢).

٥٢٦- وعن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحَى^(٣).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (٢٧١)، ومن طريقه البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠).

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٠٠)، ومن طريقه أبو داود (٤١١٧).

(٣) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٦٤)، ومن طريقه مسلم (٢٥٩).

والحديث مشهور من طرق أخر عن نافع عن ابن عمر به في «الصحاحين» وغيرهما.

أبوليلي

● حديث واحد:

٥٢٧- مالك، عن أبي ليلي بن عبد الله بن عبد الرحمن [١٠٥/ب] بن سهل، عن سهل ابن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه: أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير بئر أو عين، فأتى يهود فقال: أنتم والله قتلتموه، فقالوا: والله ما قتلناه، فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال له رسول الله ﷺ: «كبر كبر» يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله ﷺ: «إمّا أن يدوا صاحبكم وإمّا أن يؤذنوا بحرب» فكتب إليهم رسول الله ﷺ في ذلك فكتبوا: إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن: «أتحلفون وتستحقون دم [١٠٦/أ] صاحبكم» فقالوا: لا، قال: «أفتحلف لكم يهود» قالوا: ليسوا بمسلمين، فوداه رسول الله ﷺ من عنده فبعث إليهم بئاة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار.

قال سهل: لقد ركضتني منها ناقة حمراء^(١).

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٦٣٠)، ومن طريقه البخاري (٧١٩٢)، ومسلم (١٦٦٩).

ذكر حديث مالك عن لم يسمه

• وهما حديثان:

٥٢٨- مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عبد الرحمن ابن الحُباب الأسلمي، عن أبي قتادة الأنصاري: أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعاً والزهُو والرُّطْبَ جميعاً^(١).

٥٢٩- وعن الثقة عنده، عن بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، عن أبي موسى الأشعري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الاستئذان ثلاث فإن أذنوا لك فادخل وإلا فارجع»^(٢).

آخر الجزء الثالث من الملخص، وهو آخر الكتاب [١/١٠٦] بعون الله وتأيدته، فعدد من وقع فيه ممن روى عنه مالك اثنان وثلاثون رجلاً، لجميعهم فيه مائة حديث وثلاثة وأربعون حديثاً، وعدد جميع من وقع في جملة الملخص ممن روى عنه مالك ثمانون رجلاً، لجميعهم فيه خمسمائة حديث وتسعة عشر حديثاً نفع الله بها فيه. هذا الكتاب مرتب على حروف المعجم على ترتيب بلاد المغرب، وهو على هذه الصفة فما كان من الحروف المذكوراً فيه فهو بسوادٍ وما لم يُذكر فيه فهو بحُمْرة، وهذه صورته:

«أ، ب، ت، ث، ج، ح، خ، د، ذ، ر، ز، ط، ل، م، ن، ص، ض، ع، غ، ف، ق، س، ش، و، ي».

(١) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٥٩٤)، والحديث عند البخاري (٥٦٠٢)، ومسلم (١٩٨٨) من وجه آخر عن أبي قتادة به.

(٢) أخرجه: مالك رواية يحيى (١٧٩٨)، وتابعه عمرو بن الحارث عند مسلم (٢١٥٣) كلاهما عن بكير بن الأشج به.

وتابعه بكيراً يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عند البخاري (٦٢٤٥)، وعنده (٢٠٦٢، ٧٣٥٣) من وجه آخر عن أبي موسى به.

كتبه لنفسه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن عمر بن علي الصَّنَهَاجِيُّ غفر الله له
ولوآلديه ولجميع المسلمين، وكان الفراغ من نسخه يوم الجمعة تاسع وعشرين
المحرّم سنة إحدى وعشرين وسبعمائة، نفع الله به، والحمد لله وحده وصلى الله على
سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه، وحسبنا الله ونعم الوكيل [١٠٧/أ].

فهارس الأحاديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤١٦	سهل بن سعد	أتأذن لي أن أعطي هؤلاء
٥٦	أم قيس ابنة محصن	أتت أم قيس بابن لها صغير لم يأكل الطعام
٤٦٦	عائشة أم المؤمنين	أتى رسول الله ﷺ بصبي فبال على ثوبه
٣٩١	عائشة أم المؤمنين	أحباستنا هي
٤٦٣	عائشة أم المؤمنين	أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس
٣١٣	عائشة أم المؤمنين	ادخروا الثلاث وتصدقوا بما بقي
٤٥١	أبو هريرة	إذا أحب الله العبد قال: يا جبريل
٣٢٣	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده
٣٢٤	أبو هريرة	إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة
٤٨٥	أسماء بنت أبي بكر	إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة
٦٢	عبد الله بن عمر	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه
١٨	أبو هريرة	إذا أمن الإمام فأمنوا
٣٦٢	أبو هريرة	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين
٢٩١	عبد الله بن عمر	إذا بايعت فقل: لا خلافة
١٧٧	عائشة	إذا بلغت هذه الآية فأذني
٣٢٤	أبو هريرة	إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً
٤٤٤	أبو هريرة	إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه
١٣٥	أبو هريرة	إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون
٢٠٦	عبد الله بن عمر	إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل
١٨٢	عبد الله بن عباس	إذا دبغ الإهاب فقد طهر
٤٠٢	أبو قتادة الأنصاري	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين
٢٣٣	عبد الله بن عمر	إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٤	أبو أيوب الأنصاري	إذا ذهب أحدكم لغائطٍ أو لبولٍ فلا يستقبل القبلة
٤٤٧	أبو هريرة	إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس
٧٧	أبو سعيد الخدري	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
٩	عبد الرحمن بن عوف	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
٦٣	عبد الرحمن بن عوف	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه
٣٢٦	أبو هريرة	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله
٣٢٧	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف
٣٢٨	أبو هريرة	إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين
٤٣٢	أبو هريرة	إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} فقولوا: آمين
٤٣٣	أبو هريرة	إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده
١٣	أبو هريرة	إذا قلت لصاحبك أنصت
٣٣٤	أبو هريرة	إذا قلت لصاحبك أنصت فقد لغوت
٢٠٧	عبد الله بن عمر	إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه
١٧٥	أبو سعيد الخدري	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدًا يمر
٣٧٨	أبو هريرة	إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة
٢٦٠	عبد الله بن عمر	إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحدٍ
١٠٢	عبد الله بن عمر	إذا كنت بين الأخشبين من منى
٣٠٨	بسرة ابنة صفوان	إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ
٤٥٧	عائشة أم المؤمنين	إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد
٣٢٥	أبو هريرة	إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط
٤٢٣	المقداد بن الأسود	إذا وجد أحدكم ذلك فليضح فرجه

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٦	عبد الله بن عمرو	اذبح ولا حرج
٢٥٥	عبد الله بن عمر	أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم
٣١٤	عائشة أم المؤمنين	أراه فلاناً
١٥١	أنس بن مالك	أرأيت إذا منع الله الثمرة
٤٤٦	أبو هريرة	أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلاً أمهله
١١٩	أنس بن مالك	أرسلك أبو طلحة
٤٠	عائشة أم المؤمنين	أرضعني خمس رضعات
٣٥١	أبو هريرة	اركبها
١٣٨	أبو سعيد الخدري	إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه
٥٣٢	أبو موسى الأشعري	الاستئذان ثلاث فإن أذنوا لك فادخل
٤٤٢	عائشة وأم سلمة	أشهد على رسول الله ﷺ أن كان ليصبح جنباً من جماع غير احتلام
١٢٨	أبو هريرة	أصدق ذو اليمين
٤٩١	عمر بن الحكم	أعتقها
١٦٣	زيد بن خالد الجهني	اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة
١٧٢	أبو رافع مولى رسول الله	أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاءً
١٢٩	أم عطية الأنصارية	اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك
١٠٧	جابر بن عبد الله	أغلقوا الباب وأوكوا السقاء وأكفثوا الإناء
١٣٠	عبد الله بن عباس	أفأحج عنها؟ قال: نعم
٤٨	عبد الله بن عباس	أقبلت راكباً على حمارٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزت
٢	أنس بن مالك	اقتلوه
٥١	عبد الله بن عباس	اقضه عنها
٣٩٧	أبو سعيد وأبو هريرة	أكل تمر خبير هكذا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٣	أبو هريرة	أكل كل ذي نابٍ من السباع حرام
٣٣	النعيمان بن بشير	أكل ولدك نحلته مثل هذا
٣٢١	زيد بن خالد الجهني	ألا أخبركم بخير الشهداء؟
١٣٤	أبو هريرة	ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا
١٢٦	أبو واقد الليثي	ألا أخبركم عن النفر الثلاثة
٣١١	أبو بشير الأنصاري	ألا تبقيين في رقبة بعيرٍ قلادة
١٩٩	عبد الله بن عمر	ألا صلوا في الرحال
٤٣٠	سهل بن حنيف	ألم يقل إلا ما كان رقماً في ثوبٍ؟
٤٤٩	أبو هريرة	أما إنك لو قلت حين أمسيت
١٦٢	رافع بن خديج	أما بالذهب والورق فلا بأس به
١٨٣	عبد الله بن عباس	أما علمت أن الله حرمها
١٦٦	جابر بن عبد الله	أما له ثوبان غير هذين
٥٤	أبو هريرة وزيد بن خالد	أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله
٥٢٢	عائشة أم المؤمنين	أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت
٢٨٧	عبد الله بن عمر	أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة
٥١٦	أبو هريرة	أمرت بقريّة تأكل القرى يقولون يثرب
٥٢٤	عثمان بن أبي العاص	امسح بيمينك سبع مرات
٤١٠	الفريعة بنت مالك	امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله
٣٩٣	خنساء ابنة خذام	أن أباهما زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك
٢٤	أبو هريرة	إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان
٢٠٩	عبد الله بن عمر	إن أحدكم إذا مات عرض على مقعده
٣٩	عائشة أم المؤمنين	أن أفلح أخوا أبي القعيس جاء يستأذن

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٥٦	عبد الله بن عمر	إن الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء
٢٠٨	عبد الله بن عمر	إن الرجال والنساء كانوا يتوضأون
١٠٣	بلال بن الحارث المزني	إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
٣١٤	عائشة أم المؤمنين	إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
١٧١	عبد الله بن عباس	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
٤٦٤	عائشة أم المؤمنين	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
١٤١	أبو هريرة	إن الشملة التي أخذ يوم خيبر من المغانم
٢٥٢	عبد الله بن عمر	إن العبد إذا نصح لسيدته وأحسن عبادة ربه
٣٠٧	أبو هريرة	إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون
٢٢٠	عبد الله بن عمر	إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
٤٥٠	أبو هريرة	إن المؤمن يشرب في معى واحد
٤٩٦	جابر البياضي	إن المصلي يناجي ربه فلينظر ما يناجيه به
٣٣١	أبو هريرة	إن الملائكة تصلي على أحدكم
١٢٥	أبو سعيد الخدري	إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تماثيل أو صور
٢٢٥	عبد الله بن عمر	أن النبي ﷺ كان أهل بعمره عام الحديبية
٤٦٨	عائشة أم المؤمنين	أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب
٢٩٦	عبد الله بن عمر	إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنها يقول
٢٧٧	أبو سعيد الخدري	إن بالمدينة جنا قد أسلموا
٢٨٣	عبد الله بن عمر	إن بلاً ينادي بليل فكلوا واشربوا
٢٣٤	عبد الله بن عمر	أن رجلاً لا عن امرأته في زمان رسول الله ﷺ
٣٨٥	عبد الله بن عمر	إن رجلي لا تحملاني
٢٣٩	أسامة بن زيد	أن رسول الله ﷺ أرخص لصاحب العرية
١٥٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ أرخص في بيع العرايا
٣١٨	عاصم بن عدي	أن رسول الله ﷺ أرخص لرعاة الإبل في

<u>رقم الحديث</u>	<u>الراوي</u>	<u>طرف الحديث</u>
		البيتوتة
٨٨	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ أفرد الحج
٣٨٧	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ أفرد الحج
١٧٠	عبد الله بن عباس	أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى
٥٢٩	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشوارب
٢٥٩	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب
٢٣٠	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء
٢١٥	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله
٥٠	عبد الله بن عباس	أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح
٢٢٨	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامه
٤٦٥	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ رأى في جدار القبلة بصاقاً
٢١٨	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل
٣٧٩	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ سجد فيها
١٩٢	أم هانئ ابنة أبي طالب	أن رسول الله ﷺ صلى عام الفتح
٢١٣	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر
٤٩٥	عبد الله بن بحينة	إن رسول الله ﷺ قام من اثنتين من الظهر
٢٧٩	عبد الله بن عمر	إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن
٢٤٨	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجن
٤٢	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ
٤٥٤	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة
٥٩	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع
٢٠٣	حفصة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ كان إذا سكت المؤذن
١٤٥	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ كان إذا نزل من الصفا مشي
٢٨١	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء ماشياً وراكباً

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٨٧	أسماء بنت أبي بكر	إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نبردها بالماء
٣٥	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالليل إحدى
٢٠١	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر
٣٨٠	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو جالس
٤٠١	أبو قتادة الأنصاري	أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة
٣٤	عائشة أم المؤمنين	أن رسول الله ﷺ كان يغتسل من إناء
٥١٤	علي بن أبي طالب	أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز
١٤٦	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ نحر بعض هديه بيده
١٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي
١٠٤	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله
٥٣١	أبو قتادة الأنصاري	أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعاً
١٣٦	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نهى أن ينبذ في الدباء
٧٦	أبو ثعلبة الخشني	أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي نابٍ
٢٣٢	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار
٩٦	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر
١٥٨	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة
٢٣٨	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة
٩٩	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة
٢٤٥	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن النجش
٢٣٧	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها
٢٩٣	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤٢	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع جبل حبله
٥٧	أبو مسعود الأنصاري	أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب
٩٨	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين
٦٤	علي بن أبي طالب	أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء
٥٥	أبو هريرة وزيد بن خالد	إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها
٤٧٩	المسور بن مخرمة	أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها
٤٧٠	عائشة أم المؤمنين	إن شئت فصم وإن شئت فأفطر
٥١٩	صالح بن خوات	أن طائفة صفت معه وطائفة وجاء العدو
٤٤١	عائشة وأم سلمة	إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنبًا من جماع
٤٦٩	عائشة أم المؤمنين	إن كان رسول الله ﷺ ليقبل بعض أزواجه
٤١٥	سهل بن سعد	إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن
٥٠٧	أبو بردة بن نيار	إن لم تجد إلا جذعًا فاذبحه
١٦٤	عبد الله بن عمر	إن من البيان لسحرا
٣٠٢	عبد الله بن عمر	إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
٤٢٨	أم الفضل بنت الحارث	أن ناسًا اختلفوا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله ﷺ
٤٧	عمر بن الخطاب	إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف
٧٣	عمر بن الخطاب	إن هذين يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما
٣١٢	عائشة أم المؤمنين	أنا قتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي
٥٣	عبد الله بن عباس	إننا لم نرده عليك إلا أنا حرم
٤٧٢	عائشة أم المؤمنين	أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة
١٠٨	معاذ بن جبل	إنكم ستأتون غداً إن شاء الله عین تبوك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٨٥	جابر بن عبد الله	إنما المدينة كالكير تنفي خبثها
٤٨٣	أم سلمة أم المؤمنين	إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي
١	أنس بن مالك	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٤٥٩	عائشة أم المؤمنين	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٥٢	عبد الله بن عباس	إنما حرم أكلها
٤٥٦	عائشة أم المؤمنين	إنما ذلك عرق وليس بالحیضة
٢٠٥	عبد الله بن عمر	إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل
٧٢	كعب بن مالك	إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة
٢٨	معاوية بن أبي سفيان	إنما هلكت بنو إسرائيل حين
٣٢٢	أم سلمة أم المؤمنين	إنما هي أربعة أشهرٍ وعشرًا
٤٢٩	أبو قتادة الأنصاري	إنما هي طعمة أطعمكموها الله
٢٥٤	عبد الله بن عمر	إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة
١٩٤	عبد الله بن عباس	أنه يات عند ميمونة زوج النبي ﷺ
٢٦٦	رجل من الأنصار	أنه سمع رسول الله ﷺ ينهى أن تستقبل القبلة لغائطٍ أو بولٍ
٤٩٤	أبو أيوب الأنصاري	أنه صلى مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع
٤٧٤	عائشة أم المؤمنين	إنه عمك فأذني له
٥٢٦	معاوية بن أبي سفيان	إنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله
٤٦٠	عائشة أم المؤمنين	أنها لم تر رسول الله ﷺ صلى صلاة الليل قاعدًا
١٢٣	أبو قتادة الأنصاري	إنها ليست بنجسٍ، إنما هي من الطوافين
٣٢٠	عائشة أم المؤمنين	إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها
٣٩٥	أبو سعيد الخدري	إني أراك تحب الغنم والبادية
٢١٢	عبد الله بن عمر	إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٨	أنس بن مالك	إني أريت هذه الليلة حتى تلاحي رجلان
٧٠٨	عائشة أم المؤمنين	إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم
٢٢٤	عبد الله بن عمر	إني لبدت رأسي وقلدت هديي
٣٤٥	أبو هريرة	إني لست كهيتكم
٢١١	عبد الله بن عمر	إني لست كهيتكم إني أطعم وأسقى
١٢	أبو هريرة	أو كلكم يجد ثوبين؟
١٥٠	أنس بن مالك	أولم ولو بشاة
٣٦٨	أبو هريرة	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث
٥٠١	عائشة أم المؤمنين	أيعذب الناس في قبورهم؟
٣٨٣	عبد الله بن عباس	الأيمن أحق بنفسها من وليها
٢١	جابر بن عبد الله	أيما رجلٍ أعمر عمرى له ولعقبه
٥١٥	أبو هريرة	أيما رجلٍ أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه
٢٩٩	عبد الله بن عمر	أيما رجلٍ قال لأخيه: كافر
٣	أنس بن مالك	الأيمن فالأيمن
٨	محمود بن الربيع	أين تحب أن أصلي
٣٨٢	سعد بن أبي وقاص	أينقص الرطب إذا يبس
٥١٠	عبادة بن الصامت	بايعنا رسول الله ﷺ عن السمع والطاعة
١١٦	أنس بن مالك	بيع ذلك مال رابع ذلك مال رابع
٤٩٢	جابر بن عبد الله	بعث رسول الله ﷺ بعثاً قبل الساحل
٤٥	عائشة أم المؤمنين	بهذا أمرت
١٩٠	عبد الله بن عمر	بيداؤكم هذه التي تكذبون
٤٣٩	أبو هريرة	بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
٤٣٦	أبو هريرة	بينما رجل يمشي بطريق مكة إذ وجد غصن
٣٦٣	أبو هريرة	تجاج آدم وموسى فحج آدم موسى

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٨٥	عبد الله بن عمر	تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر
٥٢٨	صفية ابنة أبي عبيد	ترخيه شبرًا
٤٤٨	أبو هريرة	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
٤٨٤	سفيان بن أبي هبيرة	تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون
٤٤٣	بعض أصحاب النبي	تقووا لعدوكم
٣٤٧	أبو هريرة	تكفل الله لمن جاهد في سبيله
١٣٢	أنس بن مالك	تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين
٢٨٢	عبد الله بن عمر	توضأ واغسل ذكرك ثم نم
٦٨	سعد بن أبي وقاص	الثلاث والثلاث كثير
١٩	أبو هريرة	جرح العجماء جبار
١٥٢	أنس بن مالك	حجم رسول الله ﷺ أبو طيبة
٥٠٤	حبيبة بنت سهل	خذ منها فأخذ منها وجلست في أهلها
٣٠	أبو هريرة	خذ هذا فتصدق به
٤٧٥	عائشة أم المؤمنين	خذنيها واشترطي الولاء لهم
٣٠٩	عبد الله بن زيد المازني	خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى
٨٩	عائشة أم المؤمنين	خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع
٢٦٩	طلحة بن عبيد الله	خمس صلوات في اليوم والليلة
٥٠٨	عبادة بن الصامت	خمس صلوات كتبهن الله على العباد
٢٢٦	عبد الله بن عمر	خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن
٢٨٩	عبد الله بن عمر	خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم
٤٢٢	أبو هريرة	خمس من الفطرة: تقليم الأظفار
٥٢٠	أبو هريرة	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
٢١٧	عبد الله بن عمر	الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
١٧٨	أبو هريرة	الخيال لرجل أجر، ولرجل ستر

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٥٠٦	سويد بن النعمان	دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق
١٥٣	عبد الله بن عمر	الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل
١٩٣	أبو هريرة	الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل
١٠	عمر بن الخطاب	الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء
١٩٦	عبد الله بن عمر	الذي تفوته صلاة العصر كأنها وتر أهله
٢٩٤	عبد الله بن عمر	الذي يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه
٢٦٤	أم سلمة أم المؤمنين	الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجر جر
٣٧٧	أبو هريرة	الرؤيا الحسنة
١٢١	أنس بن مالك	الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح
٥١٧	أبو قتادة الأنصاري	الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
٣٦٥	أبو هريرة	رأس الكفر نحو المشرق
٧١	عبد الله بن زيد بن عاصم	رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد
٤٨٠	عمر بن أبي سلمة	رأى رسول الله ﷺ يصلي في ثوبٍ واحدٍ
١٤٢	جابر بن عبد الله	رأيت رسول الله ﷺ رمل من الحجر الأسود
١١٤	أنس بن مالك	رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر
٤٠٣	عبد الله بن عمر	رأيت رسول الله ﷺ يصلي وهو على حمارٍ
١٨١	جدة محمد بن بجيد	ردوا السائل ولو بظلفٍ محرقٍ
٤٠٧	عائشة أم المؤمنين	ردي هذه الخميصة إلى أبي جهمٍ
١٤٧	أنس بن مالك	سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يعب الصائم
١٥٥	أبو هريرة و أبو سعيد	سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
٤٤٠	أبو هريرة	السفر قطعة من العذاب
١٣٣	أبو هريرة	السلام عليكم دار قومٍ مؤمنين

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٩	جبير بن مطعم	سمعت رسول الله ﷺ قرأ بالطور
٦١	عبد الله بن عمر	الشؤم في الدار والمرأة والفرس
٨٣	أبو هريرة	شر الطعام طعام الوليمة
٤٣٧	أبو هريرة	الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون
٢٨٤	عبد الله بن عمر	الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى
١١٢	عبد الله بن عمرو	صلاة أحدكم وهو قاعد مثل نصف صلاته
١١	أبو هريرة	صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده
١٩٨	عبد الله بن عمر	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ
٢٠٤	عبد الله بن عمر	صلاة الليل مثنى مثنى
١٩١	أسامة بن زيد	الصلاة أمامك
١٨٦	أبو هريرة	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة
٥٠٩	زيد بن خالد الجهني	صلوا على صاحبكم
١٠٩	عبد الله بن عباس	صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً
٨١	عبد الله بن بحنة	صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم قام
٤٩٣	البراء بن عازب	صليت مع رسول الله ﷺ العتمة فقرأ فيها
٤٠٠	كعب بن عجرة	صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين
٣٤٣	أبو هريرة	الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث
٨٧	أسامة بن زيد	الطاعون رجز أرسل على طائفة
٣٧٠	أبو هريرة	طعام الاثنين كافي الثلاثة
٩١	أم سلمة أم المؤمنين	طوفي من وراء الناس وأنت راكبة
٣٥٨	أبو هريرة	العجماء جبار، والمعدن جبار
٢٧٢	أبو هريرة	على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون
٤٣٥	أبو هريرة	العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما
٢٧٣	أبو سعيد الخدري	غسل الجمعة واجب على كل محتلم

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٠٥	جابر بن عتيك	غلبنا عليك يا أبا الربيع
١٣١	أبو سعيد الخدري	فأبن القدح عن فيك ثم تنفس
٥٢٧	عبد الله بن عمر	فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير
٢٧٥	عائشة أم المؤمنين	فرضت الصلاة ركعتين ركعتين
٢٩٨	عبد الله بن عمر	فيها استطعتم
٣٣٣	أبو هريرة	فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم
٣٤١	أبو هريرة	قال الله عز وجل: إذا أحب عبدي لقائي
١٣٧	أبو هريرة	قال الله: من عمل عملاً أشرك فيه غيري
٤١٧	معاذ بن جبل	قال الله: وجبت محبتي للمتحابين
٣٣٨	أبو هريرة	قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله
٦	سهل بن سعد الساعدي	قد أنزل فيك وفي صاحبك
٤٩٩	أم سلمة أم المؤمنين	قد حللت
٣٩٩	أم سلمة أم المؤمنين	قد حللت فانكحي من شئت
٣٦	عائشة أم المؤمنين	قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني
٦٧	سعد بن أبي وقاص	قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها
٢٥	أبو هريرة	قضى رسول الله ﷺ بغرة عبد أو وليدة
٥٠٥	عائشة أم المؤمنين	القطع في ربع دينار فصاعداً
٢٧٠	أبو مسعود الأنصاري	قولوا: اللهم صل على محمد
٣١٢٧	أبو حميد الساعدي	قولوا: اللهم صلى على محمد
١١٥	أنس بن مالك	قوموا فلاصلي لكم
٤٦٢	عائشة أم المؤمنين	كان أحب العمل إلى رسول الله ﷺ
١٩٥	عبد الله بن عمر	كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى
٤١٢	سهل بن سعد	كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٦	عائشة أم المؤمنين	كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يديني إلى رأسه
٢٠٠	عبد الله بن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير
١٥٩	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن
٥٠٠	عائشة أم المؤمنين	كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء
٣٩٨	عائشة وأم سلمة	كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا من جماع
٤٦١	عائشة أم المؤمنين	كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة
٢٨٠	عبد الله بن عمر	كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته
٤٢٧	عائشة أم المؤمنين	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر
٣١٥	عائشة أم المؤمنين	كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات
٤٧٨	أسامة بن زيد	كان يسير العنق، فإذا وجد فرجة نص
٢٧٨	النعمان بن بشير	كان يقرأ بـ {هل أتاك حديث الغاشية}
١٠٠	أنس بن مالك	كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه
٤٧١	عائشة أم المؤمنين	كان يوم عاشوراء يومًا تصومه قريش
٥٣٠	سهل بن أبي حثمة	كبر كبر
٣٤٢	أبو هريرة	كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب
١٥٦	أبو هريرة	كل ذلك لم يكن
٢٠	عائشة أم المؤمنين	كل شراب أسكر فهو حرام
١٨٧	عبد الله بن عمر	كل شيء بقدر حتى العجز والكيس
٣٣٩	أبو هريرة	كل مولود يولد على الفطرة
١٠٥	جابر بن عبد الله	كلوا وتزودوا وادخروا
٢٤١	عبد الله بن عمر	كنا في زمان رسول الله ﷺ نبتاع الطعام
١٧٦	أبو سعيد الخدري	كنا نخرج زكاة الفطر صاعًا من طعام
١٢٢	أنس بن مالك	كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
		عمرو
٥	أنس بن مالك	كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهاب
٤٦٧	عائشة أم المؤمنين	كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض
٣٨٩	عائشة أم المؤمنين	كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه
٤٥٥	عائشة أم المؤمنين	كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء
٤٢٦	عائشة أم المؤمنين	كنت أنا بين يدي رسول الله ﷺ
١٧٤	رجل من بني أسد	لا أجد ما أعطيك
١٨٥	رجل من بني ضمرة	لا أحب العقوق
٢٩٥	عبد الله بن عمر	لا ألبسه أبدًا
١٤٤	جابر بن عبد الله	لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
٢٢٩	عبد الله بن عمر	لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
٢٦٧	سعد بن معاذ	لا بأس بها فكلوها
٤	أنس بن مالك	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا
٢١٦	عبد الله بن عمر	لا تبتعه ولا تعد في صدقتك
٢٦١	أبو سعيد الخدري	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلًا بمثل
٣٦٤	أبو هريرة	لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها
١٦٨	عمر بن الخطاب	لا تشتريه وإن أعطاكه بدرهم
٢١٠	عبد الله بن عمر	لا تصوموا حتى تروا الهلال
٥٢٠	بُصرة الغفاري	لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد
٣٤٠	أبو هريرة	لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل
٢٢١	عبد الله بن عمر	لا تلبسوا القمص ولا العمام
٣٥٤	أبو هريرة	لا تلقوا الركبان للبيع
٤٤	عائشة أم المؤمنين	لا نورث ما تركنا فهو صدقة
٧٠	خالد بن الوليد	لا ولكنه لم يكن بأرض قومي

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤٤	عبد الله بن عمر	لا يبيع بعضكم على بيع بعض
١٩٧	عبد الله بن عمر	لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس
٣٠٠	عبد الله بن عمر	لا يتناجى اثنان دون واحد.
٣٥٣	أبو هريرة	لا يجمع بين المرأة وعمتها
٢٦٥	عائشة وحفصة	لا يجلب لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
٣٢٢	أم حبيبة أم المؤمنين	لا يجلب لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحذ
٤١٨	أبو هريرة	لا يجلب لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسير
٧٩	أبو أيوب الأنصاري	لا يجلب لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ
٢٥٣	عبد الله بن عمر	لا يجلبن أحد ماشية أحد بغير إذنه
٩٧	أبو هريرة	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه
٢٣١	عبد الله بن عمر	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه
٣٥٢	أبو هريرة	لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه
٦٥	أسامة بن زيد	لا يرث المسلم الكافر
٣٣٠	أبو هريرة	لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة
٤٤١٣	سهل بن سعد	لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
٧٠٩	عبد الله بن عمر	لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد
٥٢٥	عائشة أم المؤمنين	لا يصيب المؤمن من مصيبة
٣٧٤	أبو هريرة	لا يقسم ورثتي ديناراً
٣٣٧	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت
٣٦٦	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر
٣٦١	أبو هريرة	لا يمشين أحدكم في نعل واحد
٨٢	أبو هريرة	لا يمنع أحدكم جواره أن يغرز خشبة في جداره
٣٥٧	أبو هريرة	لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٥	أبو هريرة	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد
٩٤	ابن النضر السلمي	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد
٣٦٠	أبو هريرة	لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطراً
١٦٥	عبد الله بن عمر	لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه بطراً
٢٦٨	عثمان بن عفان	لا ينكح المحرم ولا ينخطب ولا ينكح
٣١٦	زيد بن خالد الجهني	لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة
٢٢٣	عبد الله بن عمر	ليبك اللهم ليك لييك لا شريك لك
٥١٨	أبو هريرة	لتتركن المدينة على أحسن ما كانت
٣٠١	عبد الله بن عمر	لست بأكله ولا محرمة
٣١٩	عائشة أم المؤمنين	لعلها تحبسناء، ألم تكن قد طافت
٤٧٣	عائشة أم المؤمنين	لعلها حابستنا
٥٠٨	عبد الله بن عمر	لقد ارتقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله
١٦٧	عمر بن الخطاب	لقد أنزلت علي الليلة سورة هي أحب إلي
٢٧١	رفاعة بن رافع الزرقي	لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يتدرونها
٩٠	عائشة أم المؤمنين	لقد هممت أن أنهي عن الغيلة
٣٣٦	أبو هريرة	لكل نبي دعوة يدعو بها
٤٢١	عبد الله بن عمر	لم أر رسول الله ﷺ يمس من الأركان إلا
١٤٩	أنس بن مالك	الله أكبر خربت خبير
٢٢٧	عبد الله بن عمر	اللهم ارحم المحلقين
٤٨٩	عائشة أم المؤمنين	اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق
١١٠	عبد الله بن عباس	اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم
٤٥٢	أبو هريرة	اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا
١٢٠	أنس بن مالك	اللهم بارك لهم في مكياهم
٤٧٧	عائشة أم المؤمنين	اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٥٣	أنس بن مالك	اللهم على رءوس الجبال والأكام
١١١	عبد الله بن عباس	اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض
٥٠٢	عائشة أم المؤمنين	لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء
٤٢٥	زيد بن خالد الجهني	لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه
٤٣٨	أبو هريرة	لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول
٣٢٥	أبو هريرة	لولا أن أشق على الناس أو على المؤمنين
٥١١	أبو هريرة	لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف
٣٢	أبو هريرة	لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك
٦٠	عائشة	لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت
١٧	أبو هريرة	ليس الشديد بالصرعة
٣٧١	أبو هريرة	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف
٣٠٣	أبو هريرة	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة
٤٠٥	أبو سعيد الخدري	ليس فيها دون خمس ذود صدقة
٩٢	أبو سعيد الخدري	ليس فيها دون خمسة أوسق من التمر صدقة
٣٨١	فاطمة بنت قيس	ليس لك عليه من نفقة
٢٦٢	عائشة أم المؤمنين	ما بال هذه النمركة
١٥٤	أبو هريرة و أبو سعيد	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
٣١٠	عبد الله بن زيد المازني	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
١٦	أبو هريرة	ما بين لابتيها حرام
٢٤٧	عبد الله بن عمر	ما تجدون في التوراة في شأن الرجم
٢٥١	عبد الله بن عمر	ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه
٤٣	عائشة أم المؤمنين	ما خير رسول الله ﷺ في أمرين إلا أخذ
٧	حفصة أم المؤمنين	ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي قاعدًا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٧	عائشة أم المؤمنين	ما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى
١٦١	أبو سعيد الخدري	ما عليكم أن لا تفعلوا
٨٦	عائشة أم المؤمنين	ما من امرئ تكون له صلاة بليلى
٤٨١	عثمان بن عفان	ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه
٤٨٦	أسماء بنت أبي بكر	ما من شيء كنت لم أراه إلا وقد رأيته
١٨٤	محجن	ما منعك أن تصلي مع الناس
٣٨٦	عائشة أم المؤمنين	ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر
٣٩٠	عائشة أم المؤمنين	ما يفعل الحاج غير أنك لا تطوف في
٧٨	أبو سعيد الخدري	ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم
٢٤٣	عبد الله بن عمر	المتبايعان كل واحد منهما بالخيار
٣٤٦	أبو هريرة	مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم
٤٢٤	أم هانئ ابنة أبي طالب	مرحباً يا أم هانئ
٢٣٥	عبد الله بن عمر	مره فليراجعها
٣٩٢	أسماء بنت عميس	مرها فلتغتسل ثم لتهل
٤٥٨	عائشة أم المؤمنين	مروا أبا بكر فليصل للناس
٧٤	أبو هريرة	مستجاب لأحدكم ما لم يعجل
١٠١	أبو قتادة بن ربعي	مستريح ومستراح منه
٣٥٦	أبو هريرة	مطل الغني ظلم
٢٤٠	عبد الله بن عمر	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه
٢٩٠	عبد الله بن عمر	من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه
٢٣	أبو هريرة	من أدرك الركعة من الصلاة فقد أدرك
١٦٩	أبو هريرة	من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع
٢٤٦	عبد الله بن عمر	من أعتق شركاً له في عبد
٤٣١	أبو هريرة	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٠	أبو أمامة الباهلي	من اقتطع حق مسلمٍ بيمينه
٥٢٣	سفيان بن أبي زهير	من اقتنى كلبًا لا يغني عنه زرعًا
٢٥٨	عبد الله بن عمر	من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيدٍ
٣١	أبو هريرة	من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة
٢٣٦	عبد الله بن عمر	من باع نخلاً قد أبرت فثمرها للبائع
٧٥	أبو هريرة	من توضأ فليستثر، ومن استجمر فليوتر
٥٢٠	عبد الله بن سلام	من جلس مجلسًا ينتظر الصلاة فهو في صلاةٍ
٤٤٥	أبو هريرة	من حلف بيمينٍ فرأى خيرًا منها فليكفر
٤٩٠	جابر بن عبد الله	من حلف على منبري هذا
٢١٩	عبد الله بن عمر	من حمل علينا السلاح فليس منا
٣٦٧	أبو هريرة	من شر الناس ذو الوجهين
٢٤٩	عبد الله بن عمر	من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب
١٣٩	أبو هريرة	من صلى صلاةً لم يقرأ فيها بأم القرآن
٤٣٤	أبو هريرة	من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له
٢٩	أبو هريرة	من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا
٥١٣	أبو قتادة الأنصاري	من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه
٥٢١	أبو سعيد الخدري	من كان اعتكف معي فليعتكف العشر
٣٨	عائشة أم المؤمنين	من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة
٤١٩	أبو شريح الكعبي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا
٢٨٦	عبد الله بن عمر	من لم يجد نعلين فليلبس خفين
١٨٩	عائشة	من نذر أن يطيع الله فليطعه
٩٣	أبو هريرة	من يرد الله به خيرًا يصب منه
٣٧٦	أبو هريرة	نار بني آدم التي توقدون جزء من سبعين جزء

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٧	أنس بن مالك	ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله
١٤٣	جابر بن عبد الله	نبدأ بما بدأ الله به
٥٠٣	عائشة أم المؤمنين	نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه
١٠٦	جابر بن عبد الله	نحرننا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية
٣٧٥	أبو هريرة	نحن الآخرون الأولون السابقون يوم القيامة
٤٨٢	أم سلمة أم المؤمنين	نعم إذا رأته الماء
٥١٢	أبو قتادة الأنصاري	نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل
٣٧٢	أبو هريرة	نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة
٤٧٦	عائشة أم المؤمنين	نعم فتصدق عنها
٢٥٠	عبد الله بن عمر	نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت
٢١٤	عبد الله بن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن
٢٦٣	علي بن أبي طالب	نهى رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمعصفر
٣٥٩	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ، عن لبستين وعن بيعتين
٢٩٧	عبد الله بن عمر	ها إن الفتنة ها هنا
٤٠٦	أنس بن مالك	هذا جبل يحبنا ونحبه
٢٧	معاوية بن أبي سفيان	هذا يوم عاشوراء
١٧٩	أبو أيوب الأنصاري	هكذا رأيته ﷺ يفعل
٢٧٦	زيد بن خالد الجهني	هل تدرون ماذا قال ربكم
٣٠٤	عبد الله بن عمر	هل تدري أين صلى رسول الله ﷺ
٣٢٩	أبو هريرة	هل ترون قبلتي ها هنا
٤٠٤	عبد الله بن زيد بن عاصم	هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ
١٢٧	أبو هريرة	هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا
٤١٤	سهل بن سعد	هل عندك من شيء تصدقها إياه

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٨٠	أبو هريرة	هل قرأ معي أحد منكم آنفاً
١٧٣	أبو قتادة الأنصاري	هل معكم من لحمه شيء؟
٢٧٤	أبو هريرة	هو الطهور ماؤه الحل ميتته
٤١	عائشة أم المؤمنين	هو لك يا عبد بن زمعة
٣٩٤	أبو سعيد الخدري	والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن
٣٥٠	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله
٣٤٤	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب
٣٢٦	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بحطب
٣٤٨	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لو ددت أني أقاتل في سبيل الله
٣٧٣	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ليأخذ أحدكم حبله
٢٢	أبو هريرة	والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ
٣٠٦	عائشة أم المؤمنين	وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل
٣٨٤	أبو هريرة	وجبت
١٦٠	عائشة	الولاء لمن أعتق
٤١١	سهل بن سعد	يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك
٨٤	عبد الله بن عمر	يا ابن أخي إن الله تعالى بعث إلينا محمداً
١١٨	أنس بن مالك	يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها
٤٩	أم الفضل ابنة الحارث	يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة
٥٨	عبد الله بن عباس	يا رسول الله إن فريضة الله على العباد
٤٩٨	البهزي	يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار
٤٢٠	عائشة أم المؤمنين	يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي
١٨٠	حواء جدة عمرو بن معاذ	يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحدكن لجارتها

<u>رقم الحديث</u>	<u>الراوي</u>	<u>طرف الحديث</u>
٣٦٩	أبو هريرة	يأكل المسلم في معي واحد
٣٣٢	أبو هريرة	يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
٤٩٧	أبو سعيد الخدري	يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم
٢٥٧	عبد الله بن عمر	اليد العليا خير من اليد السفلى
٣٤٩	أبو هريرة	يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر
٩٥	أم سلمة أم المؤمنين	يطهره ما بعده
٣٣٥	أبو هريرة	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
٢٦	أبو هريرة	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة
٢٢٢	عبد الله بن عمر	يهل أهل المدينة من ذي الحليفة
٣٩٦	أبو سعيد الخدري	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنمًا
١٠٨	معاذ بن جبل	يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة

ثبت المراجع والمصادر

- ١- الأحاديث التي خولف فيها مالك - أبو الحسن الدارقطني - تحقيق أبو عبد الباري رضا بن خالد - ط ١ - ١٤١٨ هـ - مكتبة الرشد - الرياض - السعودية.
- ٢- الاستذكار لمذاهب أئمة الأمصار وفيما تضمنه الموطأ من المعاني والآثار - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي - تحقيق سالم محمد عطا وغيره - ١٤٢١ هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- ٣- الأم - محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي - ط ٢ - ١٣٩٣ هـ - دار المعرفة - بيروت - لبنان.
- ٤- البداية والنهاية - إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء - تحقيق علي شيري - ط ١ - ١٤٠٨ هـ - دار إحياء التراث - بيروت - لبنان.
- ٥- التاريخ الكبير - محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق السيد هاشم الندوي - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ٦- تاريخ مدينة السلام - أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- ٧- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها - أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر - تحقيق علي شيري - ط ١ - ١٤١٩ هـ - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ٨- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف - يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزني - عبدالصمد شرف الدين، وغيره - ط ٢ - ١٤٠٣ هـ - المكتب الإسلامي - الدار القيمة - بيروت - لبنان - بهيوندي - الهند.
- ٩- تذكرة الحفاظ - شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

- ١٠- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري - تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي وغيره - ط ١ - ١٣٨٧ هـ - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب.
- ١١- تهذيب التهذيب - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - ط ١ - ١٤٠٤ هـ - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ١٢- تهذيب الكمال - يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي - تحقيق د/ بشار عواد معروف - ط ١ - ١٤٠٠ هـ - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان.
- ١٣- الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه - محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي - تحقيق د/ مصطفى ديب البغا - ط ٣ - ١٤٠٧ هـ - دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - لبنان.
- ١٤- الجامع الصحيح سنن الترمذي - محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي - تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
- ١٥- سنن ابن ماجه - محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ١٦- سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي - تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ١٧- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السنن - محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري أبو عبد الله - تحقيق صلاح بن سالم المصراطي - ط ١ - ١٤١٧ هـ - مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة - السعودية.
- ١٨- السنن الكبرى - أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي - تحقيق د/ عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن - ط ١ - ١٤١١ هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

- ١٩- السنن المأثورة - محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله - تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي - ط ١ - ١٤٠٦هـ - دار المعرفة - بيروت - لبنان.
- ٢٠- سير أعلام النبلاء - محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله - تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره - ط ٩ - ١٤١٣هـ - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان.
- ٢١- صحيح مسلم - مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.
- ٢٢- طبقات الحفاظ - عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل - ط ١ - ١٤٠٣هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- ٢٣- الطبقات الكبرى - محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري - دار صادر - بيروت - لبنان.
- ٢٤- الطبقات الكبرى (القسم المتمم) - محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري - تحقيق زياد محمد منصور - ط ٢ - ١٤٠٨هـ - مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - السعودية.
- ٢٥- علل الترمذي الكبير - أبو طالب القاضي - تحقيق صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري وغيره - ط ١ - ١٤٠٩هـ - عالم الكتب وغيرها - بيروت - لبنان.
- ٢٦- العلل الواردة في الأحاديث النبوية - علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي - تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي - ط ١ - ١٤٠٥هـ - دار طيبة - الرياض - السعودية.
- ٢٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب - ١٣٧٩هـ - دار المعرفة - بيروت - لبنان.
- ٢٨- المجتبي من السنن - أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي - تحقيق عبد الفتاح أبو غدة - ط ٢ - ١٤٠٦هـ - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.

٢٩- المستدرك على الصحيحين - محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري
- تحقيق مصطفى عبد القادر عطا - ط ١ - ١٤١١ هـ - دار الكتب العلمية -
بيروت - لبنان.

٣٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل - أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني - ط ١ -
مؤسسة قرطبة - القاهرة - مصر.

٣١- مسند الشافعي - محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي - دار الكتب العلمية
- بيروت - لبنان.

٣٢- موطأ الإمام مالك (رواية يحيى) - مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبغي -
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - ط ١ - ١٤٠٦ هـ - دار إحياء التراث العربي -
مصر.

الفهارس الموضوعية

٣	مقدمة التحقيق
٤	الإمام مالك وموطئه
١٠	اختلاف الموطآت
١٢	ترجمة أبي الحسن القاسبي
١٣	الملخص ونسبته إلى القاسبي
١٣	تسمية الكتاب
١٤	موضوعه
١٤	منهج القاسبي في الملخص
١٤	رواية عبد الرحمن بن القاسم
١٥	ترجمة رواة الرواية
٢٢	وصف النسخة الخطية
٢٢	عملي في تحقيق الكتاب
٢٤	نموذج من الصور الخطية
٢٧	مقدمة المؤلف
٢٧	الحديث المتصل
٢٩	اقتصاره على رواية عبد الرحمن بن القاسم
٣١	شروط حمل الحديث والحرص على روايته
٣٣	الرواية بالمعنى
٣٤	الإخبار عن ترتيب ما جمع في هذا الكتاب

باب الحمدین

- أحاديث محمد بن شهاب الزهري ٣٥
- حديث عن أنس بن مالك ٣٥
- حديثه عن سهل بن سعد ٣٦
- حديثه عن السائب بن يزيد ٣٧
- حديثه عن السائب بن الربيع ٣٧
- حديثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ٣٨
- حديثه عن مالك بن أوس بن الحدثان ٣٨
- حديثه عن سعيد بن المسيب ٣٨
- حديثه عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ٤٠
- حديثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ٤٠
- حديثه عن أبي عبد الله الأغر وأبي سلمة ٤٢
- حديثه عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ٤٢
- حديثه عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير ٤٤
- حديثه عن عروة بن الزبير ٤٤
- حديثه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ٤٩
- حديثه عن أبي بكر بن عبد الرحمن ٥١
- حديثه عن سليمان بن يسار ٥٢
- حديثه عن سالم بن عبد الله بن عمر ٥٢
- حديثه عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر ٥٣
- حديثه عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ٥٣
- حديثه عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ٥٣

- ٥٤ حديثه عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي
- ٥٥ حديثه عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
- ٥٥ حديثه عن عيسى بن طلحة
- ٥٥ حديثه عن محمد بن عبد الله بن الحارث
- ٥٦ حديثه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص
- ٥٦ حديثه عن محمد بن جبير بن مطعم
- ٥٧ حديثه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف
- ٥٧ حديثه عن عباد بن تميم
- ٥٧ حديثه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
- ٥٨ حديثه عن أبي عبيد مولى ابن أزر
- ٥٨ حديثه عن أبي إدريس الخولاني
- ٥٩ حديثه عن عطاء بن يزيد الليثي
- ٥٩ حديثه عن ابن أكيمة الليثي
- ٦٠ حديثه عن عبد الرحمن الأعرج
- ٦٠ حديثه عن رجل من آل خالد بن أسيد
- ٦٢ • أحاديث محمد بن المنكدر
- ٦٣ • أحاديث أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل
- ٦٤ • أحاديث محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة
- ٦٤ • أحاديث محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
- ٦٥ • أحاديث محمد بن عمارة
- ٦٥ • أحاديث محمد بن يحيى بن حبان
- ٦٦ • أحاديث محمد بن أبي بكر الثقفي

- أحاديث محمد بن عمرو بن حلحلة ٦٦
- أحاديث محمد بن عمرو بن علقمة ٦٧
- أحاديث محمد بن مسلم أبي الزبير الملكي ٦٨
- حديثه عن جابر بن عبد الله ٦٨
- حديثه عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ٦٨
- حديثه عن سعيد بن جبير ٦٩
- حديثه عن طاوس اليماني ٦٩

باب الألف

- أحاديث إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ٧١
- أحاديث إسماعيل بن أبي حكيم ٧١
- أحاديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ٧١
- حديثه عن أنس بن مالك ٧١
- حديثه عن حميدة بنت عبيد ٧٤
- حديثه عن رافع بن إسحاق ٧٥
- حديثه عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب ٧٥
- حديثه عن زفر بن صعصعة ٧٦
- أحاديث أيوب بن أبي تيممة السخثياني ٧٧
- أحاديث أيوب بن حبيب ٧٨
- أحاديث العلاء بن عبد الرحمن ٧٨
- حديثه عن أنس بن مالك ٧٨
- حديثه عن أبيه ٧٩

٨٠ حديثه عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة.

٨١ حديثه عن معبد بن كعب.

باب الثاء

٨٢ أحاديث ثور بن زيد الديلي.

باب الجيم

٨٣ أحاديث جعفر بن محمد بن علي بن الحسين.

باب الحاء

٨٤ أحاديث حميد الطويل.

٨٥ أحاديث حميد بن قيس المكي.

باب الخاء

٨٧ أحاديث خبيب بن عبد الرحمن.

باب الدال

٨٨ أحاديث داود بن الحصين.

باب الراء

٨٩ أحاديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن.

٨٩ حديثه عن أنس بن مالك.

٨٩ حديثه عن القاسم بن محمد.

٩٠ حديثه عن محمد بن يحيى بن حبان.

- ٩٠ حديثه عن حنظلة بن قيس الزرقى
 ٩٠ حديثه عن يزيد مولى المنبعث

باب الزاي

- أحاديث زيد بن أسلم ٩٢
 حديثه عن عبد الله بن عمر ٩٢
 حديثه عن جابر بن عبد الله ٩٢
 حديثه عن أسلم مولى عمر بن الخطاب ٩٣
 حديثه عن عطاء بن يسار ٩٣
 حديثه عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ٩٥
 حديثه عن عياض بن عبد الله ٩٦
 حديثه عن القعقاع بن حكيم ٩٦
 حديثه عن أبي صالح السمان ٩٦
 حديثه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ٩٧
 حديثه عن عمرو بن معاذ الأشهلي ٩٨
 حديثه عن محمد بن بجيد ٩٨
 حديثه عن ابن وعله المصري ٩٨
 حديثه عن بسر بن محجن ٩٩
 حديثه عن رجل من بني ضمرة ٩٩
 • أحاديث زيد بن رباح ١٠٠
 • أحاديث زياد بن سعد ١٠٠

باب الطاء

- أحاديث طلحة بن عبد الملك ١٠١

باب الميم

- أحاديث موسى بن عقبة ١٠٢
- أحاديث موسى بن ميسرة ١٠٢
- أحاديث موسى بن أبي تميم ١٠٣
- أحاديث مخرمة بن سليمان ١٠٣
- أحاديث مسلم بن أبي مريم ١٠٤

باب النون

- أحاديث نافع مولى عبد الله بن عمر ١٠٥
- حديثه عن عبد الله بن محمد ١٠٥
- حديثه عن أبي سعيد الخدري ١١٦
- حديثه عن القاسم بن محمد ١١٦
- حديثه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ١١٦
- حديثه عن زيد بن عبد الله بن عمر ١١٧
- حديثه عن صفية بنت أبي عبيد ١١٧
- حديثه عن عمن لم يسمه ١١٧
- حديثه عن نبيه بن وهب ١١٨
- أحاديث أبي سهيل نافع بن مالك ١١٩
- أحاديث نعيم بن عبد الله المجرم ١١٩

باب الصاد

- أحاديث صفوان بن سليم ١٢١
- أحاديث صالح بن كيسان ١٢١
- أحاديث صيفي مولى ابن أفلح ١٢٢

باب الضاد

- أحاديث ضمرة بن سعيد المازني ١٢٣

باب العين

- أحاديث عبد الله بن دينار ١٢٤
- حديثه عن عبد الله بن عمر ١٢٤
- حديثه عن سليمان بن يسار ١٢٨
- أحاديث عبد الله بن عتيك ١٢٩
- أحاديث عبد الله بن عبد الرحمن وهو أبو طوالة ١٣٠
- أحاديث عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ١٣١
- حديثه عن عروة ١٣١
- حديثه عن عباد بن تميم ١٣١
- حديثه عن عمرة بنت عبد الرحمن ١٣٢
- حديثه عن أبيه ١٣٣
- حديثه عن حميد بن نافع ١٣٤
- أحاديث عبد الله بن ذكوان أبي الزناد ١٣٦
- أحاديث عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ١٤٦
- أحاديث عبد الله بن الفضل ١٤٧

- أحاديث عبيد الله بن عبد الرحمن ١٤٧
- أحاديث عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ١٤٩
- أحاديث عبد الرحمن بن أبي صعصعة ١٥١
- أحاديث عبد المجيد بن سهيل ١٥١
- أحاديث عبد ربه بن سعيد ١٥٢
- أحاديث عبد الكريم بن مالك الجزري ١٥٣
- أحاديث عامر بن عبد الله بن الزبير ١٥٣
- أحاديث عمرو بن يحيى المازني ١٥٣
- أحاديث عمرو بن أبي عمرو ١٥٤
- أحاديث علقمة بن أبي علقمة ١٥٥

باب القاف

- أحاديث قطن بن وهب ١٥٦

باب السين

- أحاديث سعد بن إسحاق ١٥٧
- أحاديث أبي حازم سلمة بن دينار ١٥٧
- أحاديث سعيد بن أبي سعيد المقبري ١٥٩
- حديثه عن أبي هريرة ١٥٩
- حديثه عن أبي شريح الكعبي ١٦٠
- حديثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ١٦٠
- حديثه عن عبيد بن جريج ١٦٠
- حديثه عن أبيه ١٦١

- أحاديث سالم أبي النضر ١٦٢
- حديثه عن سليمان بن يسار ١٦٢
- حديثه عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب ١٦٢
- حديثه عن بسر بن سعيد ١٦٣
- حديثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ١٦٣
- حديثه عن عمير مولى ابن عباس ١٦٣
- حديثه عن نافع مولى أبي قتادة ١٦٤
- حديثه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ١٦٤
- أحاديث سمي مولى أبي بكر ١٦٥
- حديثه عن أبي صالح السمان ١٦٦
- حديثه عن أبي بكر بن عبد الرحمن ١٦٧
- أحاديث سهيل بن أبي صالح ١٦٩

باب الشين

- أحاديث شريك بن عبد الله بن أبي نمر ١٧١

باب الهاء

- أحاديث هشام بن عروة ١٧٢
- حديثه عن أبيه عروة ١٨٠
- حديثه عن فاطمة بنت المنذر ١٨٠
- حديثه عن عباد بن عبد الله بن الزبير ١٨١
- أحاديث هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ١٨٢
- أحاديث هلال بن أسامة ١٨٢

باب الواو

- أحاديث وهب بن كيسان ١٨٣

باب الياء

- أحاديث يحيى بن سعيد الأنصاري ١٨٤
- حديثه عن عدي بن ثابت ١٨٤
- حديثه عن عبد الرحمن الأعرج ١٨٤
- حديثه عن محمد بن إبراهيم التيمي ١٨٤
- حديثه عن سليمان بن يسار ١٨٥
- حديثه عن عمرة بنت عبد الرحمن ١٨٦
- حديثه عن بشير بن يسار ١٨٨
- حديثه عن محمد بن يحيى بن حبان ١٨٨
- حديثه عن عبادة بن الوليد ١٨٩
- حديثه عن أبي صالح السمان ١٩٠
- حديثه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ١٩٠
- حديثه عن عمر بن كثير بن أفلح ١٩٠
- حديثه عن واقد بن سعد ١٩١
- حديثه عن أبي بكر بن حزم ١٩١
- حديثه عن سعيد بن يسار ١٩٢
- حديثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ١٩٢
- أحاديث يوسف بن يونس ١٩٣
- أحاديث يزيد بن رومان ١٩٣

- أحاديث يزيد بن الهاد ١٩٣
- أحاديث يزيد بن عبد الله بن قسيط ١٩٥
- أحاديث يزيد بن خصيفة ١٩٥
- أحاديث يزيد بن زياد ١٩٦

من ذكر بكنيته ولم يتفق على تسميته

- أحاديث أبي بكر بن عمر ١٩٧
- أحاديث أبي بكر بن نافع ١٩٧
- أحاديث أبي ليلى ١٩٨
- أحاديث مالك عمن لم يسمه ١٩٩
- فهارس الأحاديث ٢٠١
- ثبت المراجع والمصادر ٢٢٥
- الفهارس الموضوعية ٢٢٩

مُخَصَّرُ مَوْطَأِ الْإِمَامِ مَالِكَ

- إن سنة المصطفى ﷺ هي أحد الوحيين وثاني الأصلين، إن الله وفق لها حفاظاً عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفة ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، دعا رسول الله ﷺ لَحَمَلَتَهَا بالنضرة، فقال: «نُصِرَ اللهُ امرءًا سمع مَنًا حديثًا فحفظه حتى يلغى، فرب مبلغ أحفظ له من سامع»، ولذا شَرَفَ أهل الحديث بحملها، وعلت رُتَبَهُم بِخِدْمَتِهَا وتبليغها، فنشطوا في القرون الثلاثة الأولى لاختراع طرقٍ متنوعة لجمعها وترتيبها، وقواعد لتحميلها وأدائها، وضوابط لتحديد درجات المقبول منها والمردود، فصنفت الدواوين كالصحاح والسنن والمسانيد والجوامع والمعاجم والمصنفات والموطآت...؛ حرصًا على حفظها، وخوفًا عليها من الضياع.
- ومن هذه الكتب التي تعتبر من أول الكتب تصنيفًا «موطأ الإمام مالك» رحمه الله الذي ذاع وانتشر في بلاد الإسلام وعظم الانتفاع به، وحرص طلاب العلم على تحصيله.
- واليوم نقدم لطلبة العلم عامة والحديث خاصة تحفة فريدة تدل لنا على مدى اهتمام أهل العلم بـ«موطأ الإمام مالك» رحمه الله، فنقدم «الملخص لسند الموطأ» لخص فيه مؤلفه أبو الحسن القابسي الأحاديث المسندة في «موطأ الإمام مالك».
- وموضوعه مسطر في عنوانه، وهو تلخيص جمع فيه ما اتصل إسناده من حديث مالك في «الموطأ» رواية عبد الرحمن بن القاسم المصري. وقال أبو عمرو الداني كما نقل صاحب «الرسالة المستطرفة»: وهو خمسمائة حديث وعشرون حديثًا، وهو على صغر حجمه جيد في بابه.

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

هاتف: +961 5 804810/11/12 ص.ب. 9424 - بيروت - لبنان
فكس: +961 5 804813 رياض الصلح - بيروت 2290 1107

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com
e-mail: sales@al-ilmiyah.com

مشورات محمد رشدي بن بورت
دار الكتب العالمية®



ISBN 978-2-7451-5738-6